

فتح العلي الكبير في تحرير طرق التكبير

وبعده

شبهات حول تكبير الختم والرد عليها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله العلي الكبير، ذى العز والملكوت العليم الخبير، الحمد لله الذى له وحده التهليل والتكبير، الحمد لله الذى كُلتُ غَنِيٌّ إليه فقير، وكل متكبر عنده حقير، الحمد لله الذى كل الخلائق إليه تسير، الحمد لله جاعل الملائكة أولى أجنحة فهى بها فى ملكوت السموات تطير، الحمد لله الذى أنزل كتابه على خير بشير ونذير، هاديا لعباده إلى سبل السلام وآخذا بهم إلى طرق النجاة يوم الفزع الكبير، فَبِهِ يكون أمنهم من يوم شُرَّةٍ مستطير، وجعله سببا للوصول إلى الفوز الكبير، جنات عدن عند مليك مقتدر بصير، جعل تلاوته أحب الأعمال إليه وشرع لهم عند ختمه التهليل والتحميد والتكبير، والصلاة والسلام على محمد الهادى إلى صراط الرب العلي الكبير. خاتم الرسل وسيد الأولين والآخريين، وأفضل من كان على ظهر الأرض يسير. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا ند ولا نظير، وأن محمدا عبده ورسوله البشير النذير.

وبعد:

فإن هذه الرسالة فى مسألة التكبير عند سور القرآن عند القراء، تتبعت فيها ما ورد عن أئمة أهل الأداء وغيرهم فى هذه المسألة، وذلك أنى كنت قد قرأت على شيوخى الذين قرأت عليهم القرآن من طريق الشاطبية بالتكبير من سورة الضحى إلى آخر القرآن، وقرأت على شيوخى الذين قرأت عليهم من طريق طيبة النشر

زيادة على ذلك بالتكبير لجميع القراء من سورة الضحى، وأيضا بالتكبير من أول القرآن لجميع القراء، وذلك اعتمادا على ما نقله الإمام ابن الجزري رحمه الله تعالى في كتاب النشر عن بعض أئمة القراءة من الطرق التي أسندها في كتابه، وقد أخذ به علينا شيوخنا في القراءة وأخذنا به على من قرأ علينا، ولكن عند مطالعة الكتب والمصنفات التي نقلَ ابن الجزري رحمه الله عن أصحابها الأوجه المذكورة وجدنا فيها الرواية على خلاف ما قرأنا به على شيوخنا وما أخذنا به على طلابنا، وذلك أن النصوص الواردة في التكبير لجميع القراء من سورة الضحى إنما وردت من طريق أبي علي ابنِ حَبَشِ الدينوري خاصة، ولم يسند القراءة في كتاب النشر من طريق ابن حبش المذكور إلا في روايتي الدوري والسوسي، وكذلك لم يقرأ ابن الجزري على شيوخه بالتكبير من طريقه إلا في رواية السوسي خاصة، ونص على ذلك في غير موضع كما سيأتى، وأما التكبير في جميع سور القرآن فإن الرواية فيه مضطربة ولا يثبت لا من جهة النص ولا من جهة الأداء، فرأينا أنه حتم علينا أن نقف على النصوص الواردة في ذلك، ونعرض بعضها على بعض ليتبين لنا ما صح من ذلك مما لم يصح، وما ثبت عن أئمة القراءة مما لم يثبت، ولم لا؟، وقد قرأنا على شيوخنا وأخذوا علينا بتحرير الأوجه والتدقيق فيما يمتنع وما لا يمتنع من الأوجه، ولم يجيزوا لنا الأخذ بمطلق النصوص إلا بعد النظر فيما ورد من تقييد لها، وسواء كان ذلك في القراءة من طريق الشاطبية أو طريق الدرّة أو طريق طيبة النشر، أو غير ذلك، بل وإن كانت القراءة برواية واحدة من الروايات، فإن شيوخنا كانوا يوقفوننا عند مواضع الخلاف ويذكرون لنا ما يصح وما لا يصح، وذلك مثل {بَبْصُطُ} في البقرة و{بَبْصُطَةً} في الأعراف، بالسين والصاد في قراءة حفص، فكانوا يُفَرِّقُونَ لنا بين

طريق قصر المنفصل ومدّه، ومثل فتح الضاد وضمها من {ضَعْفًا} لخصص كذلك، وغير ذلك مما لا يخفى على طلبة هذا العلم، وكلما اتسعت الطرق والروايات اتسعت التحريات وكثرت، كذا تلقينا هذا العلم لا نعلم له طريقا غير هذا الطريق، وهذه الطريقة هي التي اعتمدها الإمام ابن الجزري رحمه الله والتي استمسك بها وبلغ فيها الغاية من الضبط والإتقان وأخذ بها على تلامذته وأخذ بها عنه الذين من بعده إلى يومنا هذا، قال رحمه الله في كتاب النشر: " وَفَائِدَةٌ مَا عَيَّنَاهُ وَفَضَّلْنَاهُ مِنْ الطُّرُقِ وَذَكَرْنَاهُ مِنَ الكُتُبِ هُوَ عَدَمُ التَّرْكِيبِ، فَإِنَّهَا إِذَا مُيِّزَتْ وَبَيِّنَتْ ارتفع ذلك " (اه).

قلت: وهذا الذي لا يُرْتَضَى غيره، فإن قصرت عنه همم بعض الطلاب فلا بد أن يأخذ به غيرهم ولا يكسلوا عنه.

قال السفاقي رحمه الله تعالى في غيث النفع ١١: " ماشيا في جميع ذلك على طريقة المحققين كالشيخ العلامة أبي الخير محمد بن محمد بن محمد بن الجزري الحافظ رحمه الله من تحرير الطرق وعدم القراءة بما شذ وبما لا يوجد، كما يفعله كثير من المتساهلين القارئین بما يقتضيه الضرب الحسابي، فإن ذلك غير مخلص عند الله عزّ وجلّ، وكان شيخنا^١ رحمه الله يحدّثني من ذلك كثيرا ويقول ما معناه: إياك أن تميل إلى الراحة والبطالة وتقرأ كتاب الله بما يقتضيه الضرب الحسابي كما يفعله أهل الكسل، وأظنه أنه أخذ عليّ عهدا بذلك حرصا منه رحمه الله على إتقان كتاب الله، وهذا هو الحق الذي لا ينبغي للمؤمن أن يجيد عنه " (اه).

^١ يريد العلامة الشيخ محمد بن محمد الأفراني المغربي السوسي نزيل مصر والمتوفى بها سنة ١٠٨١ رحمه الله.

قلت: فلم يكن لنا بد من تحرير الطرق والروايات سيراً على درب أولئك الأئمة وأخذنا بمذهبهم وتمسكنا بمنهجهم الكريم، واخترت في هذه الرسالة مسألة من المسائل التي تتعلق بالقراءة من طريق طيبة النشر، وهي مسألة التكبير العام والخاص، والسبب في عزمي التعليق على هذه المسألة والتصنيف فيها هو ما ظهر لي من البؤن الكبير بين النصوص الصحيحة الواردة فيهما -أعنى التكبير الخاص والعام- وبين ما قرأنا به من الطريق المذكورة، ورأيت الحاجة إلى بيان الصواب فيها على ما أراني الله عز وجل وما ظهر لي فيما اطلعت عليه من أقوال أهل العلم، كذلك اطلعت على أقوال لبعض أهل العلم أنكروا فيها سنية التكبير اعتماداً على ضعف الحديث المرفوع الوارد فيه من طريق البزي، فأنكروا سنة قد حصل لها التواتر وحصل القطع بثبوتها من غير نظر صحيح، وكتب في ذلك جماعة من أهل الحديث وغيرهم، منهم علامة الزمان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله، ومنهم فقيه عصره العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، والعلامة أبو بكر الجزائري، وغيرهم من أئمة العلم في عصرنا، فحصل بذلك شك عند بعض أهل القرآن في تلك السنة وفي صحة ثبوتها، فرأيت أنه حتم على أهل القرآن أن يبينوا الصواب في هذه المسألة، فاستخرت الله تعالى، وكتبت هذه الرسالة، شرحت فيها أولاً سنة القراء في التكبير، وكيفية تلقيه، وعمن ورد من القراء، وما ثبت فيه من جهة النص والأداء مما لم يكن كذلك، وأتبع ذلك برسالة أخرى في الرد على الشبهات الواردة على سنية التكبير أو صحة الأخذ به في القراءة وحال التعبد وغير ذلك، مما يستعمل فيه التكبير، والله الموفق إلى سواء السبيل، وأسأله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به ما شاء من عباده، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وجعلت رسالة التكبير عند القراء في ستة أبواب:

الباب الأول: سبب التكبير عند القراء.

الباب الثاني: ورود التكبير في كتب القراءات ومحل ذكره.

الباب الثالث: أقسام التكبير

الباب الرابع: خلاصة طرق التكبير من حيث الثبوت.

الباب الخامس: خلاصة مسائل التكبير.

الباب السادس: أمثلة للجمع بين السورتين في سور الختم.

ثم أتبع ذلك برسالة أسميتها: شبهات حول تكبير الختم والرد عليها، تعقبت فيها أقوال جماعة من أهل العلم ممن أنكروا سنية التكبير، وشددوا النكير على الآخذين به، ومنهم من قال: إن التكبير عند سور الختم بدعة ابتدعتها جماعة من القراء، وما أصابوا في قولهم ذلك، فذكرت شبهتهم في ذلك، وأجبت عنها بما فتح الله علي في هذه المسألة، والله الموفق، وهو يهدى السبيل.

وكتبه:

أبو إبراهيم عمرو بن عبد الله الخُلَوَانِيُّ

بمدينة حلوان من محافظة القاهرة من الديار المصرية، حرسها الله وسائر بلاد المسلمين.

الباب الأول

سبب التكبير عند القراء

قال ابن الجزري رحمه الله: " اِخْتَلَفَ فِي سَبَبِ وُرُودِ التَّكْبِيرِ مِنَ الْمَكَانِ الْمَعْيَنِ، فَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَرِحٍ عَنِ الْبَزِيِّ أَنَّ الْأَصْلَ فِي ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْقَطَعَ عَنْهُ الْوَحْيُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَلَى مُحَمَّدًا رَبُّهُ، فَنَزَلَتْ سُورَةُ وَالضُّحَى فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اللَّهُ أَكْبَرُ "، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَبَّرَ إِذَا بَلَغَ وَالضُّحَى مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ."

قال: "وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَيْمَتِنَا كَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِي عَمْرٍو الدَّائِنِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ السَّنَخَاوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ مُتَقَدِّمٍ وَمُتَأَخِّرٍ، قَالُوا: فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُكْرًا لِلَّهِ لَمَّا كَذَّبَ الْمُشْرِكِينَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ (اللَّهُ أَكْبَرُ) تَصَدِيقًا لِمَا أَنَا عَلَيْهِ وَتَكْذِيبًا لِلْكَافِرِينَ.

وَقِيلَ: فَرَحًا وَسُرُورًا، أَيْ بِنُزُولِ الْوَحْيِ.

وَقِيلَ: كَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحًا وَسُرُورًا بِالنِّعَمِ الَّتِي عَدَّدَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ أَلَمْ يَجِدْكَ إِلَى آخِرِهِ.

وَقِيلَ: شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى تِلْكَ النِّعَمِ.

وَقِيلَ: تَكْبِيرُهُ سُورًا بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، وَلِأَمْتِهِ حَتَّى يُرْضِيَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَقِيلَ: كَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ النَّارَ.

وَقِيلَ: كَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَاهُ مِنْ صُورَةِ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا عِنْدَ نُزُولِهِ بِهَذِهِ السُّورَةِ.

وَقِيلَ زِيَادَةٌ فِي تَعْظِيمِ اللَّهِ مَعَ التَّلَاوَةِ لِكِتَابِهِ وَالتَّبَرُّكِ بِخَتْمِ وَحْيِهِ وَتَنْزِيلِهِ وَالتَّنْزِيهِ لَهُ مِنَ السُّوءِ.

فهذه الأقوال كلها في سبب التكبير، وجميعها متقاربة، ويحتمل أن يكون التكبير بسببها جميعا. والأول هو المشهور عند أهل الأداء في سبب ورود التكبير، غير أن ذلك الأثر في سبب التكبير منقطع بين البزي وبين النبي صلى الله عليه وسلم، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٤٢٣/٨: " وَذَكَرَ الْقُرَّاءُ فِي مُنَاسَبَةِ التَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ "الضُّحَى": أَنَّهُ لَمَّا تَأَخَّرَ الْوَحْيُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَتَرَ تِلْكَ الْمُدَّةَ ثُمَّ جَاءَهُ الْمَلَكُ فَأَوْحَى إِلَيْهِ: { وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ... } السُّورَةَ بِتَمَامِهَا، فَكَبَّرَ فَرَحًا وَسُرُورًا. وَلَمْ يُرَوْ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِصِحَّةٍ وَلَا ضَعْفٍ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

غير أن التكبير سنة مشهورة عند أهل الأداء أخذوها عن أهل مكة في الدروس والصلاة وغير ذلك في سور الختم. قال ابن الجزري رحمه الله: "فَاعْلَمَ أَنَّ التَّكْبِيرَ صَحَّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ قُرَّائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ وَأَيْمَتِهِمْ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُمْ صِحَّةً اسْتَفَاضَتْ وَاشْتَهَرَتْ وَدَاعَتْ وَانْتَشَرَتْ حَتَّى بَلَغَتْ حَدَّ التَّوَاتُرِ".

الباب الثاني

ورود التكبير في كتب القراءات ومحل ذكره

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى في كتاب النشر ٤٠٥/٢: "بَابُ التَّكْبِيرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ": قال: "وَبَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْبَابَ أَصْلًا كَابْنِ مُجَاهِدٍ فِي سَبْعَتِهِ، وَابْنِ مِهْرَانَ فِي غَايَتِهِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَذْكُرُهُ مَعَ بَابِ الْبِسْمَلَةِ مُتَقَدِّمًا كَالْهُذَلِيِّ وَابْنِ مُؤَمِّنٍ، وَالْأَكْثَرُونَ أَخَّرُوهُ لِتَعَلُّقِهِ بِالسُّورِ الْأَخِيرَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَذْكُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ عِنْدَ سُورَةِ وَالضُّحَى، وَأَلَمْ نَشْرَحْ كَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ وَابْنِ شُرَيْحٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَّرَهُ إِلَى بَعْدِ إِتْمَامِ الْخِلَافِ وَجَعَلَهُ آخِرَ كِتَابِهِ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمَشَارِقَةِ، وَالْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ الْأَنْسَبُ لِتَعَلُّقِهِ بِالْخَتْمِ وَالِدُّعَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ".

فيفهم من كلامه رحمه الله أن ذكر التكبير في كتب الأئمة على أربعة أقسام:

القسم الأول: لم يذكروه أصلاً.

القسم الثاني: ذكروه مع البسملة.

القسم الثالث: ذكروه عند أول موضعه من القرآن عند ذكر الخلاف في سورة الضحى.

القسم الرابع: ذكروه في آخر القرآن.

وهذا هو الأنسب في رأى ابن الجزري رحمه الله تعالى، لتعلقه بالختم، وفي قوله رحمه الله: لتعلقه بالختم، وكذلك ما ذكره القراء من سبب التكبير، وأنه كان بسبب نزول

سورة الضحى بعد تأخر الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، في ذلك شاهد لما سيأتى تقريره في هذه الرسالة، من ثبوت التكبير عند ختم القرآن خاصة، دون أن يكون لجميع السور، وسيأتى مناقشة ذلك بالتفصيل في الأبواب التالية إن شاء الله تعالى.

الباب الثالث

أقسام التكبير

اعلم رحمى الله وإياك أن علماءنا من أهل التحريرات قسموا التكبير من حيث وروده إلى قسمين عام وخاص:

فالخاص: هو ما يكون التكبير فيه عند سور الختم من سورة والضحي إلى سورة الناس، وحكى أبو القاسم الهذلي فيه عن قنبل التكبير من أول {إِذَا زُلْزِلَتْ الْأَرْضُ} إلى آخر القرآن، ولم يثبت ذلك عن قنبل، وسيأتى بيانه في موضعه إن شاء الله.

والعام: هو ما يكون التكبير فيه من أول القرآن إلى آخره، لا يختص بسورة الضحي ولا غيرها.

فأما من طريق كتاب الشاطبية فقد ثبت التكبير الخاص فيه عن البزي قولاً واحداً، وعن قنبل بالخلاف، كذا ذكره الشاطبي رحمه الله تعالى في منظومته، وكذا قرأنا على جميع من قرأنا عليه هذا الطريق من شيوخنا، وفيه يقول الشاطبي رحمه الله تعالى:

وَقَالَ بِهِ الْبَزِيُّ مِنْ آخِرِ الضُّحَى ... وَبَعْضٌ لَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَصَلَا

إلى أن قال: وَعَنْ قُنْبَلٍ بَعْضٌ بِتَكْبِيرِهِ تَلَا.

وأما من طريق طيبة النشر: فإن ابن الجزري رحمه الله ذكر التكبير الخاص والعام،
فأما التكبير الخاص فحكى إجماع أهل الأداء على الأخذ به للبزي عن ابن كثير،
وبالخلافاً عن قبل، فقال في الطيبة:

وَالكُلُّ لِلبَّزِيِّ رَوَوْا وَقُنْبُلًا ... مِنْ دُونَ حَمْدٍ وَلِسُوسٍ نُقْلًا

تَكْبِيرُهُ مِنْ اِنْشِرَاحٍ وَرُوِيَ ... عَنْ كُلِّهِمْ أَوَّلُ كُلِّ يَسْتَوِي

قال ابن الناظم في شرحه ٣٣٣:

"والكلّ للّبزيّ رووا وقنبلاً ... من دون حمد ولسوس نقلاً"

أي وكل هذه الأوجه من التكبير وحده، أو التكبير مع التهليل، أو هما مع (ولله
الحمد) تجوز للّبزي.

قوله: (رووا) أي وروى أئمة القراءة كلا من وجهي التكبير وحده أو التكبير مع
التهليل دون رواية (ولله الحمد)، فتكون هذه الرواية مخصوصة بالّبزي، ومعنى قوله
(رووا): حملوا رواية ذلك، وإن حملوا روايته فقد نقلوه عنه.

قوله: (مِنْ دُونَ حَمْدٍ) أي من غير قول ولله الحمد.

قوله: (نُقْلًا) الألف فيه للإطلاق: أي نقل التكبير له كما سيأتي في أول البيت
الآتي:

"تكبيره من انشراح وروي ... عن كلّهم أول كلّ يستوي"

أي: نقل بعض أئمة القراءة التكبير للسوسي من سورة {أَلَمْ نَشْرَحْ} ولكنه مع وجه البسملة له ،لأن راوي التكبير عنه وهو ابن حَبَشٍ لم يرو عن السوسي سوى البسملة.

قوله: (وروى) أي وروى التكبير أيضا عن كل من القراء في أول كل سورة وهو أيضا مع وجه البسملة حتى لحمزة لو قرئ له به ينوي الوقف فيصير مبتدئا، وإذا ابتدئ وجبت البسملة كما تقدم في باب البسملة.

قوله: (يستوى) أي التكبير على التسوية عنهم وفي كل سورة، أو استقر عنهم كذلك، والله سبحانه وتعالى أعلم" (اه).

قلت: ظاهر كلامه رحمه الله أن التكبير ورد على أربعة أوجه:

أولها: التكبير عن البزي بدون خلاف بين الرواة عنه في سور الختم.

ثانيها: التكبير عن قنبل في سور الختم بالخلاف عنه، فرواه عنه جمهور العراقيين وبعض المغاربة.

ثالثها: التكبير عن السوسي من أول {أَلَمْ نَشْرَحْ} من طرق قليلة، فقطع له به أبو العلاء الهمداني، ورواه عنه ابن الفحام في التجريد، كلاهما من طريق ابن حبش عنه.

رابعها: التكبير لكل القراء من أول القرآن إلى آخره، لا يختص بسور الختم.

هذا ظاهر كلامه في الطيبة، وعليه شرح ابنه أبي بكر ابن الجزري رحمهما الله تعالى.

وأما في النشر فإنه قال فيه ٤١٠/٢: "فَاعْلَمْ أَنَّ التَّكْبِيرَ صَحَّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ قُرَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ وَأَيْمَتِهِمْ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُمْ صِحَّةً اسْتَفَاضَتْ وَاشْتَهَرَتْ وَذَاعَتْ وَانْتَشَرَتْ حَتَّى بَلَغَتْ حَدَّ التَّوَاتُرِ".

قال: "وَصَحَّتْ أَيْضًا عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ الشُّوسِيِّ، وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَةِ الْعُمَرِيِّ".

قال: "وَوَرَدَتْ أَيْضًا عَنْ سَائِرِ الْقُرَّاءِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ حَبَشٍ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْحَبَّازِيُّ عَنِ الْجَمِيعِ، وَحَكَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهُدَلِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ خَتْمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمْثَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يُقَوْمُ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ الْخْتَمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ".

قال: "وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَأْخُذُ بِهِ فِي جَمِيعِ سُورِ الْقُرْآنِ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهُمَذَانِيُّ وَالْهُدَلِيُّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْحُزَاعِيِّ، قَالَ الْهُدَلِيُّ: وَعِنْدَ الدَّيْنَوَرِيِّ كَذَلِكَ يُكَبَّرُ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ، لَا يَخْتَصُّ بِالضُّحَى وَغَيْرِهَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ".

قال: وَالِدَيْنَوَرِيُّ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَشٍ الدَّيْنَوَرِيُّ

وقال رحمه الله ٤٣٣/٢ بعد أن ذكر ابتداء التكبير وانتهاءه عن ابن كثير من روايته وأن الرواة أجمعوا على الأخذ به عن البيهقي واختلفوا فيه عن قبله، فقال: "فَهَذَا مَا ثَبَتَ عِنْدَنَا عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ فِي الْإِبْتِدَاءِ فِي التَّكْبِيرِ وَمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ عَنِ الشُّوسِيِّ فَإِنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ قَطَعَ لَهُ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ فَاتِحَةِ أَمٍّ نَشَرَخَ إِلَى خَاتِمَةِ النَّاسِ

وَجْهًا وَاحِدًا، وَقَطَعَ لَهُ بِهِ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حَبَشٍ، وَقَرَأْنَا بِذَلِكَ مِنْ طَرِيقِهِ. وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ تَرَكَ التَّكْبِيرَ كَالْجَمَاعَةِ، وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفَصْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْخَبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنَ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَمَا حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْخُزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرْآنِ،

وقال في التقريب ٢٠٦: "وقد صحح التكبير عن ابن كثير من روايتي البزي وقنبل وغيرهما، وقرأناه من رواية السوسي عن أبي عمرو" (اه).

قال: "فأما البزي فلم يختلف عنه فيه، وأما قنبل فجمهور المغاربة لم يرووه عنه... ولكن رواه عنه جمهور العراقيين وبعض المغاربة" (اه بتصرف).

قال: "وأما السوسي فقطع له به الحافظ أبو العلاء في غايته من جميع طرقه ولم يذكر له فيه خلافا، وقطع به له صاحب التجريد من طريق ابن حبش، وذلك من أول {ألم نشرح}، وقد كان بعض أئمة القراء يأخذون به عن جميع القراء، كل ذلك في وجه البسملة. وكان بعضهم يأخذ به في أول كل سورة من جميع القرآن، وذلك فيما أحسب اختيارا منهم، والله أعلم" (اه).

وظاهر كلامه في الكتابين أن التكبير على خمسة أضرب:

أولها: التكبير عن البزي بدون خلاف بين الرواة عنه في سور الختم.

ثانيها: التكبير عن قنبل في سور الختم بالخلاف عنه، فرواه عنه جمهور العراقيين وبعض المغاربة.

ثالثها: التكبير عن السوسي من أول {أَلَمْ نَشْرَحْ} من طرق قليلة، فقطع له به أبو العلاء الهمداني، ورواه عنه ابن الفحام في التجريد، كلاهما من طريق ابن حَبَشٍ عنه. **رابعها:** التكبير لكل القراء من أول {أَلَمْ نَشْرَحْ} إلى آخر القرآن من طريق ابن حَبَشٍ وأبي الحسين الخبازي.

خامسها: التكبير لكل القراء في جميع سور القرآن إلى آخره، لا يختص بسور الختم، وهو محكي عن أبي علي ابن حبش من طريق أبي الفضل الخزاعي. فذكر الأربعة الأضرب المذكورة آنفا، وزاد عليها ضربا خامسا، وهو التكبير لكل القراء من أول سورة {أَلَمْ نَشْرَحْ} إلى آخر القرآن.

وهو الذى اعتمده أبو القاسم النويري في شرحه على الطيبة فإنه قرر الأوجه الخمسة، وتكلف في إخراجها من النظم فقال في شرحه ٦٣٧/٢: "والكل للبزى رووا وقبلا ... من دون حمد ولسوس نقلا": أى: أجمع كل القراء على الأخذ بالتكبير للبزى، واختلفوا عن قبل: فجمهور المغاربة على عدم التكبير له وجمهور العراقيين وبعض المغاربة على التكبير له".

قال: "ثم انتقل إلى بقية من ذكر عنه التكبير سوى ابن كثير فقوله: (ولسوس نقلا): "تكبيره من انشراح وروى ... عن كلهم أول كل يستوى": أى نقل التكبير أيضا عن السوسى، وقطع له به أبو العلاء من فاتحة {أَلَمْ نَشْرَحْ} إلى خاتمة «الناس» وجها واحدا وقطع له به صاحب «التجريد» من طريق ابن حبش. وقوله: (وروى عن كلهم): أى: أن التكبير روى أيضا من أول سورة من سور

القرآن. وذكر أبو العلاء والهدلى عن أبي الفضل الخزاعى أنه كان يأخذ به لهم، قال الهدلى: وعند الدينورى كذلك يكبر فى كل سورة لجميع القراء، فحاصله أن الآخذين به لجميع القراء منهم من أخذ به فى جميع سور القرآن ومنهم من أخذ به مع خاتمة «والضحى».

قال: " ويفهم الوجهان من كلامه بأن يجعل قوله (وروى عن كلهم) مستقل، وقوله: (أول كل يستوى) مستأنف، ومتعلق (يستوى) محذوف، أى: أول كل سورة يستوى مع ما تقدم وهو «الضحى» على الأصح.

إن قلت: من أين يفهم تخصيص التشبيه بـ«الضحى» فقط؟ قلت: من القاعدة المشهورة وهى: أن المسألة إذا شُبِهُتْ بأخرى بعيدة عنها مختلفة فيها كان التشبيه فى الأصح خاصة" (اه).

قلت: وهو الذى مشى عليه أصحاب ابن الجزري وأصحاب أصحابه ومن بعدهم، فإنهم ذكروا الخمسة الأضرب المذكورة هاهنا، فقال شهاب الدين البنا فى إتخاف فضلاء البشر ٦١٠/١: " وقد صح عن ابن كثير من روايتي البزي وقنبل وورد عن أبي عمرو من رواية السوسى، وكذا عن أبي جعفر لكن من رواية العمري، وافقه ابن محيصن، فأما البزي فلم يختلف عنه وفيه، واختلِفَ عن قنبل: فالجمهور من المغاربة على عدم التكبير له، وهو الذى فى التيسير وغيره، وروى التكبير عنه جمهور العراقيين وبعض المغاربة، والوجهان فى الشاطبية وغيرها، وأما السوسى فقطع له الحافظ أبو العلاء من جميع طرقه وقطع له به فى التجريد من طريق ابن حبش من أول ألم نشرح إلى آخر الناس، وروى عنه سائر الرواة ترك التكبير كالجماعة، وقد أخذ بعضهم

بالتكبير لجميع القراء، وهو الذي عليه العمل عند أهل الأمصار في سائر الأقطار، وكان بعضهم يأخذ به في جميع سور القرآن ذكره الحافظ أبو العلاء والهُذَلِيّ عن الخزاعي. قال الهذلي: وعند الدينوري كذلك يكبر من أول كل سورة لا يختص بالضحي، وغيرها للجميع، وإليه أشار في طيبة النشر بقوله: "وروي عن كلهم أول كل يستوي" والحاصل أن الآخذين به لجميع القراء منهم من أخذ به في جميع سور القرآن، ومنهم من أخذ به خاتمة والضحي " (اه).

وكذلك جرى عمل أكثر أصحاب التحريات كالمَنْصُورِي وغيره في الأخذ بهذه الأضرب الخمسة في التكبير، فقال علي بن سليمان المنصوري رحمه الله المتوفى ١١٣٤ في كتابه تحرير الطرق ٢٣: "إذا ابتدئ بالاستعاذة والبسملة مع التكبير ودونه في أول كل سورة لكل القراء في جملة ذلك أوجه جملتها اثنا عشر وجهًا".

وقال ص ٢٠٧ - وَذَكَرَ وَصَلَ آخِرَ النَّاسِ بِأَوَّلِ الْفَاتِحَةِ -: "وأما من طريق الطيبة، فيأتي لكل القراء مع وجه البسملة ما تقدم بين الانشراح والتين، ولا سكت هنا ولا وصل، فيتحصل لابن كثير من طريق الشاطبية خمسة أوجه وكذلك لكل القراء من طريق الطيبة إذا لم يعمل بقوله: "وروي عن كلهم أول كل يستوي"، وأما إذا عمل به، فلهم زيادة على ذلك الوجهان اللذان لأول السورة" (اه).

وتابعه على ذلك عامة أصحاب التحريات، وظاهر صنيع المنصوري ومن نحاه نحوه إطلاق أوجه التكبير بين السورتين دون تفريع عليها، فجوزوا الأوجه المذكورة على التكبير دون امتناعات أو تَعْيُنٍ عند تركيب التكبير مع الغنة أو السكت لأصحابهما أو المد والقصر ونحو ذلك من أوجه الخلاف، لكن خالفهم الإزميري والمتولى ومن

تبعهما من أصحاب التحريات من بعدهما كشيخ شيوخنا محمد إبراهيم سالم في كتابه فريدة الدهر وغيره، ففرَّعُوا على التكبير الخاص والعام نظرا إلى الطرق التي ورد التكبير منها عندهم، وذكروا ما يجوز على التكبير وما يمتنع عن جميع القراء عند التركيب، وذكروا في ذلك تفريعات كثيرة، واعتمدوا الأضرب الخمسة في التكبير المذكورة آنفا.

قلت: فأما الضرب الأول وهو التكبير عن البزي فهو الذي رواه عامة المؤلفين من طريقه لم يختلفوا عليه فيه.

وأما الضرب الثاني، وهو الخلاف عن قبل: فهو كما ذكره ابن الجزري رحمه الله، فرواه عن قبل جمهور العراقيين وبعض المغاربة، وسائر المغاربة على عدم التكبير له.

وأما الضرب الثالث: وهو ما روى عن السوسي من أول { أَلَمْ نَشْرَحْ }، فقال ابن الجزري والنُّورِيُّ والبنَّا صاحب الإتحاف وغيرهم رحمهم الله: "وأما السوسي فقطع له به الحافظ أبو العلاء في غايته من جميع طرقه ولم يذكر له فيه خلافا، وقطع به له صاحب التجريد من طريق ابن حَبَشٍ" (اهـ)، وقد يوهم كلامهما أن الحافظ أبا العلاء روى التكبير من غير طريق ابن حَبَشٍ أيضا أو كانت عنده رواية السوسي مسندة من غير طريق ابن حبش، وليس كذلك، لأن الحافظ أبا العلاء لم يُسند رواية السوسي إلا من طريق ابن حبش، فقد أسندها من طريق أبي بكر محمد بن المظفَّرِ الدِّينَوْرِيِّ والقاضي أبي العلاء الواسطي كلاهما عن ابن حبش عن أبي عمران موسى بن جرير الرقي عن السوسي. وعليه فيكون مدار رواية التكبير عن السوسي على أبي علي ابن حَبَشٍ الدِّينَوْرِيِّ رحمه الله. قال ابن الجزري: " وَقَرَأْنَا بِذَلِكَ مِنْ

طَرِيقِهِ" (اهـ)، نص على ذلك في النشر، والتقريب وفي ترجمة ابن حبش من غاية النهاية، وقال النشر وفي التقريب: "وقرأنا به في رواية السوسي".

قلت: قد رواه أبو الكرم الشهرزوري في كتاب المصباح (٧٦٩/٢)، وأبو الحسين الفارسي في جامعه (٥٢٠/٢) من طريق ابن حبش عن السوسي أيضا كما سيأتي.

وأما الضرب الرابع: وهو التكبير عن جميع القراء، فإنه قال في النشر: " وَقَالَ مَكِّيُّ: وَرَوِيَ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي آخِرِ كُلِّ خَتْمَةٍ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى لِكُلِّ الْقُرَّاءِ، لِابْنِ كَثِيرٍ وَغَيْرِهِ، سُنَّةً نَقَلُوهَا عَنْ شُيُوخِهِمْ.

وَقَالَ الْأَهْوَازِيُّ: "وَالتَّكْبِيرُ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ فِي آخِرِ الْقُرْآنِ سُنَّةٌ مَأْتُورَةٌ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي قِرَاءَتِهِمْ فِي الدَّرُوسِ وَالصَّلَاةِ (انتهى)".

و قال أيضا: "وَوَرَدَتْ أَيْضًا عَنْ سَائِرِ الْقُرَّاءِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ حَبَشٍ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْحَبَّازِيُّ عَنِ الْجَمِيعِ، وَحَكَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ خَتْمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمَثِلِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَفْعَلُونَ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ الْخَتْمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ".

وقال في موضع آخر: " وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفَصْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْحَبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنَ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ". (اهـ). قلت: يعنى في سور الختم.

قلت: ظاهر كلام أبي علي الأهوازي المذكور آنفا أنه أراد قراءة المكين خاصة، ولم يُرِدْ سِوَاهُمْ، لأن عبارته: " وَالتَّكْبِيرُ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ فِي آخِرِ الْقُرْآنِ سُنَّةٌ مَأْتُورَةٌ

يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي قِرَاءَتِهِمْ"، فقوله: "في قراءتهم" يريد به قراءة المكيين لا قراءة غيرهم، ولو أراد غيرهم لَبَيَّنَهُ، ولأن ذلك هو المشهور، والذي عليه العمل، فلو أراد خلافه لأشار إليه، وعلى كل حال فإنه لو أراد جميع القراءات كما نقله مكّي وغيره عن أهل مكة، فإن ذلك لا يخرج عن كونه اختياراً من أهل مكة لا على سبيل الرواية كما سيأتى بيانه في التعليق على كلام مكّي ابن أبي طالب.

ثم وقفت على نص كلام أبي علي الأهوازي، نقله عنه ابن أبي نصر الدهان النوزاوازي في كتاب المغنى في القراءات ٣٥٣/١ قال: "قال أبو علي الأهوازي: والتكبير عند أهل مكة في آخر القرآن عند خاتمة كل سورة سنة مأثورة، يستعملونه في قراءتهم في الدرس والصلاة، لا ينكرون ذلك ولا يابونه إذا سمعوه، حتى قال أبو الفرج محمد بن إبراهيم الشنبوذي: سمعت أبا بكر محمد بن موسى الزيني يقول - وقد ذكر التكبير - فقال: رأيت كل من أدركت من أصحاب قبل والبزي يستعملون ذلك، ويرونه سنة من السنن القديمة، ويذهبون في ذلك إلى ما جاء فيه من الأثر ويحتجون به" (اه).

فثبت صحة ما قررناه، وأن مراد الأهوازي قراءة المكيين خاصة دون غيرهم، ولم يكن في كلامه حجة للآخذين بالتكبير لجميع القراء.

وأما ما حكاه ابن الجزري رحمه الله عن مكّي ابن أبي طالب: فإنه رحمه الله نقله عن مكّي من كتاب الكشف في القراءات ٣٩٢/٢ له. وقد قال مكّي رحمه الله بعد ذلك: "لكن الذى عليه العمل عند القراء أن يُكَبَّرَ في قراءة البزي عن ابن كثير خاصة، وبذلك قرأت" (اه).

وقال في التبصرة ٧٣٥: "وهي سنة كانت بمكة، ولا يعتبر قُرَاءً مكة في التكبير ابن كثير ولا غيره، كانوا لا يتركون^١ التكبير في كل القراءات من خاتمة والضحي، ولكن عادة القراء الأخذ بالتكبير لابن كثير في رواية البزي خاصة" (اه).

فهذا مكّي ابن أبي طالب الإمام العلم صاحب الكشف والتبصرة وغيرها وهو من أئمة أهل الأداء، وممن أجمعوا على فضله وثقته وأمانته وعلمه قد نص على أن العمل عند القراء على الأخذ بالتكبير من رواية البزي خاصة دون غيره، وأن ما روى عن أهل مكة من الأخذ بالتكبير فيه لجميع القراء هو شيء انفردوا به واختصوا بذلك، سنة أخذوها عن أسلافهم من غير رواية في ذلك عن سائر القراء، وإنما رويت عندهم من طريق قراء مكة دون من سواهم، فأخذوا به لجميع القراء دون تفريق بينهم اعتماداً منهم على الآثار الواردة في ذلك، ولأنها لما تواترت عندهم عن أئمة القراءة وغيرهم من أهل الفضل والعلم ارتقت عندهم إلى مقام القطع بصحتها، فحصل الاطمئنان إليها والثوق بها أنها سنة مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا على أنها مروية عن القراء السبعة أو العشرة أو غيرهم.

يدل عليه ما روى الحافظ أبو عمرو الداني بسنده عن موسى بن هارون قال: قال البرقي: قال لي أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي إن تركت التكبير فقد تركت سنة من سنن نبيك صلى الله عليه وسلم، انظر جامع البيان ٤/١٧٤٠، ١٧٤١، وإبراز المعاني ٧٣٦، والنشر ٤١٥/٢، ٤٢٦.

^١ وردت هذه الكلمة في طبعين من التبصرة عندي هكذا: "كانوا يتركون التكبير"، والتصويب من إبراز المعاني لأبي شامة ٧٣٥، والله أعلم.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ، وَرَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا الَّذِينَ اتَّصَلَتْ قِرَاءَتُنَا بِهِمْ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ خَلْفَ الْمَقَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَتْمَةِ كَبَّرْتُ مِنْ خَاتِمَةِ الضُّحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا سَلَّمْتُ التَّفَتُّ، وَإِذَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ قَدْ صَلَّى وَرَائِي، فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ لِي: أَحْسَنْتَ أَصَبْتَ السُّنَّةَ" (اهـ). وانظر إبراز المعاني ٧٣٦، والنشر ٤٣٥/٢، والمغنى للنوزاوازي ٣٥٢/١.

فهذا والله أعلم مرادهم من الأخذ بالتكبير لجميع القراء، أرادوا به العمل بالآثار واتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين لا أنهم أرادوا روايته عن جميع القراء أو تحملوه عنهم، ويكون ذلك منهم على سبيل التعبد المحض لا على سبيل الرواية، من جهة أن ذلك وجه قد وردت به الآثار، وصح العمل به عن ابن عباس من الصحابة وغيره من التابعين وتابعيهم، ومثل هذا لا يمكن أن يكون عن رأى واجتهاد فلا بد أن يكون قد صح النقل فيه عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو تَلَقَّوْهُ عنه، ولولا ذلك ما فعلوه.

أما من جهة الرواية فقد صح ذلك عن قراء مكة كمجاهد وابن كثير وابن محيصن وغيرهم، فالأخذ به من طريق هؤلاء هو على سبيل الرواية والدراية.

وقد نقل كلام مكِّي المذكور آنفا من الكشف والتبصرة العلامة أبو شامة المقدسي في شرحه على الشاطبية المسمى بإبراز المعاني من حرز الأمانى ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧.

وزاد أبو شامة ٧٣٧: "قال أبو الطيب عبد المنعم بن غلبون: وهذه سنة مأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين وهي سنة بمكة لا يتركونها البتة ولا يعتبرون رواية البزي ولا غيره قال: ومن عادة القراء في غير مكة أن لا يأخذوا بها إلا في رواية البزي وحدها".

قلت: هو في إرشاد أبي الطيب ٥٧٦، وزاد أبو الطيب: "ويأخذوا في رواية قبل بغير تكبير مثل جماعة القراء" (اه).

وهذا أبو الطيب بن غلبون صاحب كتاب الإرشاد في القراءات وشيخ مكّي وابن سفيان وأبي عمر الطلمنكي وغيرهم من أئمة القراءات، قال عنه الذهبي في معرفة القراء: "عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون بن المبارك، أبو الطيب الحلبي المقرئ، المحقق. مؤلف كتاب الإرشاد في القراءات، والد أبي الحسن مؤلف التذكرة". قال أبو عمرو الداني: كان حافظاً للقراءة ضابطاً، ذا عفاف ونسك، وفضل وحسن تصنيف". وقال فيه ابن الجزري: "أستاذ ماهر كبير كامل محرر ضابط ثقة خير صالح دِينٌ" (اه).

وقال أبو الحسن طاهر بن غلبون، -وهو ابن أبي الطيب المذكور آنفاً- في كتاب التذكرة في القراءات الثمان: "اعلم أن القراء أجمعوا على ترك التكبير إلا البزي وحده، فإنه روى عن ابن كثير أنه يكبر من خاتمة {والضحى} إلى آخر القرآن. وذكر رحمه الله سبب ورود التكبير، وأنه كان بسبب أن الوحي كان قد احتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال المشركون: إن محمداً قد ودعه ربه وقلاه، فأنزل الله تعالى: {والضحى}، فلما قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم كَبَّرَ حتى خَتَمَ

شكرا له تعالى لما كذب المشركين فيما كانوا زعموه. قال أبو الحسن: "فلذلك أخذ المكيون بالتكبير وأخذ غيرهم من القراء بترك التكبير، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه كبر في وقت وترك التكبير في وقت آخر" (اه مختصرا).

قلت: وأكثر المغاربة من أهل الأديان على هذا المذهب، لا يثبتون التكبير إلا من رواية البزي، وقليل منهم يثبتونه من رواية قبل، فمن ذكره من المغاربة أبو عمرو الداني في غير التيسير، والشاطبي في منظومته حرز الأمان، والصفراوي صاحب الإعلان، وذكره عن قبل جمهور العراقيين كما تقدم.

وأما من طريق غير المكيين، فقال ابن الجزري رحمه الله ٤٣٣/٢: "فَهَذَا مَا ثَبِتَ عِنْدَنَا عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ فِي الْإِبْتِدَاءِ فِي التَّكْبِيرِ وَمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ عَنِ السُّوسِيِّ فَإِنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ قَطَعَ لَهُ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ فَاتِحَةِ أَلَمْ نَشْرَحْ إِلَى خَاتِمَةِ النَّاسِ وَجْهَهَا وَاحِدًا، وَقَطَعَ لَهُ بِهِ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حَبْشٍ، وَقَرَأْنَا بِذَلِكَ مِنْ طَرِيقِهِ. وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ تَرْكَ التَّكْبِيرِ كَالْجُمَاعَةِ."

قلت: "قد ذكره أيضا أبو الكرم الشهرزوري في كتاب المصباح الزاهر فقال رحمه الله ٧٦٩/٢: "وقرأت عن أحمد بن صالح عن قالون بالتكبير طريق ابن حبش، وكذلك طريق السوسي عن اليزيدي من رواية ابن حبش أيضا" (اه) وذكره أيضا أبو الحسين الفارسي في كتابه الجامع في القراءات ٥٢٠/٢، لكن لم يسند رواية السوسي في النشر من طريق كتابه.

قال ابن الجزري في النشر: "وَصَحَّحْتُ أَيْضًا عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ السُّوسِيِّ، وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَةِ الْعُمَرِيِّ".

قال: "وَوَرَدَتْ أَيْضًا عَنْ سَائِرِ الْقُرَّاءِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ حَبَشٍ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْحَبَّازِيُّ عَنِ الْجَمِيعِ، وَحَكَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ خْتَمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمْثَلِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يُقَوْمُ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ الْخْتَمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ".

قلت: فتدبر قوله رحمه الله تعالى: "ووردت أيضا عن سائر القراء" (اهـ)، وهذا قاله في مقابلة قوله قبل ذلك: "وصحت أيضا عن السوسي والعمري"، وظاهره أنه غير مسند عن سائر القراء، أو أنه لم يثبت عنده من جهة الرواية من غير طريق أهل مكة وغير رواية السوسي عن أبي عمرو ورواية العمري عن أبي جعفر، وأن ما روى عن سائر القراء إنما هو على سبيل الاختيار ممن تقدم ذكره من أئمة القراء.

كذلك تدبر قوله رحمه الله: "وَقَرَأْنَا بِذَلِكَ مِنْ طَرِيقِهِ"، يعنى من طريق ابن حبش عن السوسي، وكذا ذكره في التقريب فقال: "وقرأنا به في رواية السوسي"، وكذا ذكره في ترجمة ابن حبش من غاية النهاية ٧٧٨/١ رقم ١١٣٧، ويفهم منه أنه رحمه الله لم يقرأ بالتكبير عن سائر القراء غير المكيين إلا من رواية السوسي، وذلك من طريق ابن حبش عنه، ولو كان قرأ لسائرهم بالتكبير لما كان لذلك التخصيص معنى، يدل عليه قوله في الطيبة: "ولسوس نقلاً"، فتخصيص السوسي بالذكر دون غيره يفهم منه أنه عن غيره ليس مسندا، كما أن قوله: وقرأت به من طريق ابن حبش يدل على أنه لم يقرأ به من غير طريقه عن السوسي، كذلك لم يقرأ به من غير رواية السوسي عن أبي عمرو إلا ما ذكر عن المكيين.

وأما عن سائر القراء غير ما تقدم، فإنه قد رُوِيَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ حَبِشِ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ بِالتَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَاءِ اخْتِيَارًا مِنْهُ. قَالَ أَبُو الْكَرَمِ الشَّهْرَزُورِيُّ فِي الْمَصْبَاحِ ٧٦٩/٢: "وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ حَبِشٍ - وَهُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِشِ الدِّينُورِيِّ - أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ سَائِرَ الرِّوَايَاتِ بِالتَّكْبِيرِ وَبِالْبَسْمَلَةِ لِسَائِرِ الْقُرَاءِ، وَيَقُولُ: لَا أَتْرِكُ اتِّبَاعَ الْمُصْحَفِ، لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بِقَلَمِ الْقُرْآنِ فِي سَائِرِ السُّورِ، فَلَا أَتْرِكُ التَّبْرُكَ بِهَا". - يَعْنِي الْبَسْمَلَةَ -.

فَكَانَ هَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ اخْتِيَارًا لَا رِوَايَةَ يَرْوِيهَا عَنْ شَيْوَخِهِ، عَمَلًا بِالْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي طَبَقَاتِهِ، وَكَذَلِكَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ ابْنِ حَبِشِ الْمَذْكُورِ، فَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ ٣٨٧/٨، وَمَعْرِفَةِ الْقُرَاءِ (٣٣٣/١): "قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي: وَسَمِعْتُ فَارِسَ بْنَ أَحْمَدَ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ حَبِشٍ مَقْرَأَ الدِّينُورِيِّ، وَكَانَ يَأْخُذُ فِي مَذْهَبِ الْقُرَاءِ كُلِّهِمْ بِالتَّكْبِيرِ مِنَ الْوَضْحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ اتِّبَاعًا لِلْآثَارِ الْوَارِدَةِ" (اه).

يُؤَيِّدُهُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِ النُّشْرِ ٤٢٤/٢، ٤٢٥: "فَقَدْ ثَبَّتَ التَّكْبِيرُ فِي الصَّلَاةِ عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَقَهَائِهِمْ، وَقُرَائِهِمْ وَنَاهِيكَ بِالْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَابْنَ جُرَيْجٍ وَابْنَ كَثِيرٍ، وَعَبْرَهُمْ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَلَمْ يَجِدْ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ نَصًّا، حَتَّى أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ مَعَ ثُبُوتِهِ عَنْ إِمَامِهِمْ فَلَمْ أَجِدْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ نَصًّا فِيهِ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِهِمْ الْمَبْسُوطَةِ، وَلَا الْمَطْوَلَةِ الْمَوْضُوعَةِ لِلْفِقْهِ". وهذا تصريح منه رحمه الله أنه لم يرد في ذلك نص عن أحد من أهل الأداء، بل ولا غيرهم في قراءة غير المكيين.

يؤيده أيضا ما ذكره رحمه الله في كتاب النشر ٢/٤١٠ عن الإمام أبي عبد الله الكارزيني: قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْحَيَّاطِ فِي الْمُبْهَجِ: "وَحَكَى شَيْخُنَا الشَّرِيفُ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكَارِزِينِيِّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي دَرْسِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَبَلَغَ إِلَى وَالصُّحَى كَبَّرَ لِكُلِّ قَارِئٍ قَرَأَ لَهُ، فَكَانَ يَبْكِي وَيَقُولُ مَا أَحْسَنَهَا مِنْ سُنَّةٍ لَوْلَا أَنِّي لَا أَحِبُّ مُخَالَفَةَ سُنَّةِ النَّقْلِ لَكُنْتُ أَخَذْتُ عَلَى كُلِّ مَنْ قَرَأَ عَلَيَّ بِرَوَايَةِ التَّكْبِيرِ، لَكِنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ تُتَّبَعُ وَلَا تُبْتَدَعُ" (اهـ).

وناهيك بهذا الإمام المجمع على إمامته، قال الإمام أبو حيان وسئل عن الكارزيني: "إمام مشهور لا يُسألُ عن مثله"، وقال الحافظ الذهبي ٢/٧٥٦: "مسند القراء في زمانه. تنقل في البلاد وجاور بمكة، وعاش تسعين أو دونها" (اهـ)، قلت: قرأ على أئمة القراء الأعلام المشهورين في زمانه كأبي بكر الشذائي وأبي الحسن المطوعي، والنخاس صاحب قراءة يعقوب، والهاشمي صاحب قراءة حفص، وغيرهم من القراء الكبار، ولو صح ذلك عنده في غير ما ذُكِرَ لأخذ به على طلابه، ولكن الأمر كما قال رحمه الله: "إن القراءة سنة تتبع ولا تبتدع". فهذه السنة إنما وردت من طريق أهل مكة، وصحَّتْ موقوفة عن ابن عباس رضى الله عنه وعن مجاهد ابن جبر شيخ ابن كثير وغيرهم من أئمة المكيين، ولم يرفعه إلا البزي رحمه الله، وقد ضَعَّفُوهُ بسبب رفعه هذا الحديث وغيره كما تقدم، قال العُقَيْلِيُّ: "كان يوصل الأحاديث"، وقال الذهبي: "وهو -يعنى هذا الحديث- مما أُنْكِرَ على البزي". وقد كان الكارزيني رحمه الله مجاورا بمكة وأقام بها مدة من عمره، ولو أنه رحمه الله وجد ذلك مسندا عندهم من طريق القراء لأخذه عنهم، وإنما ثبت عنهم من طريق قراء مكة دون من سواهم، فلم يكن يأخذ به عن سائر القراء العشرة من عادة أهل الأداء، وجميع من وقفنا

على نصوصهم في ذلك من طرق كتاب النشر بين من يذكر أنه قرأ به من رواية البزي وحده، وبين من يذكر أنه قرأ به عن ابن كثير من روايته، هؤلاء عامة المصنفين وأكثر أهل الأداء، ومنهم من يزيد أنه قرأ به من رواية السوسي عن أبي عمرو، لم أقف على نص عند أحد من المصنِّفِينَ أنه قرأ به من غير هذه الروايات الثلاثة، أعنى من طريق كتاب النشر، وأما من غير طريق النشر، فقد ذكره أبو الفضل الخزاعي وأبو القاسم الهذلي وأبو العلاء الهمداني من رواية العمري عن أبي جعفر، وذكر أبو الكرم الشهرزوري أنه قرأ به من طريق أحمد بن صالح عن قالون من طريق ابن حبش كما تقدم. وعامة من رأيت ذكره عن ابن حبش إنما ذكره على طريق الحكاية، يؤيده قول ابن الجزري في النشر ٤٢٤/٢: "وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفُضْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْخُبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنَ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ وَمَا حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفُضْلِ الْخُزَاعِيِّ، وَغَيْرِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرَّانِ" (اهـ). ولم أقف على نصٍّ عن أحد من أئمة أهل الأداء يذكر فيه أنه قرأ به من طريق ابن حبش عن جميع القراء العشرة غير ما ذكره أبو بكر الروذباري الحافظ في جامعه حيث قال ٤٦٩/٣: "وقرأت على أبي بكر المروزي عن أبي علي بن حبش لجميع القراء بالتكبير، ولفظه الله أكبر، واستدل بالحديث" (اهـ)، وساق الحديث الوارد عن ابن عباس في التكبير من والضحي، وليست طرق أبي بكر الروذباري من طرق كتاب النشر، وسيأتي التعليق على كلامه بعد قليل، وأما سائر المصنفين، فإنهم ينقلونه عن أبي علي ابن حبش على سبيل الحكاية، لا على سبيل الرواية، وإليك نصوص بعض من وردت عنهم الرواية في ذلك عن ابن حبش:

فقال أبو عمرو الداني: " وسمعت فارس بن أحمد يقول: كان ابن حبش مقرئ الدينور، وكان يأخذ في مذهب القراء كلهم بالتكبير من والضحي إلى آخر القرآن اتباعا للآثار الواردة" (اه).

وقال أبو الكرم في المصباح: "٧٦٩/٢: "وقرأت عن أحمد بن صالح عن قالون بالتكبير طريق ابن حبش، وكذلك طريق السوسي عن اليزيدي من رواية ابن حبش أيضا، "وَرُوِيَ عن ابن حبش -وهو أبو علي الحسين بن محمد بن حبش الدينوري- أنه كان يأخذ سائر الروايات بالتكبير وبالبسملة لسائر القراء، ويقول: لا أترك اتباع المصحف، لأنه مكتوب بقلم القرآن في سائر السور، فلا أترك التبرك بها" (اه).

فقوله: "وروى... " بعد قوله: "وقرأت.. " يدل على أنه لم يقرأ من طريقه بغير ما تقدم، وإلا لما كان لتخصيصه الروايتين المذكورتين معنى.

وقال أبو الفضل الخزاعي في كتاب المنتهى ٦٣٢: "كان ابن كثير غير الفليحي يكبر عند خاتمة {والضحى} عند انقضاء كل سورة إلى آخر القرآن. وبه قرأت عن عُمَرِيَّ عن يزيد -يعنى العمري عن أبي جعفر-". قال: "وصفته أن يسكت عند آخر السورة ثم يأتي بالتكبير موصولا بالتسمية، وبه قرأت عن عُمَرِيَّ. وعلى أبي العباس المطوعي موصولا بأواخرها. ولفظه (الله أكبر). وبه كان يأخذ أبو علي ابن حبش لجميع القراء. وقرأت من طريق اللهي وأبي ربيعة من خاتمة {والليل}. وقرأت من طريق ابن الصباح على أبي ربيعة وقنبل (لا إله إلا الله والله أكبر، الله أكبر والله الحمد)" (اه).

وأبو الفضل الخزاعي هذا هو تلميذ ابن حبش، وعنه أخذ واختص به، فتدبر قوله: "وبه كان يأخذ" بين قوله فيما تقدم وما تأخر: "وقرأت"، فلو كان ذلك معتمدا عنده لقال: "قرأت عليه به"، ولذكره من طريقه على سبيل الرواية كما ذكر قراءته بالتكبير من غير طريقه.

وقال أبو القاسم الهذلي في كتاب الكامل ٩٥١/٢: "قال الخزاعي: "كان ابن حبش يأخذ لجميع القراء بالتكبير، وهو قول أبي الحسين" (اه).

ثم قال أبو القاسم الهذلي بعد ذلك في كتاب الكامل ٩٥٢/٢: "والمشهور أن العمري يوافق أهل مكة في التكبير" (اه). وظاهر كلامه أنه لم يختره ولم يأخذ به.

فرجع ذلك إلى ما تقدم ذكره عن الخزاعي وغيره أن التكبير قد ثبت عن ابن كثير وغيره من أهل مكة، وعن أبي جعفر من رواية العمري عنه.

وقول الهذلي: "قال الخزاعي: كان ابن حبش... الخ" هو منه على سبيل الحكاية أيضا. وقوله: "وهو قول أبي الحسين" يعني أبا الحسين الخبازي علي بن محمد، إمام ثقة حافظ، أخذ عن ابن حبش وغيره، ومعنى كلام الهذلي: أن أبا الحسين الخبازي نقل عن ابن حبش أنه يأخذ بالتكبير لجميع القراء كما نقله عنه أبو الفضل الخزاعي، وكل من أبي الفضل الخزاعي وأبي الحسين الخبازي هما من تلاميذ أبي علي ابن حبش الدينوري، وعنه أخذوا القراءة، وعنه روي مذهبه في الأخذ بالتكبير لجميع القراء كما رواه غيرهما من طريقه، فمدار جميع تلك الروايات في التكبير لجميع القراء يرجع إلى ابن حبش الدينوري هذا، وذلك منه رحمه الله على سبيل الاختيار اتباعا

للآثار الواردة -يعنى الأحاديث الواردة في ذلك- كما تقدم ذكره من كلام الداني وغيره، لا على سبيل الرواية عن سائر القراء غير المكين.

ولم يأخذ القراء بالتكبير في غير ما ثبت وروده عن أصحاب الروايات، وذلك من طريق من رواه عنه على سبيل الرواية والدراية دون من اختاره اختياراً، وتقدم حكاية كلام مكّي ابن أبي طالب وأبي عبد الله الكارزيني وغيرهم في ذلك، وأن القراءة سنة تتبع، وأنه مع كون التكبير سنة حسنة فإنه يؤخذ بها من طريق من وردت عنه في مقام الرواية، وأما على سبيل التعبد ونحوه فإنه يجوز الأخذ بها لسائرهم كما كان يصنع الكارزيني رحمه الله تعالى وغيره.

يؤيده أن ابن الجزري رحمه الله مع كثرة من أخذ عنهم شيوخ القراءة، فإنه لم يقرأ به إلا في قراءة المكين ورواية السوسي عن أبي عمرو، كما تقدم، وذلك مع كثرة ترحاله في طلب هذا الفن في مشارق الأرض ومغاربها، وكونه قرأ على أئمة هذا الشأن في عصرهم، ومنهم تلاميذ تقي الدين الصائغ، الذي لا يُعلم له نظير في كثرة ما قرأ به من كتب القراءة في ذلك الزمان، بل وإلى يومنا هذا، ومع ذلك لم يتحصل لابن الجزري رحمه الله القراءة بالتكبير في غير ما تقدم ذكره من الروايات.

يدل عليه ما قرره ابن الجزري في النشر حيث قال: "وَوَرَدَتْ أَيْضًا عَنْ سَائِرِ الْقُرَّاءِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ حَبَشٍ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْخُبَّازِيُّ عَنِ الْجَمِيعِ، وَحَكَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهُدَلِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ حَتْمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي

الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمْثَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَقُومُ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ الْخْتِمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ" (اهـ).

فخص العمل بذلك في قيام رمضان وعند ختم القراءة في المحافل واجتماعهم في المجالس لدى الأمثال دون الأخذ به على الشيوخ في مقام الرواية.

وهذا هو الحق الذي لا محيد عنه، ولا يجوز غيره، والأخذ بالتكبير لجميع القراء على سبيل الرواية لا يصح ولا هو ثابت عنهم، ولم يكن عليه العمل عند أهل الأداء، وما ورد عن أهل مكة وأبي علي بن حبش الدينوري في ذلك هو على سبيل التبرك واتباعاً للآثار الواردة، على أنه لم يَتَحَمَّلْهُ القراء عنهم ولم يأخذوا به في مقام الرواية، وإنما أخذوا به في مقام العبادة وفي المحافل والاجتماع، كما تقدم من صنيع أبي عبد الله الكارزيني وغيره. وأبو علي ابن حبش رحمه الله تعالى من القراء أخذ بذلك ورؤى عنه، لكنه انفرد بذلك وخالف سنة القراء اتباعاً منه للآثار الواردة عن جمع من السلف، وظاهر نصوص من نقلوا عنه ذلك كأبي الفضل الخزاعي وأبي القاسم الهذلي وأبي الكرم الشهرزوري وأبي العلاء الهمداني وغيرهم أنهم ذكروه عنه على سبيل الحكاية لا على سبيل الرواية أو الدراية، والظاهر أن أحداً لم يتابعه على الأخذ به لجميع القراء، بل ظاهر لفظ أبي الفضل الخزاعي وهو تلميذ ابن حبش أنه لم يقرأ به عليه، وقد تقدم ذكر كلامه في ذلك قبل قليل، وكيف أنه فصل بين ما قرأ به وما لم يقرأ به، فظاهر كلام من وقفنا على نصوصهم من أئمة الأداء أنهم لم يأخذوا بذلك لا من طريقه ولا من طريق غيره، إلا ما تقدم حكايته عن أبي العلاء الهمداني وأبي القاسم ابن الفحام وأبي الكرم الشهرزوري أنهم قرءوا به من طريق ابن

حبش عن السوسى، وما ذكره أبو الكرم الشهرزورى أنه قرأ به من طريقه عن أحمد بن صالح عن قالون، وغير ما ورد عن أبي جعفر من طريق العمري بإسناده عن ابن وردان عنه، وليس من طريق الطيبة، وما ذكره أبو بكر الروذباري في جامعه أنه قرأ على شيخه أبي بكر المروزي عن ابن حبش بالتكبير لجميع القراء، كذا قال: "عن أبي بكر المروزي عن ابن حبش"، ولم يدرك شيخه المروزيُّ أبا علي ابن حبش، وسقط ذكر الوسطة بينهما، فلا أدري هل سقط ذكر الوسطة بينهما على الروذباري، أو سقط ذكره في النسخة التي عندنا من جامعه دون أن يكون الروذباري هو أسقط ذلك، وجميع ما أسنده عن المروزي المذكور في كتابه هو عن أبي الفضل الخزاعي، فأحسب أن أبا الفضل الخزاعي هو الوسطة بين المروزي وبين ابن حبش، لأن جميع ما أسنده في كتابه من طريق ابن حبش هو من طريق شيخه أبي بكر المروزي عن الخزاعي عن ابن حبش.

على أن أبا بكر الروذباري رحمه الله لم يسند في كتابه الجامع المذكور من طريق ابن حبش سوى أربع روايات، وهى رواية قالون عن نافع من طريق أحمد بن صالح المصري عن قالون، وروايتى الدورى والسوسى عن أبي عمرو، ورواية الحسن بن عطية عن حمزة، فلا يظهر لى معنى قوله المذكور آنفا: "قرأت على أبي بكر المروزي عن ابن حبش لجميع القراء بالتكبير". وكيف يكون قد قرأ بالتكبير لجميع القراء من طريق ابن حبش، وليس عنده لابن حبش إلا أربع روايات؟! فالذى يظهر لى أن قوله: "جميع القراء" هو على سبيل التوسع، يعنى: في جميع ما عنده من الروايات عن القراء، لا أنه أراد قراءته بالتكبير لجميع القراء المعروفين.

وجميع من رأته ذكر هذا القول عن ابن حبش رحمه الله لم يسندوا من طريقه سوى القليل من الروايات، وأكثر ما وقفت عليه من ذلك هو ما وقع عند أبي الفضل الخزاعي في كتابه المنتهى، أسند سبع روايات من طريق ابن حبش، هما الأربعة المذكورة وينضاف إليهما روايتي أبي عمر الدوري وابن أبي سريج عن الكسائي، وطريق إبراهيم بن عبد الرزاق عن ابن ذكوان عن ابن عامر، وليس شيء من ذلك من الروايات المسندة في كتاب النشر سوى روايتي الدوري والسوسي عن أبي عمرو، ولم يتصل لنا شيء من ذلك بالإسناد الصحيح وباتصال التلاوة إلا ما كان من رواية السوسي عن أبي عمرو.

يؤيده أن ابن الجزري رحمه الله تعالى نص على أنه قرأ به من طريقه في رواية السوسي عن أبي عمرو دون أن يذكر ذلك في سائر الروايات مع كثرة ترحاله وتوافر شيوخه وكونهم أئمة القراءة في زمانهم كما تقدم.

وإن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، وإن ابن حبش رحمه الله تعالى إن كان يأخذ بذلك لجميع القراء اختياراً منه فإنه لا يتابع عليه من وجهين:

الأول: أنه خالف سنة القراء في ذلك لأنهم لم يأخذوا به في مقام الرواية، بل عملوا به في العبادة والقراءة في المحافل ونحو ذلك، ولا يخفى على من له أدنى علم بهذا الفن أن ذلك ونحوه يجوز في العبادة وفي القراءة في المحافل وفي المدارس ونحوها، بل يجوز ما هو أكثر من ذلك في مقام العبادة، كأن يقرأ لبعض القراء ويدخل في قراءته أحرفاً عن قارئ غير الذي يقرأ له، فإن ذلك جائز باتفاق أها العلم، إلا أنه يعاب على العالم أن يأخذ به لما فيه من تسوية العلماء بغيرهم من العوام، كما نص على

ذلك ابن الجزري رحمه الله تعالى في النشر وغيره، وحكاه عن جماعة من أهل العلم كأبي شامة المقدسي وغيره. وأما في مقام الرواية فإن ذلك لا يجوز من جهة أن فيه شبهة الكذب على المروى عنه. قال في النشر ١٨/١ - ١٩: "مَنَعَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ تَرْكِيبَ الْقِرَاءَاتِ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ وَخَطَأَ الْقَارِئِ بِهَا فِي السُّنَّةِ وَالْفَرَضِ، (قَالَ) الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ جَمَالِ الْقُرَّاءِ: وَخَلَطَ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ خَطَأً. (وَقَالَ) الْحَبْرُ الْعَلَّامَةُ أَبُو زَكْرِيَّا النَّوَوِيُّ فِي كِتَابِهِ التَّبْيَانِ: وَإِذَا ابْتَدَأَ الْقَارِئُ بِقِرَاءَةِ شَخْصٍ مِنَ السَّبْعَةِ فَيُنْبَغِي أَنْ لَا يَزَالَ عَلَى تِلْكَ الْقِرَاءَةِ مَا دَامَ لِلْكَلامِ ارْتِبَاطٌ، فَإِذَا انْقَضَى ارْتِبَاطُهُ فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِقِرَاءَةِ آخَرَ مِنَ السَّبْعَةِ وَالْأَوْلَى دَوَامُهُ عَلَى تِلْكَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ. (قُلْتُ): وَهَذَا مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ فِي فَتَاوِيهِ. وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْجَعْفَرِيُّ: وَالتَّرْكِيبُ مُتَمَتِّعٌ فِي كَلِمَةٍ وَفِي كَلِمَتَيْنِ إِنْ تَعَلَّقَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ وَإِلَّا كُرِهَ. (قُلْتُ): وَأَجَازَهَا أَكْثَرُ الْأَئِمَّةِ مُطْلَقًا وَجَعَلَ خَطَأً مَانِعِي ذَلِكَ مُحَقَّقًا، وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ التَّفْصِيلِ وَالْعُدُولُ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ، فَنَقُولُ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُتَرْتِبَةً عَلَى الْأُخْرَى فَالْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مَنَعٌ تَحْرِيمٍ، كَمَنْ يَقْرَأُ فَتَلْقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا، أَوْ بِالنَّصْبِ آخِذًا رَفَعَ آدَمَ مِنْ قِرَاءَةِ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ وَرَفَعَ كَلِمَاتٍ مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَنَحْوَ وَكَفَّلَهَا زَكْرِيَّا بِالتَّشْدِيدِ مَعَ الرَّفْعِ، أَوْ عَكْسِ ذَلِكَ، وَنَحْوَ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ وَشَبَّهَهُ مِمَّا يُرَكَّبُ بِمَا لَا تُجِيزُهُ الْعَرَبِيَّةُ وَلَا يَصِحُّ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَإِنَّا نَفَرِّقُ فِيهِ بَيْنَ مَقَامِ الرُّوَايَةِ وَغَيْرِهَا، فَإِنْ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الرُّوَايَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَذِبٌ فِي الرُّوَايَةِ وَتَخْلِيطٌ عَلَى أَهْلِ الدَّرَايَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ النَّقْلِ، بَلْ عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّلَاوَةِ، فَإِنَّهُ جَائِزٌ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ لَا مَنَعَ مِنْهُ وَلَا

حَظَرَ، وَإِنْ كُنَّا نَعِيبُهُ عَلَى أُيْمَةِ الْقِرَاءَاتِ الْعَارِفِينَ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ مِنْ وَجْهِ
تَسَاوِي الْعُلَمَاءِ بِالْعَوَامِّ لَا مِنْ وَجْهِ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ، إِذْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ
نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ تَخْفِيفًا عَنِ الْأُمَّةِ، وَتَهْوِينًا عَلَى أَهْلِ
هَذِهِ الْمِلَّةِ، فَلَوْ أَوْجَبْنَا عَلَيْهِمْ قِرَاءَةَ كُلِّ رِوَايَةٍ عَلَى حِدَةٍ لَشَقَّ عَلَيْهِمْ تَمْيِيزُ الْقِرَاءَةِ
الْوَّاحِدَةِ وَانْعَكَسَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّخْفِيفِ وَعَادَ بِالسُّهُولَةِ إِلَى التَّكْلِيفِ " (اه).

الثاني: ما استقر عليه عمل أهل الأداء أنهم إذا اختاروا حرفاً أو قراءة في مذهب
قارئ من القراء السبعة أو العشرة أو غيرهم لقوة ذلك الوجه عندهم في العربية أو
غير ذلك، فإنه قد جرى العمل عندهم أن يكون مما تحمله صاحب الاختيار عن
شيوخه مما ثبت عن ذلك القارئ نصاً أو أداءً، لا أن يكون من قراءة غيره من القراء
ثم يدخل بعضهم حرفاً أو قراءة على قارئ لم يكن ذلك القارئ قد قرأ به أو لعله
لم يعلم به أصلاً ثم ينسب إليه ذلك الحرف أو تلك القراءة، وإلا صارت الرواية غير
منضبطة وصار لكل راو أن يختار ما يشاء من الأحرف أو القراءات ويدخله على
رواية من الروايات أو قراءة من القراءات، ثم ينسبه لذلك الراوي أو لذلك القارئ،
ولا يخفى ما في ذلك من المفسدة العظيمة وما يترتب عليه من ضياع الفائدة التي
نشأ من أجلها علم القراءات من تمييز الروايات بعضها من بعض ورد كل حرف لمن
روى عنه. وأما ما ورد عن بعض الرواة من مخالفة تلك السنة كاختيار حفص رحمه
الله القراءة بضم الضاد من قوله تعالى { خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ... } الآية من سورة
الروم في قراءة عاصم مع كونه روى عن عاصم فتح الضاد. وكذلك ما اختاره ورش
رحمه الله في قراءة نافع من فتح الياء في قوله تعالى { وَمَحْيَايَ } في الأنعام مع أن
روايته عن نافع بإسكان الياء، وغير ذلك، فإن ذلك مع كونه شيئاً نادراً يمكن

تميزه، فهو أيضا مشهور ومنقول عن هؤلاء الأئمة على أنه من اختيارهم، كما أنه مما قد تلقته عنهم أئمة القراءة بالقبول ولم يُردوه وارتضوه على أنه من قراءة هؤلاء الأئمة، لكن نسبوه إلى الرواي له وميزوه عن غيره بنسبته إلى قائله، كما أنهم نقلوه عن أسلافهم أداءً لا اختياراً. هذا بالإضافة إلى أنه كان مثل هذا سائغاً في ذلك الزمان لكونه في زمان الاختيار الأول. وذلك قبل أن توضع قواعد هذا العلم عند المتأخرين وقبل أن تُحدَّ له حدود وضعها أرباب هذه الصناعة ميزوا بها الصحيح من السقيم ورسموا لهذا العلم منهجاً لا يجوز العدول عنه من الالتزام برواية المروي عنه ونقلها على الوجه الذي ثبتت به، وصار الحاذق من القراء هو الذي يضبط الرواية عن روى عنه من شيوخه، بل ويميز الاختلاف في الطرق الواردة عن الرواي الواحد ويقيد ما أخذ به عن كل شيخ من شيوخه تقييداً يمنع التركيب، فمن كان على هذا النحو فهو الثقة الضابط الذي يؤخذ عنه ويرحل إليه وتحمل عنه الرواية، ومن لم يكن ضابطاً لشيء من ذلك لم تقبل روايته ولم يقصده الطلاب ليقروا عليه، ولم يزل الحال كذلك إلى هذا الزمان. وإن الذين اشتهرت أسماءهم وعلا قدرهم في هذا الفن كأبي عمرو الداني وأبي العلاء الهمداني وأبي القاسم الشاطبي وتقي الدين الصائغ وابن الجزري وغيرهم من أئمة هذا الشأن هم الذين كانوا على تلك الحال من الضبط والإتقان لمروياتهم بحيث لا يدخلون رواية في رواية أو طريقاً في طريق فضلاً عن أن يدخلوا قراءة في أخرى أو أن يكونوا ممن لا يستطيع تمييز الطرق بعضها من بعض.

ألا ترى إلى أبي عمرو الداني رحمه الله في غير موضع من كتابه، يقول: قرأت على أبي الفتح كذا وكذا، وقرأت على أبي الحسن كذا وكذا، وقرأت على الفارسي: كذا

وكذا، وعلى ابن خاقان كذا وكذا. فما فائدة تعيينه ما قرأ به على شيخ مما قرأ به على غيره، إن لم يكن ذلك من أجل تحرير الرواية وتمييز بعضها من بعض؟!.

وقد ورد عن أئمة الأداء من المتقدمين في زمان الاختيار الأول بعض ذلك أيضا. منه ما رواه أبو بكر بن سيف: سمعت الأزرق -يعنى صاحب رواية ورش- يقول: "إن ورشا لما تعمق في النحو اتخذ لنفسه مَقْرَأً يسمي مَقْرَأً وَرْشٍ، فلما جئت لأقرأ عليه قلت له: يا أبا سعيد إني أحب أن نُقْرَئَني مَقْرَأً نَافِعٍ خالصاً وَتَدْعَني مِمَّا استحسننت لنفسك، قال: فَقَلَّدْتُهُ مَقْرَأً نَافِعٍ"، انظر معرفة القراء للذهبي، وغاية النهاية لابن الجزري ترجمة رقم ٣٩٣٤.

فَكَانَ هُمُ أَبِي يَعْقُوبَ الْأَزْرَقِ صاحب ورش رحمه الله تجريد رواية ورش عن نافع عما اختاره ورش لنفسه، وذلك أنهم لما أرادوا الرواية عن نافع لزمهم أن يميزوا اختياره عن اختيار غيره، ولما وجدوا الخلاف بين الحروف التي اختارها ورش لنفسه وما رواه عن نافع لم يكن بد من ذلك وأن يميزوا القراءتين خشية أن تختلط إحداهما بالأخرى، وأن تدخل هذه في تلك.

وروى أبو يوسف الأعشى قال: سمعت أبا بكر بن عياش يقول: وترك عاصم من قراءة علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- عشرة أحرف، ونحن نقرؤها على قراءة علي، ونخالف فيها عاصما". انظر الإقناع ٢٩٣، فأرادوا تجريد حرف علي بن أبي طالب عن اختيار عاصم. وميزوا بين ما رواه عاصم عن علي وبين اختياره لنفسه.

ولم يزل أهل العلم على ذلك لا يدخلون قراءة في قراءة، ولا رواية في رواية، بل ولا طريقا في طريق، ويردون كل حرف إلى من روى عنه، وهذه هي ماهية هذا العلم

وهذه الصناعة، فإنما يَعْتَنِي علم القراءات بذكر الاختلاف الوارد بين القراء، وتمييز قراءة كل قارئ ورواية كل راو عن غيره، ولو اشتركا في الأخذ عن شيخ واحد.

يؤيده ما روى عن قنبل قال: قال لي النَّبَّالُ: الق هذا الرجل - يعني البزِّي - فقل له: هذا الحرف ليس من قراءتنا، - يعني: { وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ } مخففاً، وإنما يخفف من الميت ما قد مات، وما لم يميت فهو مشدد. فلقيت البزِّي فأخبرته بما قال لي النَّبَّالُ، فقال: قد رجعت عنه، ثم لقي البزِّي من الغد النَّبَّالَ وهو في مجلسه عند باب الجيادين فقال له: قد جاءني أبو عمرو - يعني قنبلاً - برسالتك في هذه الحروف، فكان معه حرفان آخران رددتهما عليه، وقد كان عكرمة بن سليمان أقرأنيهما وقد رجعت عنها إلى قولك. هذه القصة ذكرها أبو عمرو الداني في جامع البيان ١٦٩/١، ١٢٥٦/٣ مسندة، وذكرها الذهبي في معرفة القراء ١/٤٨. معلقة عن ابن مجاهد.

وهذا مع أن البزِّي رحمه الله قد قرأ بهذا الحرف على شيخه عكرمة بن سليمان صاحب ابن كثير، ولكن لما كان محمد بن عمرو بن عون النَّبَّالَ أوثق في الرواية عن ابن كثير فإن البزِّي تحملها عنه على ما رواها النَّبَّال. ومن تدبر قول النَّبَّال رحمه الله: "هذا الحرف ليس من قراءتنا" ظهر له معنى ما قلناه من عناية أهل الأداء بتجريد القراءات بعضها عن بعض وعدم إدخال حرف على قارئ لم يقرأ به.

وهذا الذي وقع من البزِّي رحمه الله تعالى مع ما تقدم من كون البزِّي أخذ هذا الحرف عن شيخه عكرمة بن سليمان لم يمنع أبا عون النَّبَّال من الإنكار عليه،

فكيف بمن يأخذ بشيء لم ينقل عن أهل الأداء أنهم أخذوا به ولا كان عليه العمل عندهم فيه؟!.

ومسألة التكبير لجميع القراء هي من هذا النوع الذي لم ينقل عن أئمة القراءة نصا ولا أداء من غير طريق من تقدم ذكرهم كابن كثير، والسوسي من طريق ابن حبش المذكور، والعمري عن أبي جعفر، فلذلك كان الأخذ بها عن جميع القراء خلافا لسنة القراء في ذلك وخلافا لما جرى عليه العمل بين أهل الأداء واستقرت طرقهم علي الأخذ به من الطرق المذكورة دون ما سواه، كما أنه خلاف القواعد والأصول التي قَعَدَهَا وَأَصَلَّهَا أرباب هذا الفن وجرى العمل عليها منذ نشأة هذا العلم إلى يومنا هذا.

يؤيده قول ابن الجزري رحمه الله في الفوائد الْمُجْمَعَة ٢٧: "وهذا حين أذكر طرق هذه الكتب عن الرواة عن القراء السبعة ليعرف طرق كل كتاب، إذ كان ذلك أصلا كبيرا في معرفة الخلاف، فإن كثيرا من الناس لا يعرفون الطرق فيقع لهم التخليط في الروايات" (اه).

نعم، قد يشكل على هذه القاعدة أو على هذا الأصل ما ورد عن جماعة من أئمة الأداء في السور المعروفة بالأربع الزهر، وهي إذا وصلت آخر المدثر بأول القيامة، وآخر الانفطار بأول المطففين، وآخر الفجر بأول البلد، وآخر العصر بأول الهمزة، حيث إن جماعة من أهل الأداء قد أخذوا في هذه السور الأربع بالبسملة لمن كان مذهبه السكت بين السورتين، وأخذوا بالسكت لمن كان مذهبه الوصل بين السورتين، مع أن ذلك ليس فيه نص ثابت عن أحد من القراء السبعة أو العشرة،

والجواب: إنه وإن لم ينقل عنهم نصا، لكنه نقل إلينا أداءً، وتلقته الأمة بالقبول، وصار عليه العمل بين القراء. والأداء أحد طرق التحمل كما أن النص أحد طرق التحمل. على أن كثيرا من أئمة القراءة لا يَرَوْنَ العمل بهذا الوجه أيضا ولا الأخذ به لضعفه عندهم من جهة عدم ثبوته نصا عن أحد من القراء.

قال ابن الجزري في النشر ٢٦١/١: "وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى عَدَمِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مَذْهَبُ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَابْنِ سُفْيَانَ صَاحِبِ الْهَادِي، وَأَبِي الطَّاهِرِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الطَّرْسُوسِيِّ صَاحِبِ الْمُجْتَبَى، وَصَاحِبِ الْمُسْتَنْبِرِ، وَالْإِرْشَادِ، وَالْكَفَايَةِ، وَسَائِرِ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي عَمْرٍو الدَّائِيِّ وَالْمُحَقِّقِينَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ".

فإن قال قائل: فلعل أبا علي ابن حبش رحمه الله أخذ ذلك أداء عن شيوخه في القراءة، وإنه وإن لم يرد عنهم نصا فقد تحملوه أداءً، والجواب أن ذلك لم يثبت من جهة الأداء أيضا، وقد قدّمنا قول مكّي ابن أبي طالب وأبي عبد الله الكارزيني وغيرهم في ذلك، وأنه ليس عليه العمل عند القراء، وأنه قد ورد التكبير عن القراء المكيين خاصة من جهة التحمل والأداء، وضح عنهم ذلك، وأنهم كانوا يأخذون به لسائر القراء في مقام التعبد ونحوه، وسار عليه العمل في المحافل ونحوها دون أن يكون عليه العمل عند أهل الأداء. وأيضا فإننا إن سلمنا أن أبا علي ابن حبش قد أخذه عن شيوخه من أهل الأداء وتحمل ذلك عنهم، وأخذ به. فإنه يرد على هذه المسألة إشكال، وهو: هل قرأ أبو علي بن حبش رحمه الله بجميع القراءات العشرة التي بين أيدينا الآن، أو قرأ ببعضها دون البعض؟، فإنه رحمه الله كانت وفاته سنة

ثلاث وسبعين وثلاثمائة، فكان في الزمان الأول قبل أن يقتصر الناس على القراءات السبع أو العشر التي يقرأ بها الناس اليوم، وكان الناس لا يزالون يقرءون بقراءة ابن محيصن والأعمش وغيرها من القراءات والاختيارات. وذلك قبل أن تَقْصُرَ المهتم حتى اقتصر الناس على النزر اليسير من القراءات، حتى انتهى الأمر إلى الاقتصار على هذه العشرة دون غيرها من القراءات.

ولو سَلَّمْنَا أن أبا علي بن حبش رحمه الله قرأ هذه القراءات العشر جميعها وكان يأخذ في جميعها بالتكبير من خاتمة والضحي إلى آخر القرآن، فبأى الروايات يكون أبو علي بن حبش قرأ هذه القراءات؟، فإنه كان رحمه الله في الزمان الذي انتشرت فيه الروايات واتسعت، وقد كان بعض الروايات عن جماعة من القراء هي الأشهر والأصح عند السلف. كرواية إسماعيل بن جعفر وإسحاق المسيبي عن نافع، وقد كان أحمد بن حنبل يفضل قراءة نافع من طريق إسماعيل بن جعفر على غيرها، وكرواية قتيبة عن الكسائي، فإن أبا العلاء الهمداني رحمه الله قدمها على روايتي أبي الحارث والدوري عنه، وقال: إن هذه الرواية ينبغي أن تكون هي المقدمة عن الكسائي، فإن قتيبة صحب الكسائي خمسين سنة أو نحوها، وقرأ على بعض شيوخ الكسائي، وقرأ الكسائي عليه رواية إسماعيل بن جعفر عن نافع، وكرواية أبي يوسف يعقوب بن خليفة الأعشى عن أبي بكر بن عياش عن عاصم، فإن أبا بكر بن مهران قَدَّمَهَا على رواية يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش، وقال في المبسوط ٤٤ - ٤٦: "لا خلاف أن أجل من قرأ على عاصم وأخذ عنه وروى قراءته أبو بكر بن عياش، وأجل من قرأ على أبي بكر وأخذ عنه وأضبظهم وأحفظهم وأتقنهم لقراءته أبو يوسف الأعشى. ومن مال عن هذه الرواية فلعجزه وتخلفه عنها وضعفه

وتحيره فيها، لأنها قراءة صعبة شديدة بعيدة المآخذ تؤخذ مُعَشَّرَةً مُحَقَّقة، مرسلة مرتلة، ولا يقدر عليها إلا الحاذق فيها البصير بها، ولا يستطيع المدَّعُونَ ما لا يعلمون أن يدَّعَوْهَا ويخوضوا فيها كخوضهم في غيرها، والله أعلم.

قال: وحدثني عن القاسم بن أحمد قال: قال محمد بن حبيب: حدثني أبو يوسف الأعشى قال: قال لي أبو بكر بن عياش يا أبا يوسف: إني أصلي خلف إمام بني السيد وقد غَيَّرَ علي قراءتي ولم أعلم أحدا أضبط للقراءة منك فاعرض علي عَرَضَةً، فَجَلَسَ في أصحاب الشَّعِيرِ وجلست أدرس عليه ومالي حاجة إليه، فقرأت عليه والناس يكتبون قراءة عاصم عن أبي بكر من دَرَسِي. وقد زعم قوم - تجهلتهم، لا علم لهم إلا دعواهم - أن أصح الروايات رواية يحيى بن آدم عن أبي بكر. ولقد أتعبني طلب هذه الرواية ببغداد وبالكوفة - أعني رواية يحيى - فما وجدتها عند أحد إلا رواية ولم أجدها قراءة" (اه).

فيحتمل أن يكون ابن حبش رحمه الله كان يقرأ هذه القراءات بغير الروايات التي بين أيدينا الآن، يدل على ذلك قول أبي الفضل الخزاعي في كتاب المنتهى ٣٩٩ - ٤٠٠: "رواية ابن أبي سريج عنه - يعنى عن الكسائي - : ... وحدثنا بحروفه أبو علي الحسين بن محمد بن حبش بالدينور، قال: حدثنا العباس بن الفضل بن شاذان، قال: حدثنا أحمد بن أبي سريج النهشلي عن الكسائي". قال أبو الفضل: "وزعم الخبازي أنه قرأ بهذه الرواية تلاوة علي أبي علي بن حبش، وأن أبا علي قرأ بها علي العباس، لقد أخطأ هذا الرجل علي أبي علي بن حبش، وأبو علي لم يقرأ

من طريق الكسائي إلا برواية أبي عمر عنه، ومن طالع كتاب ابن حبش أو ذاكر أصحابه علم أن الخبازي زعم باطلا، وقال محالا" (اه من كتاب المنتهى للخزاعي).

قلت: فهذا يؤكد ما قلناه من كون أبي علي بن حَبَشٍ لم يقرأ بجميع الروايات التي يُقْرَأُ بها الآن، وهذا أبو الفضل الخزاعي قَدْ صَاحَبَهُ واطَّلَعَ على كتابه، وأسند القراءة من طريقه في عدة مواضع من كتابه، وأسند القراءة من طريقه في عدة روايات، جُلُّهَا من غير الروايات المسندة كتاب النشر كما تقدم، ومن طالع كتب القراءة وأسانيد القراء ظهر له هذا المعنى، وقد تتبعت أسانيد الروايات التي رويت من طريق ابن حبش في مظانها فيما بين يدي من كتب القراءات فلم أجد له أسانيد إلا في ثمان روايات، أكثرها مما لا يقرأ به الناس في هذا الزمان، فوجدت له الرواية عن نافع من طريق أحمد بن صالح عن قالون عنه، وفي قراءة ابن عامر من رواية ابن ذكوان من طريق إبراهيم بن عبد الرزاق عنه، ومن رواية الوليد بن عتبة عن ابن عامر، وفي قراءة حمزة من رواية الحسن بن عطية عنه، وفي قراءة أبي عمرو من روايتي الدوري والسوسي عنه، وفي روايتي الدُّورِيِّ وابن أبي سريج عن الكسائي.

ولم يسند القِرَاءَةَ في النشر من طريق ابن حبش إلا في روايتي الدوري والسوسي عن أبي عمرو.

فإن قرئ بالتكبير عند سور الختم في هاتين الروايتين من طريق ابن حبش، فإنه يكون له وجه من جهة النظر، لما روى عن ابن حبش أنه كان يأخذ به عن جميع القراء.

ولكن التحقيق يقتضى أن لا يُقرأ من طريق الطيبة والنشر بالتكبير عند سور الختم إلا في قراءة ابن كثير من رواية البزي قولاً واحداً، وعن قنبل بالخلاف عنه من طريق جمهور العراقيين ومن وافقهم من المغاربة، ومن رواية السوسي من طريق كتاب غاية الاختصار لأبي العلاء الهمداني، وكتاب التجريد لابن الفحام، وكتاب المصباح لأبي الكرم الشهرزوري، ويمكن أن يؤخذ به أيضاً من كتاب الكامل لأبي القاسم الهذلي لأنه ذكره كذلك عن ابن حبش عن جميع القراء، وإن كان ظاهر كلامه أنه لا يختاره، والأرجح عدم الأخذ به من طريقه لأنه ذكره على وجه الحكاية لا على وجه الرواية كصاحب المصباح والمنتهى وغيرهما.

فهذا الذى يصح من جهة الرواية من طرق النشر، وهو الذى قرأ به ابن الجزري رحمه الله تعالى على شيوخه، وهو المروي عن أئمة أهل الأداء في كتب القراءة وغيرها، ومن كان عنده نص أو دليل عن غير ما ذكرنا فليبرزه، ومن أخذ به في غير هذه الطرق فهو من التركيب الممتنع عند أهل الأداء، والذى لا تجوز القراءة به عندهم¹.

فإن قال قائل: فعمل هذا اختيار من ابن الجزري في قراءة العشرة أن يقرأ بالتكبير لهم جميعاً؟ فالجواب على هذا من أوجه:

الأول: أنه لم يذكر ذلك على سبيل الاختيار، بل على سبيل الرواية، فذكر أنه روى إجماعاً عن البزي وبخلاف عن قنبل، ثم ذكر من رواه عن السوسي وغيره،

¹ يعنى: لا يجوز صناعة، يعنى ياباه المحققون من أهل هذا الفن، لا أنه حرام شرعاً.

وأنه قرأ به من طريق هذه الروايات الثلاث، ثم ذكر من يأخذ به لجميع القراء، ولم يقل: وأختارُ التكبير لجميع القراء.

الثاني: أن كتابه هذا الذي هو كتاب النشر، ليس كتاب اختيار، وإنما هو كتاب رواية، وكذا منظومته طيبة النشر، وما وقع في كتاب النشر من نحو قوله: أختار كذا، أو بهذا آخذ ونحوه، فإن مراده الترجيح بين أوجه وردت عن إمام من الأئمة أو قارئ من القراء لقوة ذلك الوجه في العربية، أو لكثرة الآخذين به، أو لكونه قد ورد منصوصا عليه عن صاحب القراءة أو الرواية، أو غير ذلك من أسباب الترجيح، لا أنه يريد اختيارا يُنسبُ إليه ويحمل عنه.

الثالث: أن هذا الوجه منقطع من طريق ابن الجزري، لأنه رحمه الله لم يقرأ بالتكبير إلا في قراءة ابن كثير وفي رواية السوسي عن أبي عمرو كما سبق بيانه، كما أن طريقه التي أسندها عن ابن حبش ليست إلا في روايتي الدوري والسوسي عن أبي عمرو، فيكون إسناده في هذا الوجه منقطعا عن سائر القراء، فلا يصح الأخذ به لانقطاعه وضعفه. وذلك أن صحة الإسناد واتصاله شرط في قبول الرواية. قال رحمه الله في كتاب الفوائد المجمة ٤٣: "وذكر مكّي عن خلف وحده الإخفاء وغيره بالتعود أول الفاتحة فقط، ولكن من طريق الحلواني عنه، وليس من طريقه، فيكون بالنسبة لما ذكر في أسانيده منقطعا" (اه). فتدبر كيف رد هذا الوجه عن حمزة من هذا الطريق لكونه غير مسند مع شهرة هذا الوجه عن حمزة وكثرة من نقله عنه من أهل الأداء.

الرابع: إن الآخذين بهذا الوجه عن جميع القراء إما أن يأخذوا به من كتاب غاية الاختصار لأبي العلاء الهمداني، أو من كتاب الكامل لأبي القاسم الهذلي، أما غاية

أبي العلاء فليس فيها ذكر لهذا النوع من التكبير، وأما كامل الهذلي فإن ابن الجزري لم يقرأ بكل ما في كتاب الكامل تلاوة، وإنما تلا بعض ما فيه ضمنا لما تضمنته كتب أخرى قرأ بها على شيوخه. ولم يكن هذا الوجه في ضمن الكتب الأخرى التي ذكرها في مبحث الكتب، فيكون منقطعا في التلاوة بين الهذلي وابن الجزري.

فإن قال قائل: قد تحمَّله أهل الأداء عن ابن الجزري وتلقوه بالقبول وعملوا به، وأخذوا به لجميع القراء.

فالجواب أنه لم يحصل على ذلك الإجماع المعصوم، فإن كثيرا من أهل الأداء لم يأخذوا به كيوسف أفندي زاده في تحرياته وغيره، وأكثر أصحاب التحريات لم يفرعوا عليه، وطريقة المنصوري وسلطان المزاحي وغيرهما على أنه ذكُرَ بين كل سورتين، ولذلك لم يحرِّروا ما يجوز على وجه التكبير وما يمتنع، بل أطلقوا الأوجه معه، ولم يقيدوا به شيئا في القراءة على غير عاداتهم في تحرير أوجه القراءة، وكثير منهم لا يذكره إلا في قراءة ابن كثير، وأول من علمته حرَّرَ أوجه التكبير على طريقة المحررين عند التركيب هو الشيخ عبد الرحمن الإزميري، فقال رحمه الله في بدائع البرهان بعد تحرير ما بين السورتين: "هذا الذي ذكرناه في وجه التكبير على اعتبار أنه مروى باتصال السند، وأما إن قرئ بوجه التكبير على اعتبار أنه ذكُرَ لم يكن مرويا بالسند تجوز كل الوجوه بحسب التركيب للقراء جميعهم كما مشى عليه الشيخ سلطان المزاحي وتبعه الشيخ على المنصوري وغيره وكذلك الحكم في كل سورة بعد ألم نشرح إلى سورة الناس". (اه). من البدائع. وعلى هذا مشى الإمام المتولى رحمه الله ومن تبعه من أصحاب التحريات.

فإن قيل: وما يضر الأخذ به مع صحته في ذات الأمر، ولأنه ذكّر، كما أنه لا تعلق له بالقراءة، بل هو خارج عنها؟.

فالجواب: إن ذلك وإن جاز في حال التعبد وفي المجالس والمحافل وغيرها، فإنه لا يؤخذ به في الإقراء، لأنه خلاف سنة القراء كما تقدم من قول مكّي بن أبي طالب وأبي عبد الله الكارزيني وغيرهما، ولما ورد عن السلف: "القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول"، وقد كان أهل الأداء ولا يزالون على سنة واحدة، يأخذ آخريهم عن أولهم، ويقتدى خلفهم بما كان عليه سلفهم. لا يُحدّثون في هذا الأمر ما ليس منه اقتفاء للأثر وعملا بالأمر وتمسكا بسنة أسلافهم.

وعلى ذلك فإن الصحيح الذي لا يجوز غيره هو الأخذ بالتكبير لمن ورد عنه من أئمة القراءة دون من لم يرد عنه، والتحقيق يقتضى أن تُردّ الرواية إلى من رويته عنه، وألا يُزاد على ما ورد عن أئمة القراءة، والالتزام بالأصول التي أصلوها والمنهج الذي ساروا عليه أقوم وأهدى سبيلا لمن أراد تحقيق الغاية التي من أجلها نشأ هذا العلم، وكل خير في اتباع من سلف، ونعوذ بالله من الابتداء وشره.

وبقي بعد ذلك ما ذكره الإمام ابن الجزري رحمه الله تعالى من التكبير لجميع القراء في جميع سور القرآن، وهو **الضرب الخامس:** فقال رحمه الله في طيبة النشر: "وروي عن كلهم أول كل يستوى". وقال في النشر: "وكان بعضهم يأخذ به في جميع سور القرآن، وذكر الحافظ أبو العلاء الهمداني والهدلي عن أبي الفضل الخزاعي، قال الهدلي: وعند الدينوري كذلك يُكبّر في أول كل سورة لا يختص بالضحى، وغيرها. لجميع القراء".

وقال في موضع آخر: " وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفُضْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْخُبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنْ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ وَمَا حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفُضْلِ الْخَزَاعِيِّ، وَغَيْرِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرْآنِ".

وقال في التقريب ٢٠٧: " وذلك فيما أحسب اختيارا منهم" (اه).

قلت: قال الهذلي في الكامل: " والخزاعي يقول: جميع القراء عند الدينوري كذلك يكبر في أول كل سورة لا يختص بالضحي وغيرها لجميع القراء" (اه).

كذا نقله أبو القاسم الهذلي رحمه الله في الكامل عن أبي الفضل الخزاعي، وتابعه على هذا أبو إسحاق المرندي في قرّة عيون القراء (مخطوط ١/٤٠)، وكذلك تابعه ابن أبي نصر الدهان النوزاوي في كتاب المغنى في القراءات ١/٣٥٤. فغلط فيه الهذلي على الخزاعي، وتابعه المرندي والنوزاوي نقلاً عنه. فإن الخزاعي قال في المنتهى: " كان ابن كثير غير الفليحي يكبر من خاتمة والضحي عند انقضاء كل سورة إلى آخر القرآن، وبه قرأت عن عمري عن يزيد -يعني أبا جعفر-. وصفته أن يقف على آخر السورة ثم يأتي بالتكبير موصولا بالتسمية، وقرأت عن عمري وعلى أبي العباس المطوعي موصولا بأواخرها، ولفظه: (الله أكبر)، وبه كان يأخذ أبو علي بن حبش لجميع القراء" (اه).

فهذا ما حكاه أبو الفضل الخزاعي عن أبي علي بن حبش، لم يذكر أنه يكبر في أول كل سورة، وإنما ذكر أنه يأخذ لجميع القراء بالتكبير من خاتمة والضحي. وتقدم ما قال أبو الكرم الشهرزوري في المصباح ٧٦٩/٢: " ورؤى عن ابن حبش -وهو

أبو علي الحسين بن محمد بن حبش الدينوري - أنه كان يأخذ سائر الروايات بالتكبير وبالبسمة لسائر القراء". يعني من آخر والضحي.

وأصرح من ذلك ما حكاه عنه أبو عمرو الداني والحافظ الذهبي، فقال الذهبي في تاريخ الإسلام ٣٨٧/٨، ومعرفة القراء (٣٣٣/١): "قال أبو عمرو الداني: وسمعت فارس بن أحمد يقول: كان ابن حبش مقرئ الدينور، وكان يأخذ في مذهب القراء كلهم بالتكبير من والضحي إلى آخر القرآن اتباعاً للآثار الواردة" (اه).

فهذا الذي صح عن ابن حبش أنه يأخذ لجميع القراء بالتكبير من خاتمة والضحي إلى آخر القرآن، وأما من أول القرآن فحكاية ذلك وهم من أبي القاسم الهذلي، وله من نحو ذلك أوهام كثيرة، قد نبهت على أكثرها أثناء تحقيقي لكتاب الكامل، وسطرتها في حاشية الكتاب المذكور.

** ومن ذلك في نفس الباب، أعنى باب التكبير (الكامل ٩٥٢/٢) ما نقله عن تاج الأئمة ابن هاشم أنه كان يأخذ بالتكبير من خاتمة الضحي إلى أول الناس، وليس هذا مذهبا لأحد من أهل الأداء، وقد غلط فيه على تاج الأئمة، وأصحاب تاج الأئمة ابن هاشم متوافرون قد رَوَوْه عنه على خلاف ما حكاه الهذلي، قال ابن الجزري في النشر ٤٢٢/٢ - ٤٢٣: "وَأَمَّا قَوْلُ الْهَذَا: الْبَاقُونَ يُكَبِّرُونَ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى إِلَى أَوَّلِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فِي قَوْلِ ابْنِ هَاشِمٍ قَالَ: وَفِي قَوْلِ غَيْرِهِ إِلَى خَاتِمَةِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فَإِنَّ فِيهِ تَجَوُّزًا أَيْضًا، وَصَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ فِي قَوْلِ ابْنِ هَاشِمٍ: مِنْ أَوَّلِ وَالضُّحَى إِلَى أَوَّلِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وَابْنُ هَاشِمٍ هَذَا هُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ الْمِصْرِيِّ الْمَعْرُوفُ بِتَاجِ الْأَيْمَةِ أَسْتَاذِ الْقِرَاءَاتِ،

وَشَيْخُهَا بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَهُوَ شَيْخُ الْهُدَلِيِّ وَشَيْخُ ابْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ. وَقَرَأَ قِرَاءَةَ ابْنِ كَثِيرٍ عَلَى أَصْحَابِ أَصْحَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ كَالْحَمَامِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَدَّاءِ وَمَذْهَبُهُمْ ابْتِدَاءُ التَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ " وَالضُّحَى "، وَأَنْتَهَاؤُهُ أَوَّلِ النَّاسِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُمُ الْعَارِفُونَ بِمَذْهَبِهِمْ، وَلَوْلَا صِحَّةُ طُرُقِ ابْنِ هَاشِمٍ عِنْدَنَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا لَقُلْنَا لَعَلَّ الْهُدَلِيَّ أَرَادَ بِأَخْرِ الضُّحَى أَوَّلَ أَمَّا نَشْرَحُ" (اه).

فهذا في نفس الباب الذى فيه حكاية قول الخزاعي عن ابن حبش.

** ومن ذلك أيضا قول الهذلي في نفس الباب ٩٥٢/٢: " روى نظيف عن قنبل تقديم التسمية على التكبير " (اه). قال ابن الجزري في النشر ٤٣٧/٢: " تَرْتِيبُ التَّهْلِيلِ مَعَ التَّكْبِيرِ وَالْبَسْمَلَةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا لَازِمٌ لَا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ. كَذَلِكَ وَرَدَتْ الرَّوَايَةُ وَتَبَتِ الْأَدَاءُ، وَمَا ذَكَرَهُ الْهُدَلِيُّ عَنْ قُنْبَلٍ مِنْ طَرِيقِ نَظِيفٍ فِي تَقْدِيمِ الْبَسْمَلَةِ عَلَى التَّكْبِيرِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَا يَصِحُّ أَيْضًا لِأَنَّ جَمِيعَ مَنْ ذَكَرَ طَرِيقَ نَظِيفٍ عَنْهُ سِوَى الْهُدَلِيِّ أَسْنَدَ هَذِهِ الطَّرِيقِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ بْنِ غَلْبُونٍ عَنْهُ، وَمَنْ يَذْكَرُ ذَلِكَ ابْنُ غَلْبُونٍ فِي إِرْشَادِهِ، وَلَا غَيْرِهِ، وَلَا ذَكَرَهُ أَحَدٌ مِّنْ رَوَى هَذِهِ الطَّرِيقَ أَيْضًا عَنْ ابْنِ غَلْبُونٍ الْمَذْكَورِ، فَعُلِمَ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَصِحَّ " (اه).

قلت: وتابع الهذلي على ذلك الغلط أيضا ابن أبي نصر النوازوازي في كتاب المغنى وأبو إسحاق المرندي في قرة عيون القراء، فذكراه بنفس عبارة الهذلي، وفي المغنى: "مطرف عن قنبل"، فلعله سبق قلم من نظيف إلى مطرف، أو خطأ من النساخ.

** ومنها أيضا قوله في نفس الباب ٩٥٢/٢: "قال صهر الأمير: "يكبر -يعنى قنبلا- من أول إذا زلزلت" (اه). وتابع الهذلي على ذلك أيضا ابن أبي نصر النوازوازي في المغنى وأبو إسحاق المرندي في قرّة عيون القراء فذكراه بنفس عبارة الهذلي، وقال ابن الجزري في ترجمة صهر الأمير من غاية النهاية ١٥١٥: "وقد انفرد بالتكبير عن قنبل من أول إذا زلزلت" (اه).

قلت: العهدة فيه على أبي القاسم الهذلي أيضا، فإنه لم يذكر ذلك عن صهر الأمير غيره، وقد أسند طريق صهر الأمير في الكامل ٣٢٣/١ من طريق أبي الفضل الخزاعي، وقد أسنده الخزاعي في المنتهى ١٣٢، ولم يذكر الخزاعي التكبير من إذا زلزلت، بل روى له التكبير من خاتمة والضحي إلى آخر القرآن، وكذلك أسند أبو معشر الطبري طريق صهر الأمير من طريق أبي الفضل الخزاعي، لم يذكر التكبير من إذا زلزلت، وأسند طريق صهر الأمير أيضا أبو الكرم الشهرزوري في المصباح ١٣٣/١ من طريق القاضي أبي العلاء الواسطي ولم يذكر له التكبير من إذا زلزلت، بل رواه عنه من أول الضحي إلى آخر القرآن، فانفرد به الهذلي عن صهر الأمير، والعهدة فيه على الهذلي. وقد أسند الهذلي في الكامل أيضا ٣٢٤/١ طريق صهر الأمير من طريق أبي نصر العراقي، ولم يسنده العراقي في كتابه أصلا، وغلط الهذلي في اسم صهر الأمير حين أسنده من طريق العراقي وسماه أحمد بن العباس فوهم فيه، وإنما هو العباس بن الفضل الواسطي، وكان قد أسنده على الصواب قبل ذلك من طريق الخزاعي، فظنه رجلا آخر غير الأول، وجعلهما رجلين، وقد بينت ذلك في حاشية الكامل بتحقيقنا في الموضوع المذكور.

فهذه أربعة أوهام للهدلي في باب واحد، وهو باب التكبير الذى منه مسألتنا وموضوع هذه الرسالة.

وأبو القاسم الهدلي رحمه الله مع جلالته وكثرة تَرْحَالِهِ وَلُقِيَّهِ الشُّيُوخَ، إلا أنه قد ملأ كتابه هذا بكثير مما لا يصح ولا يثبت عن أئمة القراءة، قال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في ترجمته من معرفة القراء: "له أغاليط كثيرة في أسانيد القراءات، وحشد في كتابه أشياء منكورة لا تحل القراءة بها، ولا يصح لها إسناد" (اهـ). وقال ابن الجزري رحمه الله تعالى في ترجمته من غاية النهاية: "وللحافظ أبي العلاء الحواش على ذلك رد أكثره إلى الصواب وسكت عن كثير".

قلت: قد تتبعت أسانيده بفضل الله تعالى وتوفيقه أثناء تحقيقي لكتاب الكامل، وأحسب أنى رددت أكثرها إلى الصواب، مع أنى لم أقف على الحواش التى وضعها أبو العلاء الهَمْدَانِيّ على ذلك، ومن أراد الاطلاع على شيء ذلك، فلينظر حاشية كتاب الكامل بتحقيقنا، ليظهر له معنى ما قلناه، والله الموفق وهو يهدى السبيل.

والسبب في أوهام الهدلي رحمه الله تعالى هو ما ذكره ابن مكى في كتابه مناقب أبى حنيفة أن الهدلي أملى كتابه هذا من حفظه بعد أن أَضَرَ وَذَهَبَ بَصْرُهُ.

فمن أجل ذلك وقع له الوهم والغلط في كثير من المواضع من كتابه، غير أن أوهامه في أسانيد القراءة أكثر بكثير منها في ما ورد من الخلاف بين القراء في الأصول والفرش، وقد بينت أكثر ذلك في مواضعه من التحقيق المذكور.

فإن قال قائل: فإن الحافظ أبا العلاء الهمداني قد نقل ذلك عن أبي الفضل الخزاعي أيضا كما نقله الهذلي، وقد نص على ذلك الإمام ابن الجزري.

فالجواب على ذلك أن ابن الجزري رحمه الله لم ينقل لفظ أبي العلاء الهمداني كما نقل لفظ الهذلي، والظاهر أنه لم يكن عنده نص عن أبي العلاء في ذلك، وأنه اعتمد على ما حكاه عنه أبو شامة المقدسي في شرحه على الشاطبية المعروف بإبراز المعاني، ولو كان عنده نص في ذلك عن أبي العلاء لنقله كما نقل كلام الهذلي، ولأن أبا العلاء لم يذكره في غاية الاختصار ولا ألمح إليه، وأبو شامة لم يذكر كلام أبي العلاء أيضا، وأحسب أن الحافظ أبا العلاء ذكره في باب التكبير من كتاب البيان والإيضاح في المقاطع والمبادئ، والنسخة الخطية التي بين أيدينا من هذا الكتاب، وهي في دار الكتب المصرية ناقصة من آخرها، وباب التكبير في الجزء المفقود من الكتاب.

فيحتمل أن يكون أبو العلاء ذكره على سبيل الحكاية اعتمادا على ما رواه الهذلي، وليس معنى ذلك أنه يأخذ به، ولو كان يأخذ به لذكره في غايته، وليس كل قول يحكيه إمام من الأئمة في بعض كتبه يعني أنه يأخذ به، وذلك مثل قول أبي العلاء الحافظ في كتاب الياءات من غاية الاختصار ٣٣١/١: "وذكر بعضهم أن جملة ياءات الإضافة تسعمائة واثنان"، وذلك مع أنه قال قبل ذلك: إن جملة ياءات الإضافة ثمانمائة واثنين وثمانين ياءً هي جملة هذا الباب.

وعلى كل حال فإن كلا من أبي شامة وابن الجزري رحمهما الله حكيا ذلك الوجه في التكبير عن أبي علي ابن حبش من رواية أبي الفضل الخزاعي، ونقلنا حكاية ذلك

من طريق أبي القاسم الهذلي وأبي العلاء الهمداني، وهذا نص أبي الفضل الخزاعي عن ابن حبش قد تقدم ذكره، وما نقله أبو عمرو الداني وغيره عن ابن حبش، وأنه كان رحمه الله يأخذ بالتكبير لجميع القراء من خاتمة والضحي، لا أنه كان يأخذ به في جميع القرآن.

وجميع النصوص الواردة في التكبير عن أهل مكة الذين اختصوا بهذه السنة وبقيت فيهم ونقلوها خلفا عن سلف، إنما هي في التكبير عند سور الختم خاصة، وتقدم ذكر بعض نصوص أئمة النقل في ذلك.

قَالَ مَكِّيٌّ: "وَرُوِيَ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي آخِرِ كُلِّ خَتْمَةٍ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى لِكُلِّ الْقُرَّاءِ لِابْنِ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِ سُنَّةً نَقَلُوهَا عَنْ شُيُوحِهِمْ".

وَقَالَ الْأَهْوَازِيُّ: وَالتَّكْبِيرُ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ فِي آخِرِ الْقُرْآنِ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي قِرَاءَتِهِمْ فِي الدُّرُوسِ وَالصَّلَاةِ (انتهى).

وقال الأستاذ أبو محمد سبط الخياط في المبهج: وحكى شيخنا الشريف عن الإمام أبي عبد الله الكارزيني أنه كان إذا قرأ القرآن في درسه على نفسه وبلغ إلى والضحي كبر لكل قارئ قرأ له، فكان يبكي ويقول ما أحسنها من سنة لولا أنني لا أحب مخالفة سنة النقل لكنت أخذت على كل من قرأ علي برواية التكبير لكن القراءة سنة تتبع، ولا تبتدع.

وقال ابن الجزري في النشر ٢/٤١٠: "وقد صار على هذا العمل عند أهل الأمصار في سائر الأقطار عند ختمهم في المحافل واجتماعهم في المجالس لدى

الأمثال، وكثيرٌ منهم يقومُ بهِ في صلاةِ رَمَضانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ النِّخْتِمْ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانُ".

وتقدم أيضا ما نقله أبو عمرو الداني والحافظ الذهبي عن أبي علي ابن حبش، والذي ينسب إليه هذا الوجه: " فقال الذهبي في تاريخ الإسلام ٣٨٧/٨، ومعرفة القراء (٣٣٣/١): "قال أبو عمرو الداني: وسمعت فارس بن أحمد يقول: كان ابن حبشٍ مقرئ الدِّينورِ، وكان يأخذ في مذهب القراء كلهم بالتكبير من والضحي إلى آخر القرآن اتباعا للآثار الواردة" (اه).

والآثار الواردة في ذلك فيما ذكره عامة القراء تدل على أن بدء التكبير عندهم كان عند نزول سورة الضحي، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كَبَّرَ عند نزولها، ولذلك شُرِعَ التكبير من هذا الموضع عند الآخذين به، وإن كان الحديث الوارد في ذلك لا يثبت من جهة الإسناد، لكن ذلك هو المشهور عند القراء.

قال ابن الجزري: "إِنَّ الْأَصْلَ فِي ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْقَطَعَ عَنْهُ الْوَحْيُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَلَى مُحَمَّدًا رَبُّهُ، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الضُّحَى فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ)، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكْبَرَ إِذَا بَلَغَ وَالضُّحَى مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى يَنْخْتِمَ". قال ابن الجزري: وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أُمَّتِنَا.

وجميع من ورد عنهم الحديث المتصل بالتكبير من الصحابة والتابعين وتابعيهم فإن نصوصهم دالة على التكبير عند الضحي، وسواء في أولها أو آخرها.

قال ابن الجزري ٤١٥/٢ - ٤١٧: " وَأَمَّا الرِّوَايَاتُ الْمُوقُوفَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ فَأَسْنَدَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَيَّةَ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الْأَعْرَجِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: خَتَمْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ تِسْعَ عَشْرَةَ خَتْمَةً كُلُّهَا يَأْمُرُنِي أَنْ أُكَبِّرَ فِيهَا مِنْ أَلْمِ نَشْرَحُ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَيَّةَ: قَرَأْتُ عَلَى حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ فَلَمَّا بَلَغْتُ وَالضُّحَى قَالَ لِي: كَبَّرَ إِذَا خَتَمْتَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتِمَ، فَإِنِّي قَرَأْتُ عَلَى مُجَاهِدٍ فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ". وَرَوَاهُ الدَّانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي حَيَّةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً".

قال: "وَأَسْنَدَ الْحَافِظَانِ - يَعْنِي ابْنَ مُجَاهِدٍ وَأَبَا عَمْرٍو الدَّانِي " عَنْ شَيْبَلِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مُحْيِصِنٍ وَابْنَ كَثِيرِ الدَّارِيِّ إِذَا بَلَغَا أَلْمَ نَشْرَحُ كَبَّرَا حَتَّى يَخْتِمَا وَيَقُولَانِ رَأَيْنَا مُجَاهِدًا فَعَلَّ ذَلِكَ. وَذَكَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَأْمُرُهُ بِذَلِكَ".

قال: "وَأَسْنَدَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ فَلَمَّا بَلَغْتُ وَالضُّحَى قَالَ: هَيْهَآ، قُلْتُ وَمَا تُرِيدُ بِهَيْهَآ؟ قَالَ: كَبَّرَ، فَإِنِّي رَأَيْتُ مَشَاجِحَنَا مِمَّنْ قَرَأَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَأْمُرُهُمُ بِالتَّكْبِيرِ إِذَا بَلَغُوا وَالضُّحَى "

قال: "وَرَوَى الْحَافِظَانِ، وَابْنُ الْفَحَّامِ عَنْ قُنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَوْنِ الْقَوَّاسِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي قَالَ: حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ الرَّيْنِيِّ وَابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ قُنْبَلٍ، وَعَنِ الْخُلَوَانِيِّ وَالْجَدِّيِّ وَابْنِ شُرَيْحٍ كُلُّهُمْ

عَنِ الْقَوَّاسِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى إِلَى خَاتِمَةِ قُلِّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، وَإِذَا خَتَمَهَا قَطَعَ التَّكْبِيرَ".

قال: "وقال ابنُ مُجَاهِدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: ثَنَا غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى إِلَى خَاتِمَةِ قُلِّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، وَإِذَا خَتَمَهَا قَطَعَ التَّكْبِيرَ".

قال: "وَأَسْنَدَ الدَّائِيُّ أَيْضًا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: رَأَيْتَ حُمَيْدًا الْأَعْرَجَ يَقْرَأُ وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَإِذَا بَلَغَ وَالضُّحَى كَبَّرَ إِذَا خَتَمَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ. وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ".

قال: "وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَبَلَغْتَ بَيْنَ الْمُفْصَلِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَابِعْ بَيْنَ الْمُفْصَلِ فِي السُّورِ الْقِصَارِ وَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ".

قلت: وبه كان يقول الإمام الشافعي رحمه الله، فروى أبو بكر بن مُجَاهِدٍ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ شَبُودَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مُضَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الضَّبِّيِّ عَنْ حَامِدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ الْبَلْخِيِّ نَزِيلِ طَرْسُوسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْفُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ الْمُقْرِي الْإِمَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَصَاحِبِ شَبَلِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ خَلْفَ الْمَقَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْخُتْمَةِ كَبَّرْتُ مِنْ خَاتِمَةِ الضُّحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ التَّفَتُّ، وَإِذَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ قَدْ صَلَّى وَرَائِي فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ لِي: أَحْسَنْتَ، أَصَبْتَ السُّنَّةَ" انظر النشر ٤٢٥/٢.

فتدبر قوله: "أَصَبَتِ السُّنَّةُ" مع قوله: "كَبَّرْتُ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى". ولو كان التكبير من أول القرآن هو السنة لكان هؤلاء أولى الناس بالأخذ به لأنهم رواه والحاملين له نصا وأداءً، ولنبه عليه الشافعي أو أشار إليه.

وقال الحافظ أبو عمرو الدائني في كتابه جامع البيان ١٧٣٨/٤: كَانَ ابْنُ كَثِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَوَّاسِ وَالْبَزَّيِّ، وَغَيْرِهِمَا يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ وَالْعَرْضِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ وَالضُّحَى مَعَ فَرَاغِهِ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ إِلَى آخِرِ قُلِّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فَإِذَا كَبَّرَ فِي " النَّاسِ " قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَمْسَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَلَى عَدَدِ الْكُوفِيِّينَ إِلَى قَوْلِهِ: { وَأَوْلَيْكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ }، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْحُتْمَةِ قَالَ: وَهَذَا يُسَمَّى الْحَالَ الْمُرْتَحِلَ وَلَهُ فِي فِعْلِهِ هَذَا دَلَالٌ مُسْتَفِيضَةٌ جَاءَتْ مِنْ آثَارٍ مَرْوِيَّةٍ وَرَدَّ التَّوْقِيفُ بِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَارٍ مَشْهُورَةٍ مُسْتَفِيضَةٍ جَاءَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالحَالِفِينَ.

وقال أبو الطيب عبد المنعم بن غلبون: وَهَذِهِ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَهِيَ سُنَّةٌ بِمَكَّةَ لَا يَتْرُكُونَهَا الْبَتَّةَ، وَلَا يَعْتَبِرُونَ رِوَايَةَ الْبَزَّيِّ، وَغَيْرِهِ.

وقال أبو الفتح فارس بن أحمد: لَا نَقُولُ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِمَنْ خَتَمَ أَنْ يَفْعَلَهُ لَكِنَّ مَنْ فَعَلَهُ فَحَسَنٌ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلَهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَهُوَ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^١، وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ. وانظر كتاب النشر ٤١١/٢.

^١ قلت: أما هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: فلم يثبت من جهة الإسناد، وإن كان مثل هذا مما لا يعمل فيه بالראى، وشهرته واستفاضة ذكره في أيام الصحابة والتابعين تدل أن له أصلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يثبت الحديث المرفوع في ذلك، والله أعلم.

فأنت ترى أن جميع ما نقل إلينا من الآثار ومن نقلت إلينا أقوالهم من أهل العلم فيما يتعلق بمسألة التكبير إنما خصوه بالتكبير في آخر القرآن عند سور الختم، والنصوص في ذلك ظاهرة، قد بلغت حد التواتر، وذلك دليل على أن رواية التكبير في جميع سور القرآن هي رواية شاذة لا يعوّل عليها ولا تقوم بها حجة، فإنه قد ذهب وهل من رواها من ذكرهم جميع القراء إلى جميع القرآن، وهذه الرواية لو كان راويها من الثقات المتبشرين في النقل لكانت رواية شاذة لمخالفتها لسائر الروايات المتواترة التي رواها عدد لا يُحصّر من الرواة عن الصحابة والتابعين وغيرهم، فكيف وقد انفرد بها أبو القاسم الهذلي؟!، وهو مع جلالته ضعيف في النقل، وله أوهام كثيرة في كتابه منها ما هو نحو هذه الرواية ومنها ما هو فوقه ومنها ما هو دونه، وقد نقلت له فيما تقدم في باب التكبير وحده من كتاب الكامل ثلاثة روايات غير هذه الرواية قد ردها عليه ابن الجزري وغيره لمخالفتها رواية الثقات، وكذا لمخالفتها المشهور المتواتر عن أئمة القراءة وغيرهم، ومن طالع كتاب الكامل بتحقيقنا وخاصة كتاب الأسانيد منه ظهر له معنى ما قلناه. وقد ظهر لي فيه أشياء بعد فراغى من التحقيق تنضاف إلى ما فيه، وسوف أحققها بحاشية الكتاب إن شاء الله في طبعات قادمة.

وأيضاً فإن أبا القاسم الهذلي قد نسب هذه الرواية إلى أبي علي ابن حبش رحمه الله، ومن روى عنه ذلك من الثقات كأبي عمرو الداني وغيره إنما روى عنه أنه كان يأخذ بالتكبير لجميع القراء في سور الختم لا في جميع القرآن.

وإذا كان أبو علي ابن حبش رحمه الله قد أتبع الآثار الواردة في ذلك، فأخذ بالتكبير لجميع القراء من سورة والضحي اعتماداً على ما روى عن ابن عباس من الصحابة وعن جماعة من التابعين وغيرهم كما رواه عنه فارس بن أحمد وأبو عمرو الداني وصاحب المنتهى وأبو الكرم الشهرزوري وغيره، فمن أين يكون قد أخذ التكبير من أول القرآن وعمن نقله، وليس في ذلك أثر يروى عن أحد من السلف بطريق صحيح ولا ضعيف فَيُحْمَلُ عنه، وحتى يكون الاعتماد فيه على الرواية والنقل؟!، ولأن هذه المسألة هي من أمور الأحكام والسُنَنِ التي لا يمكن أن يؤخذ بها بغير نقل ثابت. وهل يَسَعُ أبو علي ابن حبش ما لا يَسَعُ غيره فيكون له أن يَسُنَّ للمسلمين سنةً تحمل عنه ويتابعه الناس عليها فيروون عنه هذه السنة ويعملون بها، مع أنه لم ينقل عن أحد من السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أنه قال بتلك السنة أو عمل بها؟، ولو جَوَّزْنَا ذلك لابن حبش لجوزناه لغيره. فهل جَوَّزَ نحو هذا الصنيع أحد من أهل العلم وأئمة الدين؟. ولو جَوَّزْنَا ذلك ونحوه لصار ذريعة لأهل البدع أن يحدثوا في دين الله ما يوافق أهواءهم ويعملوا به ما دام ذلك مستحسناً في نظرهم. وهل يكون الظن بإمام من أئمة الدين كابن حبش رحمه الله أن يأخذ في كتاب الله بوجه لم يثبت عن أحد من أئمة القراءة، أو عن شيوخه الذين تلقى عنهم القراءة؟، حاشاه رحمه الله، قال ابن الجزري في النشر ١/١٣٥، ٢/٤١٠: " وَالِدَيْنَوْرِيُّ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَشِ الدَّيْنَوْرِيِّ إِمَامٌ مُتَّقِنٌ ضَابِطٌ قَالَ عَنْهُ الدَّيْنَوْرِيُّ مُتَقَدِّمٌ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مَشْهُورٌ بِالِاتِّقَانِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ"، فمن كان هذا وصفه، فإنه لا يمكن أن يأتي ببدعة يحدثها في كتاب الله ويخالف بها ما عليه أسلافه من أهل العلم والنقل، وقد كان من شأن ابن حبش رحمه الله اتباع الآثار

والحرص على السنة كما هو ظاهر من قول فارس بن أحمد عنه في مسألة التكبير: "اتباعا للآثار الواردة في ذلك"، ويظهر أيضا من أخذه رحمه الله بالجهر بالبسملة لجميع القراء قولاً واحداً لثبوتها في المصحف، وكان رحمه الله يقول: "لا أتركها وهى ثابتة في السواد"، يعنى المصاحف، قال صاحب المصباح ٧٩٥/٢: "وكذلك ابن حبش من جميع طرقه في جميع الروايات، فإنه لا يترك الجهر بـ {بسم الله الرحمن الرحيم} (اهـ)، يدل على شدته في اتباع الأثر رحمه الله، نسأل الله حسن الاتباع ونعوذ به من شر الابتداع.

ولو كان هذا الوجه صحيحاً عن ابن حَبَشٍ أنه كان يكبر من أول القرآن لكان قولاً مُخَدَّثاً لأنه مخالف لما عليه سائر الناس من زمان الصحابة رضوان الله عليهم ومن أخذ به منهم كابن عباس رضى الله عنهما، ومن زمان التابعين ومن بعدهم، ولمَّا سكت عنه أئمة أهل الأداء ولا غيرهم من أئمة الدين ولردُّوه عليه عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)).

وإنما سكت من سكت عن مذهب ابن حبش من أهل العلم وتحمَّله عنه بعضهم لأنه كان يأخذ بالتكبير في سور الختم على النحو الذى وردت به الرواية وصحت به الآثار عن السلف، فكان أخذه فيه في قراءة الكل قياساً على قراءة ابن كثير ومن وافقه من المكيين، وكانت كذلك سنة في أهل مكة لا يتكونها في الدرس والصلاة في قراءتهم ولا قراءة غيرهم، وذلك في سور الختم خاصة من سورة الضحى إلى آخر القرآن كما تقدم، ولمَّا كان لابن حبش رحمه الله سَلَفٌ في الأخذ بهذا الوجه تلقاه أهل العلم بالقبول ولم ينكروه عليه، ومع ذلك فلم يتحمَّله عنه كثير من أهل الأداء

على ما قررناه سابقا، إذ كان هو على خلاف سنة القراء، وتقدم قول مكّي بن أبي طالب رحمه الله أن العمل في ذلك على الأخذ به في رواية البزي خاصة، وتقدم أيضا حكاية صنيع أبي عبد الله الكارزيني رحمه الله، وأنه كان يأخذ به حين قراءته ورَدَه خاصة، ولم يأخذ به على أحد من تلامذته لكونه لم يرد به الأثر عن القراء، ولا تلقاه عن شيوخه، ولأن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول.

وأكثر الذين رَوُوا هذا الوجه عن ابن حبش إنما رَوَوْهُ عنه على سبيل الحكاية لا على سبيل الرواية كما تقدم ذكره وتقريره، وتقدم قول ابن الجزري: "وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفَضْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْحَبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنَ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ وَمَا حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْخُزَاعِيِّ، وَعَبَّرَهُ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرْآنِ" (اه). وظاهر كلامه رحمه الله أنه لم يوافق سائر أهل الأداء على صنيعه، واقتصر أكثر أهل الأداء على الأخذ به في قراءة المكيين خاصة دون غيرهم، ومن أخذ به من طريق أبي علي ابن حبش رحمه الله من طرق كتاب النشر فإنما أخذ به عنه في رواية السوسي عن أبي عمرو خاصة، وذلك هو الذي تلقاه أهل الأداء من طريقه إلى زمان ابن الجزري، وهو الذي قرأ به ابن الجزري رحمه الله وحكاه في أكثر من موضع، وتقدم حكاية ذلك غير مرة.

وتدبر قول ابن الجزري رحمه الله: " وَمَا حُكِيَ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْخُزَاعِيِّ، وَعَبَّرَهُ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرْآنِ ". يعنى من طريق ابن حبش، فذكره على سبيل الحكاية لا على سبيل الرواية، وهذا مما يبين ضعف هذا الوجه عند ابن

الجزري وعند غيره، وكذلك قوله في الطيبة " ورؤى عن كلهم أول كل مستوى"، هكذا على صيغة التمريض، وهو ظاهر لمن تأمله.

وعلى ذلك فلم يصح هذا الوجه من جهة الرواية ولا من جهة الأداء ولا من جهة الاختيار، وهو أشد ضعفا من الذى قبله. لأن الذى قبله قد وردت فيه الرواية من الأخذ به عن أهل مكة في الصلاة والدروس ونحوها، وعن غيرهم في الصلاة وفي المجالس والمحافل ونحوها. وعن أبي علي ابن حبش من الأخذ به في جميع القراءات في سور الختم خاصة مع عدم ثبوته من جهة الرواية أيضا، وإنما هو على سبيل الاختيار.

وأما التكبير في جميع سور القرآن فإنه لم يثبت فيه أثر عن أحد من السلف، والروايات الواردة في سبب التكبير عن القراء تدل على خلافه، وأنه يختص بسور الختم خاصة كما تقدم، وما ورد من ذلك فهو وهم من راويه أبي القاسم الهذلي، ذهب وهله من جميع القراء إلى جميع سور القرآن، ولأبي القاسم الهذلي رحمه الله من الأوهام في هذا الباب وغيره ما لا يثبت من جهة الرواية ولا من جهة الأداء.

فإن قال قائل: فكيف خفى هذا على ابن الجزري رحمه الله مع كثرة اطلاعه، وقد علمنا يقينا أنه كان لديه كتاب المنتهى وغيره من كتب أبي الفضل الخزازي فقد اطلع على كلامه كما اطلع على كلام أبي القاسم الهذلي؟.

فالجواب على هذا: إننا نعلم يقينا أن ابن الجزري كان عنده كتاب المنتهى في زمن ما، وذلك لأنه بين أيدينا نسخة خطية من كتاب المنتهى قد أكمل آخرها بخطه رحمه الله، لكن الذى يظهر لى من النظر أنه لم يكن هذا الكتاب حاضرا عنده عند

تأليفه لكتاب النشر، لأننا نعلم أنه ارتحل إلى بلاد عديدة وألف كتابه هذا في بعض غربته بعيدا عن أهله حين كان في بلاد الروم، وفيها أيضا ألف طيبة النشر، فالظاهر أنه لم يكن كتاب المنتهى حاضرا عنده حين ألف كتاب النشر ولذلك لم يسند منه القراءة مع أنه أسند القراءة عن أبي الفضل الخزاعي في مواضع كثيرة من كتابه، وكل ما أسنده عن أبي الفضل الخزاعي هو من طريق أبي القاسم الهذلي صاحب الكامل عن شيخه أبي المظفر عبد الله بن شبيب عن الخزاعي.

يؤيد ما قلناه أنه لما ذكر كتاب المنتهى في مبحث الكتب قال في اسم الكتاب: كتاب المنتهى في القراءات العشر، مع أن كتاب المنتهى فيه خمس عشرة قراءة، ففيه قراءة العشر، وخمس قراءات غيرها، هي اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، واختيار أبي المنذر سلام بن سليمان، واختيار أيوب بن المتوكل، واختيار أبي حاتم سهل بن محمد السجستاني، واختيار أبي بَحْرِيَّةَ عبد الله بن قيس الحمصي، وكل ما يذكره من كتاب المنتهى أو أكثره اعتمد فيه على نقل أبي القاسم الهذلي مع ضعفه، كذلك يذكر بعض أقواله نقلا عن غيره من الأئمة كأبي العلاء الهمداني، وسبط الخياط والحافظ الذهبي، مثال ذلك قوله في النشر ١/١١٤: "وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ مِصْرَ وَالْمَغْرِبِ عَلَى رِوَايَةِ أَبِي يَعْقُوبَ يَعْنِي الْأَزْرَقَ لَا يَعْرِفُونَ غَيْرَهَا" (اهـ)، وهذا القول حكاه الحافظ الذهبي بلفظه في ترجمة أبي يعقوب الأزرق من تاريخ الإسلام، ومعرفة القراء. وربما ذكر ابن الجزري بعض أقوال نسبها للخزاعي هي خلاف ما في كتاب المنتهى، مثاله قوله في باب الإدغام الكبير ٢٨١/١ عند ذكر قوله تعالى {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ} من سورة آل عمران: "وَنَصَّ عَلَيْهِ بِالْإِظْهَارِ ابْنُ شَيْطَانَ وَأَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ، وَعَيْرٌ وَاحِدٌ" (اهـ). مع أن الخزاعي حكى فيه الوجهين

في المنتهى ٤٦٠ فقال: باب الغين: يدغمها في مثلها في موضع واحد { وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ }، وأقرأني ابن حبش عن أبي شعيب مظهرا، وقرأت على أبي بكر بالوجهين" (اهـ). وهذا مع أن الهذلي نقله عن الخزاعي كما في المنتهى. ويحتمل أن يكون كتاب المنتهى كان حاضرا عنده لكن لم يستحضر ما قاله الخزاعي في باب التكبير، ولم ينشط ليستحضره حين تأليفه كتاب النشر واعتمد فيه على ما حكاه الهذلي وغيره، يؤيده أنه لما حكى عنه مسألة التكبير في جميع سور القرآن ذكر فيها عبارة أبي القاسم الهذلي من الكامل ولم يذكر عبارة الخزاعي من المنتهى، وقد تقدم ذكر عبارته، وكان الأولى به والأجدر إن كان عنده كتاب المنتهى أن ينقل كلامه منه دون أن ينقل عن تلميذ تلميذه، لأن ذلك أوثق في النقل وأضبط لعبارة المروي عنه، إذ كان النقل بالمعنى جائزا، فرمما تصرف الناقل في عبارة المروي عنه بما لا يخالف المعنى، وهذا مع كونه ليس منكرا، لكن نقل عبارة المروي عنه أقرب في الوصول إلى معرفة مذهبه، وأبعد عن دخول الوهم إلي فهم مراد صاحبها. والله الموفق وهو يهدى السبيل.

ويضاف إلى هذا أن الآخذين بالتكبير إنما يأخذون به من طريق أبي العلاء الهمداني من غاية الاختصار، ومن طريق أبي القاسم الهذلي من كتاب الكامل، وهذا كتاب غاية الاختصار بين أيدينا ليس فيه ذكر التكبير في جميع سور القرآن، ولا لكل القراء، وأما كتاب الكامل فمع ما قدمنا من ذكر وهم أبي القاسم الهذلي فيما حكاه عن أبي الفضل الخزاعي وعن ابن حبش، فإن ابن الجزري رحمه الله لم يقرأ بكتاب الكامل تلاوة. فقد قال رحمه الله في ترجمة الهذلي من كتاب الكامل (٣٩٢٩): "وآخر من رواه تلاوة فيما نعلم ابن مؤمن الواسطي"، ومات ابن مؤمن

سنة ثلاثين وسبعمائة، يعنى قبل ميلاد ابن الجزري بإحدى وعشرين سنة، وقال في النشر ٩٢/١: " وَقَرَأْتُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ بِمَا دَخَلَ فِي تِلَاوَتِي مِنْ مُضَمَّنِهِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ وَعَظِيرِهَا عَلَى الشُّيُوخِ الْأُسْتَاذِ أَبِي الْمَعَالِي مُحَمَّدِ بْنِ اللَّبَّانِ الدَّمَشَقِيِّ وَالْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّائِغِ وَالْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ وَإِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ } مِنَ النَّحْلِ عَلَى الْأُسْتَاذِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْجُنْدِيِّ، وَقَرَأَ ابْنُ اللَّبَّانِ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ فَقَطُّ عَلَى شَيْخِهِ الْأُسْتَاذِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ الْوَجِيهِ الْوَاسِطِيِّ " (اهـ)، قلت: وإنما قرأه رحمه الله قراءة عرض لا قراءة تلاوة، فقال في ترجمة الهذلي من كتاب غاية النهاية ترجمة رقم ٣٩٢٩: "قرأته أنا على الشيخين إبراهيم بن أحمد الإسكندراني ومحمد بن النحاس بإجازة الأول وسمع الثاني لبعضه بسندهما"، وإن شيخه لم يسمعه من شيوخهما، بل سمع أحدهما بعضه، وأما تلاوة فلم يقرأ به ابن الجزري، بل قرأ بما دخل في تلاوته مما وافق فيه غيره من الكتب، وليس في غيره من الكتب هذا الوجه، ولو كان في غيره لذكره، غير ما حكاه عن أبي العلاء الهمداني وقد ذكرنا ما فيه. يؤيده قوله في غير موضع حين ذكر التكبير في سور الختم: "وقرأت به في رواية السوسي" (اهـ).

فيكون هذا الوجه أيضا منقطعا بين صاحب الكامل وابن الجزري، أو بين ابن مؤمن آخر رواة الكامل وتلاوة وبين ابن الجزري، هذا لو سلمنا أن الأئمة قبل ابن الجزري ممن كان بين صاحب الكامل والوجيه ابن مؤمن كانوا يأخذون بهذا الوجه، وقد قدمنا ما فيه أيضا، وأنه لم يرد ذلك في غير ما ذكرنا من الروايات عن أئمة القراءة، وأنهم لم يكونوا يقرءون به عن غير من ورد النص عنهم بذلك في سور الختم خاصة يعنى من سورة الضحى إلى آخر القرآن، وتقدم كلام ابن الجزري وأنه قرأ به من

طرق كتابه في قراءة أهل مكة، وفي رواية السوسى خاصة من طريق ابن حبش، وأما غير ذلك فيحتمل أن يكون قد قرأ به من رواية العمري عن أبي جعفر، وليس من طريق النشر، وأما عن جميع القراء فظاهر كلامه أنه لم يقرأ به، ولو كان قد قرأ به لما خصَّ رواية السوسى عن أبي عمرو بالذكر دون غيرها، ولما كان للتخصيص وجه.

وهذا كله إنما هو فيما يتعلق بسور الحتم لا بجميع القرآن، ولم تثبت التلاوة به من طريق ابن الجزري عن جميع القراء في سور الحتم فضلا عن أن تثبت عن جميع القراء في جميع القرآن، بل لم تثبت فيه الرواية عن ابن حبش أصلا في جميع الروايات المسندة في النشر كما تقدم، وإنما رواها من رواها عنه في روايات لم يسند منها في النشر إلا رواية السوسى عن أبي عمرو، ويحتمل من رواية الدوري.

وأیضا: فإن أبا القاسم الهذلي الذي روى هذا الوجه عن ابن حبش فإن ظاهر كلامه في كتابه أنه لا يأخذ به ولم يختره، وتقدم ذكر عبارته وقوله: "والخزاعي يقول: جميع القراء عند الدينوري كذلك يكبر في أول كل سورة لا يختص بالضحى وغيرها لجميع القراء، والمشهور أن العمري يوافق أهل مكة في التكبير" (اهـ). فيظهر من قوله: "عند الدينوري" ثم قوله بعده: "والمشهور"، وتعليق ابن الجزري على ذلك، وقوله: "وما حكى عن الخزاعي... الخ" أن ذلك كله على سبيل الحكاية لا الرواية، مع كون ذلك لم يثبت عن ابن حبش ولا الخزاعي كما تقدم.

وعليه فلا ينبغي مع ما عليه هذه الرواية من الوهن والضعف أن يؤخذ بالتكبير في جميع سور القرآن من طريق ابن الجزري رحمه الله ولا غيره من أهل الأداء، لأن ذلك لم يثبت صحته عن من روى عنهم ولا قرؤوا به ولا أخذوا به في مذهب أحد من

القراء، وقد قدمنا عن الإمام أبي عبد الله الكارزبي أنه كان إذا قرأ القرآن في درسه على نفسه وبلغ إلى والضحي كبر لكل قارئ قرأ له، فكان يبكي ويقول: "ما أحسنها من سنة لولا أني لا أحب مخالفة سنة النقل لكنت أخذت على كل من قرأ علي برواية التكبير، لكن القراءة سنة تتبع، ولا تبتدع". وهذا من ذلك، وهو مما يتعلق بالقراءة.

وأيضاً فقد فرغ أهل الأداء الأوجه بين السورتين علي التكبير، وجعلوا منه أقساماً واجبة وجائزة وممتعة، ومن ذلك قولهم أن أوجه التكبير بين السورتين ثمانية أوجه محتملة عقلاً، يمتنع منها وجه واحد. قال ابن الجزري رحمه الله في النشر ٤٣١/٢: "وأما حكم الإتيان بالتكبير بين السورتين فاختلف في وصله بآخر السورة والقطع عليه، وفي القطع على آخر السورة ووصله بما بعده، وذلك مبني على ما تقدم من أن التكبير لآخر السورة، أو لأولها، ويتأني على التقديرين في حالة وصل السورة بالسورة الأخرى، ثمانية أوجه يمتنع منها وجه إجماعاً، وهو وصل التكبير بآخر السورة وبالبسملة مع القطع عليها، لأن البسملة لأول السورة فلا يجوز أن تجعل منفصلة عنها متصلة بآخر السورة كما تقدم في باب البسملة، فلا يتأني هذا الوجه على تقدير من التقديرين المذكورين، وتبقى سبعة أوجه محتملة الجواز منصوصة لمن ذكرها له، منها اثنان مختصان بتقدير أن يكون التكبير لآخر السورة واثنان بتقدير أن يكون لأول السورة والثلاثة الباقية محتملة على التقديرين".

وكذلك اقتصرنا على مذهبين لا ثالث لهما في تقدير كون التكبير هو لأول السورة أو لآخرها، وأنكر ابن الجزري رحمه الله على أبي شامة قوله أن التكبير ذكر يشرع

بين كل سورتين - يعني من سور الختم - لأنه يصير على قوله هذا مذهب ثالث لم يقل به أحد من السلف، فقال رحمه الله ٤٢٣/٢: "وَالْمَذَهَبَانِ صَحِيحَانِ ظَاهِرَانِ لَا يَخْرُجَانِ عَنِ النَّصُوصِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي شَامَةَ إِنَّ فِيهِ مَذَهَبًا ثَالِثًا، وَهُوَ أَنَّ التَّكْبِيرَ ذِكْرٌ مَشْرُوعٌ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَهَبَ إِلَيْهِ صَرِيحًا وَإِنْ كَانَ أَخْذُهُ مِنْ لَازِمِ قَوْلٍ مَنْ قَطَعَهُ عَنِ السُّورَتَيْنِ أَوْ وَصَلَهُ بِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَتَخَرَّجُ عَلَى كُلِّ مِنَ الْمَذَهَبَيْنِ كَمَا نُبَيِّنُهُ فِي حُكْمِ الْإِثْبَانِ بِهِ مِنَ الْفَصْلِ الثَّلَاثِ الْآتِي، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ ذَهَبَ إِلَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو شَامَةَ لَكَانَ التَّكْبِيرُ عَلَى مَذَهَبِهِ سَاقِطًا إِذَا قُطِعَتِ الْقِرَاءَةُ عَلَى آخِرِ سُورَةٍ، أَوْ اسْتُنْفِثَتْ سُورَةٌ وَقْتًا مَا، وَلَا قَائِلَ بِذَلِكَ، بَلْ لَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةٍ مَنْ يُكَبِّرُ" (اه).

وكذلك حين اختلفوا في محل التكبير، هل هو أول الضحى أو من آخرها، واقتصروا على هذين الموضعين، لم يجاوزوا ما ورد عن أئمة أهل الأداء في ذلك غير ما حكاه أبو القاسم الهذلي رحمه الله عن ابن حبش من طريق أبي الفضل الخزاعي، وكذلك ما حكاه من طريق العباس بن الفضل المعروف بصهر الأمير عن قنبل، وقد تقدم أنه وهم عليهما في ذلك، وقد حملوا جميع العبارات الواردة عن أهل الأداء وعن المصنفين على هذين الموضعين، كما حملوا قول الشاطبي رحمه الله: "وبعض له من آخر الليل وَصَلًا" على أن مراده بآخر الليل أول الضحى، وحملوا قول من قال: يكبر من أول ألم نشرح على أن مرادهم آخر الضحى لتعلق التكبير بهذه السورة خاصة، لكن انسحب حكمها إلى ما بعدها، يعني انسحب حكمها إلى سورة ألم نشرح. ولو صححنا قول الهذلي: يكبر في أول كل سورة لكان من باب أولى أن يؤخذ بالتكبير من آخر الليل، أو من أول ألم نشرح على أنهما مذهبان آخران، من

حيث شهرة الشاطبية وكثرة الآخذين بها، ولأنه قد تابع الشاطبي عليه أيضا أبو الفضل الخزاعي وأبو القاسم الهذلي، وكذلك من أول ألم نشرح من حيث إنه ظاهر عبارة أكثر العراقيين، وفي بعض الآثار عن ابن عباس بذكر ألم نشرح دون ذكر الضحى. ولكن لما كانت القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول لم يشكل عليهم هذا واعتبروه من التجوز في العبارة، وأن مرادهم بأول ألم نشرح آخر الضحى لتعلق التكبير عندهم بسورة الضحى دون غيرها، لكن يؤخذ به من أول ألم نشرح على تقدير كون التكبير لأول السورة، ولتعلقه بالبسملة، والله أعلم. قال ابن الجزري في النشر ٤٠٨/٢: "يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ الَّذِي لِسُورَةِ الضُّحَى انْتِسَابَ لِلْسُّورَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَجُعِلَ حُكْمُ مَا لِآخِرِ " الضُّحَى " لِأَوَّلِ أَلَمْ نَشْرَحْ وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَا ذُكِرَ فِيهَا مِنَ النِّعَمِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ مِنْ تَمَامِ تَعْدَادِ النِّعَمِ عَلَيْهِ فَأُخِّرَ إِلَى انْتِهَائِهِ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَدِدْتُ أَنْ يَّ لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَتْ قَبْلِي أَنْبِيَاءُ مِنْهُمْ مَنْ سَخَّرَتْ لَهُ الرِّيحَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ يَا مُحَمَّدُ: أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَأَوَيْتُكَ؟، قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُكَ؟، قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَغْنَيْتُكَ؟، قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ، أَلَمْ أَرْفَعْ لَكَ ذِكْرَكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ)).

فَكَانَ التَّكْبِيرُ عِنْدَ نِهَآيَةِ ذِكْرِ النِّعَمِ أَنْسَبَ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مِنَ الْخِصِيصَةِ الَّتِي لَا يُشَارِكُ فِيهَا غَيْرُهُ، وَهُوَ رَفْعُ ذِكْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ يَقُولُ: { وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ } قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا أُذَكِّرُ إِلَّا ذُكِرْتَ مَعِي، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ".

الباب الرابع

خلاصة طرق التكبير من حيث الثبوت

ويتلخص من ذلك بعد ما نقلناه من نصوص أئمة أهل الأداء وأقوالهم وما يظهر من عباراتهم ومذاهبهم أن الذى يثبت من جهة الرواية والأداء من كتاب النشر في مسألة التكبير ثلاث طرق لا رابع لهما:

الأولى: التكبير عن البيزي قولاً واحداً من جميع طرقه.

الثانية: التكبير عن قنبل بخلاف عنه، فالتكبير عنه من طريق جمهور العراقيين وبعض المغاربة، وتركه من طريق من سواهم.

الثالثة: التكبير عن السوسي من طريق ابن حبش من كتاب غاية أبي العلاء الهمداني وكتاب التجريد لابن الفحام وكتاب المصباح لأبي الكرم الشهرزوري.

ويحتمل هذا الوجه من كتاب الكامل أيضاً، لكن الهذلي لم يخصص السوسي بالذكر، كما أن ظاهر كلامه أنه لم يختره إلا من طريق أهل مكة والعمري عن أبي جعفر، ولذلك لم يذكره ابن الجزري من طريقه عن السوسي خاصة.

وإن أخذ البعض بالتكبير في رواية الدوري عن أبي عمرو من طريق ابن حبش أيضاً يكون له وجه من النظر لما تقدم من حيث إن النص فيه ورد عن ابن حبش، وإنه كان يأخذ بالتكبير لجميع القراء، وإن طريقه مسندة في النشر، لكن يكون ذلك من جهة الاختيار لا من جهة الرواية، ولأنه لم يثبت أن ابن الجزري قرأ به، بل

الأظهر أنه لم يقرأ به، والاعتماد فيه يكون على ما ورد من العبارة المطلقة عن ابن حبش، لكن الأولى عدم الأخذ بهذا الوجه أيضا لما تقدم من أن طريق ابن حبش عن الدوري هي في النشر من كتاب الكامل خاصة، من طريق أبي القاسم الهذلي عن شيخه أبي نصر القُهْنْدُزِيّ عن أبي الحسين الخبازي عن ابن حبش، ورواية أبي القاسم الهذلي عن شيخه منصور بن أحمد القهندي رواية حروف ليس على طريق التلاوة، يقول الهذلي فيها: "أخبرنا القهندي". ولأن الهذلي لم يختره كما تقدم، واختار التكبير عن أهل مكة خاصة وعن العمري عن أبي جعفر، وأيضا لأن القهندي شيخ الهذلي مجهول لا يعرف حاله، وظاهر كلام ابن الجزري في ترجمته من غاية النهاية أنه لم يعرفه، ولم يجزم إن كان هو منصور بن محمد بن العباس الهروي شيخ أبي بكر الروذباري أم لا، وقال في ترجمة القهندي من غاية النهاية برقم ٣٦٥١: منصور بن أحمد أبو نصر القُهْنْدُزِيّ الهروي: شيخ ضابط نزل غزنة، وروى القراءات عن أبي الحسين بن علي بن محمد الخبازي، روى القراءات عنه أبو القاسم الهذلي، كذا نسبه الهذلي ولعله منصور بن محمد كما سيأتي" (اهـ). وقال برقم ٣٦٥٨: "منصور بن محمد بن العباس، أبو نصر الهروي نزيل غزنة المقرئ، شيخ متصدر، ولعله منصور القهندي المتقدم ووهم في نسبه الهذلي، قرأ على أبي الحسن علي بن محمد بن الخبازي، قرأ عليه الأستاذ أبو بكر محمد بن أحمد بن الهيثم الروذباري نزيل غزنة، ونسبه وهو أعرف بأهل بلده، والله أعلم" (اهـ). وأنت ترى أنه لم يعرف من هو، ولا يُعْرَفُ هذا الشيخ إلا من طريق أبي القاسم الهذلي، وأكثر شيوخه مجهولون، قال الذهبي في طبقات القراء بعد أن ذكر شيوخ الهذلي: "إنما ذكرت شيوخه، وبأن كان أكثرهم مجهولين لتعلم كيف كانت همة الفضلاء في

طلب العلم". وقول ابن الجزري: "شيخ ضابط" فإن فيه تساهلاً كبيراً مع كونه مجهول العين عنده كما هو ظاهر من قوله: "ولعله منصور بن محمد"، "ولعله منصور القهندي المتقدم، ووهم الهذلي في نسبه". وإن كان القهندي شيخ الهذلي هذا هو عينه الهروي شيخ الروذباري، فإن الهروي شيخ الروذباري لا يعرف أيضاً إلا من جهة الروذباري، لكن الروذباري إمام حافظ ثقة، فتندفع بذلك جهالة العين عن القهندي، لكن تبقى جهالة حاله قائمة، لأن الروذباري لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكذلك الهذلي لم أره ذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وإن كان القهندي هذا هو عينه شيخ الروذباري فهذا يؤكد ضعف رواية الهذلي عن ابن حبش بالتكبير لجميع القراء في جميع القرآن. لأن الهذلي حكى هذه الرواية من طريق أبي الحسين الخبازي عن ابن حبش كما حكاهما من طريق أبي الفضل الخزاعي كما تقدم، وكل من الروذباري وأبو القاسم الهذلي قد أسند القراءة عن أبي الحسين الخبازي من طريق منصور بن محمد أو منصور بن أحمد الهروي أو القهندي المذكور عن الخبازي، ولم يذكر الروذباري عن شيخه منصور بن محمد الهروي هذا عن ابن حبش إلا التكبير من خاتمة والضحي لجميع القراء كما تقدم ذكره.

ومن هذه الجملة يظهر للناظر أن رواية التكبير عن الدوري أيضاً من طريق ابن حبش ضعيفة، والأولى عدم الأخذ بها، والاقتصار على الأخذ به من رواية السوسي، ولأن هذا هو المشهور، ولم يكن الرواية فيه عن الدوري مشهورة، بل ولا معروفة على خصوصها، والله أعلم.

على أن الأخذ بالتكبير عن السوسي عن أبي عمرو يكون من آخر الضحى ليس
إلا، لأن النص ورد عن ابن حبش عنه بذلك خصوصا، ولم يرو أحد عنه التكبير
من أولها، وأما ابن كثير من روايته فالتكبير عنه من أولها وآخرها، والله أعلم.

الباب الخامس

خلاصة مسائل التكبير

المسألة الأولى: سبب وروده

اختلف في سبب ورود التكبير من المكان المعين على عدة أقوال:

الأول: أن الأصل في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم انقطع عنه الوحي، فقال المشركون: قلى محمدًا ربُّه، فنزلت سورة والضحي فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الله أكبر)، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكبر إذا بلغ والضحي مع خاتمة كل سورة حتى يختم. قال ابن الجزري: وهذا قول الجمهور من أئمتنا.

الثاني: قال (الله أكبر) تصديقًا لما أنا عليه وتكديًا للكافرين.

الثالث: فرحًا وسرورًا، أي بنزول الوحي.

الرابع: تكبيره سرورًا بما أعطاه الله عز وجل له، ولأتمته حتى يرضيه في الدنيا والآخرة.

الخامس: زيادة في تعظيم الله مع التلاوة لكتابه والتبرك بختم وحيه وتنزيله والتنزيه له من السوء.

السادس: كبر صلى الله عليه وسلم أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار.

السابع: كَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَهُ مِنْ صُورَةِ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا عِنْدَ نُزُولِهِ بِسُورَةِ الضُّحَى.

والأول هو قول الجمهور كما تقدم، والله أعلم.

المسألة الثانية: ذِكْرُ مَنْ وَرَدَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ كِتَابِ النُّشْرِ

ورد التكبير من طريق كتاب النشر من ثلاث روايات:

الأولى: البزي بدون خلاف عنه في ذلك.

الثانية: قنبل بخلاف عنه.

الثالثة: السوسي عن أبي عمرو من طريق ابن حبش.

هذا الذي ثبت من جهة الرواية والأداء، ويمكن أن يؤخذ به للدوري عن أبي عمرو من طريق ابن حبش أيضا اختيارا، ولكن الأولى تركه عن الدوري كما تقدم بيانه.

المسألة الثالثة: محل ورود التكبير ابتداءً وانتهاءً

أولاً: محل ابتداء التكبير: ورد ابتداء التكبير عن أئمة القراءة في قراءة ابن كثير في موضعين:

الأول: خاتمة والضحي أو أول ألم نشرح، وهي رواية الجمهور.

الثاني: أول سورة والضحي.

وأما السوسي عن أبي عمرو فمحل ابتداء التكبير عنده من آخر الضحي أو أول ألم نشرح ليس إلا. وكذلك يتعين للدوري عن أبي عمرو لمن أخذ بالتكبير في روايته لأنه من طريق ابن حبش أيضاً عنه.

ثانياً: محل انتهاء التكبير:

وأما محل انتهاء التكبير: فهو مبني على اختلافهم في هل التكبير لأول السورة أو لآخرها. وهو في موضعين أيضاً:.

الأول: آخر سورة الناس، وهو قول الجمهور، وهو لازم قول من قال أن التكبير لآخر السورة.

الثاني: أول سورة الناس، وهو لازم قول من قال أن التكبير لأول السورة.

المسألة الرابعة: صيغة التكبير

فأما من طريق البزي:

فقد اختلف عن البزي في صيغة التكبير على ثلاث صيغ:

الأولى: الاقتصار على التكبير، فيقول القارئ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) {وَالضُّحَى}، أو {أَلَمْ نَشْرَحْ} كذلك. وهذه رواية الجمهور عن أبي ربيعة عن البزي غير هبة الله عنه.

الثانية: التهليل مع التكبير، فيقول القارئ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) {وَالضُّحَى}، أو {أَلَمْ نَشْرَحْ} كذلك، وهي رواية هبة الله عن أبي ربيعة، والجمهور عن ابن الحباب.

الثالثة: زيادة التحميد بعد التهليل والتكبير، فيقول القارئ: " (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) {أَلَمْ نَشْرَحْ}، طريق أبي طاهر بن أبي هاشم عن ابن الحباب.

تنبيه: هذا الوجه الأخير يختص بالتكبير من آخر الضحى لأنه طريق ابن أبي هاشم المذكور، وطريقه التكبير من خاتمة والضحى، كما أن ظاهرة عبارة ابن الجزري أنه يمنع كون هذا الوجه على تقدير أن يكون التكبير لآخر السورة، وعليه فيتعين على أن يكون التكبير لأول ألم نشرح، قال في النشر ٤٣٧/٢: "يَمْتَنِعُ وَجْهَ الْحَمْدَةِ مِنْ أَوَّلِ الضُّحَى لِأَنَّ صَاحِبَهُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِيهِ"، وقال أيضا: "لَا أَعْلَمُنِي قَرَأْتُ بِالْحَمْدَةِ بَعْدَ سُورَةِ النَّاسِ، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ لَا يَجُوزُ مَعَ وَجْهِ الْحَمْدَةِ سِوَى الْأَوْجِهِ الْخَمْسَةِ

الجائزة مع تقدير كَوْنِ التَّكْبِيرِ لِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَعِبَارَةُ الْهُدْلِيِّ لَا تَمْنَعُ التَّفْدِيرَ الثَّانِيَّ،
والله أعلم.

وأما قبل فروى عنه في التكبير صيغتان فقط:

الأولى: الاقتصار على التكبير، فيقول القارئ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ) {وَالضُّحَى}، أو {أَلَمْ نَشْرَحْ} كذلك. وهذه رواية الجمهور من المغاربة
ممن روى عنه التكبير.

الثانية: التهليل مع التكبير، فيقول القارئ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ)، (بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) {وَالضُّحَى}، أو {أَلَمْ نَشْرَحْ} كذلك، وهي رواية العراقيين
قاطبة، وصاحب الهداية من المغاربة، وذكره الداني في جامع البيان.

وأما السوسي، فالرواية عنه على الاقتصار على التكبير دون التهليل أو التحميد،
وهي من طريق ابن حبش عنه، والله أعلم.

المسألة الخامسة: حُكْمُ الْإِتْيَانِ بِالتَّكْبِيرِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ

اختلفَ في وصلِهِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَالْقَطْعِ عَلَيْهِ، وَفِي الْقَطْعِ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ وَوَصْلِهِ بِمَا بَعْدَهُ.

قال ابن الجزري في النشر ٤٣١/٢: "وَيَتَأْتِي عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فِي حَالَةِ وَصْلِ السُّورَةِ بِالسُّورَةِ الْأُخْرَى، ثَمَانِيَةٌ أَوْجُهُ يَمْتَنِعُ مِنْهَا وَجْهٌ إِجْمَاعًا، وَهُوَ وَصْلُ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَبِالْبَسْمَلَةِ مَعَ الْقَطْعِ عَلَيْهَا لِأَنَّ الْبَسْمَلَةَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ مُنْفَصِلَةً عَنْهَا مُتَّصِلَةً بِآخِرِ السُّورَةِ".

فعلى ذلك تبقى سبعة أوجه جائزة:

الأوَّل: وَصْلُ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَالْقَطْعِ عَلَيْهِ وَوَصْلُ الْبَسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرُ ^{قف} بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^{صل} أَلَمْ نَشْرَحْ)).

الثَّانِي: وَصْلُ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَالْقَطْعُ عَلَيْهِ، وَالْقَطْعُ عَلَى الْبَسْمَلَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرُ ^{قف} بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^{قف} أَلَمْ نَشْرَحْ)).

وهذان الوجهان على تقدير كون التكبير لآخر السورة.

الثالث: مِنْهُمَا قَطْعُهُ عَنِ آخِرِ السُّورَةِ وَوَصْلُهُ بِالْبَسْمَلَةِ وَوَصْلُ الْبَسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ الْآتِيَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرُ ^{قف} بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^{صل} أَلَمْ نَشْرَحْ)).

الرابع: قَطَعُ التَّكْبِيرِ عَنِ آخِرِ السُّورَةِ وَوَصَلُهُ بِالْبِسْمَلَةِ وَالسَّكْتِ، ثُمَّ الْإِبْتِدَاءُ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ **قف** اللَّهُ أَكْبَرُ **صل** بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **قف** أَلَمْ نَشْرَحْ)).

وهذان الوجهان على تقدير كون التكبير لأول السورة.

الخامس: وصل الجميع، يعنى وصل التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَوَصَلَ آخِرَ السُّورَةِ بِالْبِسْمَلَةِ وَوَصَلُ الْبِسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ **صل** اللَّهُ أَكْبَرُ **صل** بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **صل** أَلَمْ نَشْرَحْ)).

السادس: قَطَعُ التَّكْبِيرِ عَنِ آخِرِ السُّورَةِ، وَعَنِ الْبِسْمَلَةِ وَوَصَلُ الْبِسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ **قف** اللَّهُ أَكْبَرُ **قف** بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **صل** أَلَمْ نَشْرَحْ)).

السابع: قَطَعُ الْجَمِيعِ، أَيْ قَطَعُ التَّكْبِيرِ عَنِ السُّورَةِ الْمَاضِيَةِ، وَعَنِ الْبِسْمَلَةِ، وَقَطَعُ الْبِسْمَلَةَ عَنِ السُّورَةِ الْآتِيَةِ، وَهُوَ: ((فَحَدَّثَ **قف** اللَّهُ أَكْبَرُ **قف** بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **قف** أَلَمْ نَشْرَحْ)).

وهذه الأوجه الثلاثة جائزة لكلا التقديرين.

فهذه خلاصة مسائل التكبير ذكرناها مختصرة ليسهل على الطالب العمل بها.

الباب السادس

أمثلة للجمع بين السورتين ومعها فوائد وتنبيهات

ورغبة منا في نفع طالب العلم بما ذكرناه فنذكر هاهنا أمثلة لجمع القراءات العشر من طريق الطيبة مع إدراج التكبير فيها عمن ورد عنه دون من لم يرد، ونبدأ قبل ذلك بذكر الجمع من بدائع البرهان للإزميري تبعاً لشيخ شيوخنا محمد إبراهيم سالم صاحب فريدة الدهر، وذلك بعد التصرف فيه على وفق ما قرناه في هذه الرسالة من اختصاص التكبير بمن ورد عنه مسنداً دون ما أطلقه أبو القاسم الهذلي ومن تابعه على الأخذ به لجميع القراء، والله الموفق، وهو يهدي السبيل:

وهذا جمع ما بين الليل والضحى من بدائع البرهان بتصريف:

إذا وصلت آخر الليل بأول الضحى فالتكبير لأول السورة فقط بالاتفاق ولا يكون إلا مع البسمة فتأتي الأوجه الثلاثة المحتملة والوجهان لأول السورة، فالجملة خمسة أوجه لا غير.

أولها: قطع الكل.

ثانيها: كذلك مع وصل البسمة بأول السورة.

ثالثها: وصل الكل.

رابعها: الوقف على آخر السورة مع وصل التكبير بالبسمة مع الوقف عليها

خامسها: كذلك لكن مع وصل البسمة بأول السورة.

وجملتها خمسة أوجه. والبسمة بلا تكبير ثلاثة أوجه فتصير ثمانية أوجه ترتيبها:

الأول: قطع الكل بلا تكبير.

والثاني: كذلك لكن مع وصل البسمة بأول السورة.

والثالث: قطع الكل مع التكبير.

والرابع: كذلك لكن مع وصل البسمة بأول السورة.

والخامس: القطع على آخر السورة ووصل التكبير بالبسمة والوقف عليها.

والسادس: كذلك لكن مع وصل البسمة بأول السورة.

والسابع: وصل الكل بلا تكبير.

والثامن: وصل الكل بالتكبير.

ويأتى للسوسي عن أبي عمرو على كل من الأوجه الثمانية المتقدمة ومن السكت

والوصل بين السورتين الفتح والتقليل في رءوس الآى فيكون له عشرون وجها.

ويأتى لابن كثير أيضا على كل وجه من أوجه التكبير خمسة أوجه التهليل بلا

تحميد مع قصر (لا) ومدها - يعنى مد التعظيم - فيصير له ثمانية عشر وجها.

أمثلة للجمع بين السورتين من سور الختم

الجمع بين آخر الليل وأول الضحى

تنبيهات

الأول: يأتي وجه البسملة للبيزي هاهنا بدون تكبير على مذهب الذين يكبرون له من آخر والضحى، ولا يكون له بعد هذا الموضع في سور الختم إلا التكبير على المذهبين، وعليه فيمتنع له في هذا الموضع وجهان، وهما اللذان على تقدير كون التكبير لآخر السورة. لأن التكبير هاهنا لأول الضحى فقط، ولا يتعلق بآخر الليل، وتقدم أن قول الشاطبي: "وبعض له من آخر الليل وصلاً" أنه على التوسع في العبارة، أراد أول الضحى.

الثاني: بالنسبة لقبيل: فله الخلاف هاهنا وفي جميع المواضع من سور الختم لما تقدم من اختلاف الرواة عنه بين التكبير وتركه.

الثالث: يمتنع التحميد لقبيل لعدم وروده عنه، كما يمتنع التحميد في هذا الموضع للبيزي، لأن الذين رووا عنه التحميد مذهبهم التكبير من آخر والضحى.

الثالث: أوجه التحميد خمسة أوجه فقط، وهى على تقدير أن التكبير لأول السورة لا لآخرها، لأن التحميد من رواية أبي طاهر بن أبي هاشم عن ابن الحباب عن البيزي، ومذهبه التكبير لأول السورة.

الرابع: يمتنع التكبير للسوسي في هذا الموضع لإجماع من نقل عنه التكبير أنه يكون له من آخر والضحي، ولا يكبر في أولها.

الخامس: يتعين في رواية التهليل والتكبير مع التحميد أو بدونه الوصل في ذلك كله ولا يجوز الفصل بين التهليل والتكبير أو بين التكبير والتحميد، كما لا يجوز الفصل بين اسم الجلالة وكلمة (أكبر)، لإجماع النقلة أن ذلك كالجملة الواحدة، نقل الإجماع فيه ابن الجزري رحمه الله.

*** قوله تعالى: {وَلَسَوْفَ يَرْضَى (٢١) . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . وَالضُّحَى
{(١)}

الجمع

** قالون بوجه قطع الجميع في البسملة واندرج أصحاب البسملة ممن لهم فتح
{يَرْضَى} واندرج أبو عمرو على وجه الفتح فيها، واندرج وجه البسملة بلا تكبير
هنا للبزي، وليس له بعد ذلك في سور الختم إلا التكبير وجهها واحدا كما تقدم في
التنبيهات.

** قالون بوصل البسملة بأول السورة واندرج من سبق. ** ابن كثير بالتكبير مع
قطع الجميع. ** ابن كثير بوصل البسملة بأول السورة. ** ابن كثير بوصل التكبير
بالبسملة والوقف عليها. ** ابن كثير بوصل التكبير بالبسملة بأول السورة.

** ابن كثير بالتهليل والتكبير مع قصر (لا) مع قطع الجميع. ** ابن كثير بوصل
البسملة بأول السورة. ** ابن كثير بوصل التهليل والتكبير مع قصر (لا) بالبسملة
والوقف عليها. ** ابن كثير بوصل التهليل والتكبير مع قصر (لا) بالبسملة بأول
السورة.

** ابن كثير بالتهليل والتكبير مع مد (لا) مع قطع الجميع. ** ابن كثير بوصل
البسملة بأول السورة. ** ابن كثير بوصل التهليل والتكبير مع مد (لا) بالبسملة
والوقف عليها. ** ابن كثير بوصل التهليل والتكبير مع مد (لا) بالبسملة بأول
السورة.

-وتقدم أنه لا تحميد هنا لابن كثير، والمد في (لا) من (لا إله) هنا لابن كثير على أنه للتعظيم

** قالون بوصل الجميع والبسمة بدون تكبير واندراج جميع أصحاب البسمة كما سبق.

** الأزرق بتقليل {يَرْضَى} {وَالضُّحَى} والبسمة بأوجهها الثلاثة واندراج أبو عمرو.

** الأزرق بتقليل {يَرْضَى} {وَالضُّحَى} والسكت والوصل واندراج أبو عمرو.

** ابن كثير بالفتح في {يَرْضَى} {وَالضُّحَى} وبوصل الجميع مع التكبير.

** ابن كثير بوصل الجميع مع التهليل والتكبير وقصر (لا).

** ابن كثير بوصل الجميع مع التهليل والتكبير ومد (لا).

** أبو عمرو بالفتح في {يَرْضَى} {وَالضُّحَى} والسكت والوصل بين السورتين واندراج الحلواني عن هشام والأخفش عن ابن ذكوان ويعقوب.

حمزة بالإمالة في {يَرْضَى} {وَالضُّحَى} والوصل بين السورتين واندراج خلف العاشر.

** الكسائي بالإمالة في {يَرْضَى} {وَالضُّحَى} وبأوجه البسمة الثلاثة.

** إسحاق عن خلف العاشر بالإمالة والسكت بين السورتين.

قوله تعالى: { وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ (١١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ (١) }

الجمع

** قالون بقطع الجميع في البسملة بدون تكبير واندرج أصحاب البسملة بين السورتين عدا البزي، واندرج قبل في وجه عدم التكبير، وتقدم أنه ليس للبزي في سور الختم من هذا الموضع إلا التكبير قولاً واحداً.

** قالون بوصل البسملة بأول السورة واندرج من سبق.

** ابن كثير يُخَلِّفُ قبل بالتكبير مع قطع الجميع، واندرج السوسي في وجه التكبير.

** ابن كثير يُخَلِّفُ قبل بوصل البسملة بأول السورة، واندرج السوسي أيضاً.

** ابن كثير يُخَلِّفُ قبل بالتكبير موصولاً بالبسملة والوقف عليها، واندرج السوسي كذلك.

** ابن كثير يُخَلِّفُ قبل بالتكبير موصولاً بالبسملة بأول السورة واندرج السوسي.

** ابن كثير يُخَلِّفُ قبل على وجه الوقف على آخر السورة أيضاً بالتهليل مع

التكبير بلا تحميد مع قصر لا وقطع الجميع. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة.

** ثم بوصل التهليل والتكبير بالبسملة والوقف عليها. ** ثم بوصل التهليل والتكبير

بالبسملة بأول السورة.

** ابن كثير يُخَلِّفُ قبل على وجه الوقف على آخر السورة أيضاً بالتهليل مع

التكبير بلا تحميد مع مد لا وقطع الجميع. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم

بوصل التهليل والتكبير بالبسملة والوقف عليها. ** ثم بوصل التهليل والتكبير بالبسملة بأول السورة.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على قصر لا، ونفس الأوجه الأربعة السابقة، ولا يندرج قبل لأن التحميد للبزي خاصة.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على مد لا، ونفس الأوجه الأربعة السابقة، ولا يندرج قبل لما تقدم أن التحميد للبزي خاصة.

** قالون بالبسملة بوصل الجميع بدون تكبير واندراج جميع أصحاب البسملة غير البزي، واندراج معهم قبل والسوسي في وجه.

** الأزرق بالسكت بين السورتين واندراج أبو عمرو والحلواني عن هشام والأخفش عن ابن ذكوان ويعقوب، واندراج كذلك وجه السكت على المفصول لحمزة وإدريس، واندراج كذلك وجه السكت بين السورتين لإسحاق عن خلف، ولا يأتي هاهنا سكت في المفصول لابن ذكوان وحفص لأن السكت لهم يختص بوجه البسملة.

** الأزرق بالوصل بين السورتين والنقل، ولا يندرج معه أحد.

** ابن كثير يُخلف قبل بالتكبير مع وصل آخر السورة بالتكبير والوقف عليه، والبسملة موقوفا عليها. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم بوصل الجميع مع التكبير، واندراج السوسي في هذه الأوجه الثلاثة.

** ابن كثير يُخْلِيفُ قنبل بوصل آخر السورة بالتهليل مع التكبير بلا تحميد مع قصر لا والوقف على التكبير ثم بالبسملة موقوفا عليها. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم بوصل الجميع مع التهليل والتكبير .

** ابن كثير يُخْلِيفُ قنبل بوصل آخر السورة بالتهليل مع التكبير بلا تحميد مع مد لا وقطع الجميع. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم بوصل الجميع مع التهليل والتكبير.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على قصر لا، ووجه وصل الجميع فقط، ويمتنع الوجهان الآخران لما تقدم أن التحميد لا يكون إلا على مذهب أصحاب التكبير لأول السورة، ولا يندرج قنبل لأن التحميد للبزي خاصة.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على مد لا، وبوصل الجميع، ولا يندرج قنبل لما تقدم أن التحميد للبزي خاصة.

** أبو عمرو بالوصل بين السورتين واندراج هشام والأخفش عن ابن ذكوان، وحمزة ويعقوب وخلف العاشر.

قوله تعالى: { أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ (٨) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . اقرأ }
بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) }

الجمع

** قالون بقطع الجميع في البسملة واندراج جميع أصحاب البسملة ما عدا البزى
وأبي جعفر. **أبو جعفر بإبدال همزة { اقرأ }. قالون بوصل البسملة بأول السورة،
واندراج معه من اندراج على الوجه الأول. **أبو جعفر بإبدال همزة { اقرأ }.

** ابن كثير يُخْلَفِ قنبل بالتكبير مع قطع الجميع، واندراج السوسي في وجه التكبير.

** ابن كثير يُخْلَفِ قنبل بوصل البسملة بأول السورة، واندراج السوسي أيضا.

** ابن كثير يُخْلَفِ قنبل بالتكبير موصولا بالبسملة والوقف عليها، واندراج السوسي
كذلك.

** ابن كثير يُخْلَفِ قنبل بالتكبير موصولا بالبسملة بأول السورة واندراج السوسي.

** ابن كثير يُخْلَفِ قنبل على وجه الوقف على آخر السورة أيضا بالتهليل مع

التكبير بلا تحميد مع قصر لا وقطع الجميع. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة.

** ثم بوصل التهليل والتكبير بالبسملة والوقف عليها. ** ثم بوصل التهليل والتكبير

بالبسملة بأول السورة.

** ابن كثير يُخْلَفِ قنبل على وجه الوقف على آخر السورة أيضا بالتهليل مع

التكبير بلا تحميد مع مد لا وقطع الجميع. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم

بوصل التهليل والتكبير بالبسملة والوقف عليها. ** ثم بوصل التهليل والتكبير بالبسملة بأول السورة.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على قصر لا، ونفس الأوجه الأربعة السابقة، ولا يندرج قبل لأن التحميد للبزي خاصة.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على مد لا، ونفس الأوجه الأربعة السابقة، ولا يندرج قبل لما تقدم أن التحميد للبزي خاصة.

** قالون بالبسملة بوصل الجميع بدون تكبير واندراج جميع أصحاب البسملة غير البزي وأبي جعفر، واندراج معهم قبل والسوسي في أحد الأوجه. ** أبو جعفر بإبدال همزة {اقرأ}.

** الأزرق بالسكت بين السورتين واندراج أبو عمرو والحلواني عن هشام والأخفش عن ابن ذكوان ويعقوب، واندراج كذلك وجه السكت بين السورتين لإسحاق عن خلف.

** الأزرق بالوصل بين السورتين، واندراج أبو عمرو وهشام والأخفش عن ابن ذكوان ويعقوب.

** ابن كثير بخلف قبل بالتكبير مع وصل آخر السورة بالتكبير والوقف عليه، والبسملة موقوفاً عليها. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم بوصل الجميع مع التكبير. واندراج السوسي في هذه الأوجه الثلاثة.

** ابن كثير يُخْلِفي قنبل بوصل آخر السورة بالتهليل مع التكبير بلا تحميد مع قصر لا والوقف على التكبير ثم بالبسملة موقوفا عليها. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم بوصل الجميع مع التهليل والتكبير .

** ابن كثير يُخْلِفي قنبل بوصل آخر السورة بالتهليل مع التكبير بلا تحميد مع مد لا وقطع الجميع. ** ثم بوصل البسملة بأول السورة. ** ثم بوصل الجميع مع التهليل والتكبير.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على قصر لا، وبوصل الجميع، ويمتنع الوجهان الآخران لما تقدم، ولا يندرج قنبل لأن التحميد للبزي خاصة.

** البزي بالتهليل والتكبير مع التحميد على مد لا، وبوصل الجميع، ولا يندرج قنبل لما تقدم أن التحميد للبزي خاصة.

** يعقوب بهاء السكت والبسملة والسكت بين السورتين.

تنبيه: جرى عمل صاحب فريدة الدهر رحمه الله في الجمع على تخصيص وجه هاء السكت ليعقوب بالسكت بين السورتين، ولكن وجدنا هاء السكت في الكامل، ومذهبه ليعقوب بالبسملة بين السورتين، وعليه فتأتى هاء السكت ليعقوب على البسملة كذلك، والله أعلم.

آخر القرآن

يتأتى هاهنا قطع القراءة على آخر سورة الناس، ويتأتى كذلك وصلها بالفاحة وإلى قوله { الْمُفْلِحُونَ } من سورة البقرة على سنة القراء في ذلك، ونحن نذكر هاهنا الجمع على الوجهين.

تنبيه: ذكر صاحب فريدة الدهر رحمه الله التحميد للبيزي في آخر سورة الناس، ومشى على ذلك في الجمع، والصواب أنه لا يتأتى التحميد آخر الناس، وقد تقدم بيانه، ونقلنا هناك قول ابن الجزري في النشر: " لَا أَعْلَمُنِي قَرَأْتُ بِالْحُمْدَلَةِ بَعْدَ سُورَةِ النَّاسِ ". وعليه فلا تحميد هاهنا عن البيزي، والله أعلم.

قوله تعالى: { مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ (٦) }

القراءة

** قالون بفتح الناس والوقف عليها بدون تكبير، ويندرج جميع القراء غير البيزي ويندرج معهم الدوري على وجه فتح الناس.

** ابن كثير بخلف قبل بالوقف على الناس والتكبير موقوفا عليه ويندرج السوسي.

** ابن كثير بخلف قبل بالتهليل مع قصر لا، ثم مع توسط لا.

** ابن كثير بخلف قبل بوصل آخر السورة بالتكبير موقوفا عليه. ويندرج السوسي.

** ابن كثير بخلف قبل بالتهليل مع قصر لا، ثم مع توسط لا.

** الدوري عن أبي عمرو بإمالة الناس مع الوقف عليها بدون تكبير.

الجمع بين آخر الناس وأول الفاتحة

تنبيهات:

الأول: تتعين البسملة هاهنا لجميع القراء ويمتنع السكت والوصل بين السورتين لمن روى عنه هذان الوجهان في سائر القرآن، لأنهم أجمعوا على البسملة في أول الفاتحة، ولأنها أول القرآن، فهي وإن كانت موصولة بآخر سورة الناس حقيقة غير أنها مبتدأ بها حكما.

الثاني: يأتي للبزي وجه البسملة بلا تكبير هنا على القول بأن انتهاء التكبير في أول سورة الناس.

الثالث: لا يتأتى بين الناس والفاتحة سوى خمسة أوجه من أوجه التكبير لابن كثير والسوسى، وهما الوجهان المختصان بتقدير أن يكون التكبير لآخر السورة والثلاثة المحتملة، ويمتنع الوجهان المختصان بتقدير أن يكون التكبير لأول السورة، لما تقدم تقريره من عدم صحة وجه التكبير في جميع سور القرآن، وما ذكره صاحب الفريدة اعتمادا على ما في بدائع البرهان وغيره فقد بينا عدم ثبوته.

الرابع: يمتنع كذلك التهليل لابن كثير على الوجهين المختصين بأول السورة ويصح خمسة أوجه مع التهليل لابن كثير وهما الوجهان المختصان بآخر السورة والثلاثة المحتملة، والمقصود بالتهليل هاهنا يعنى مع التكبير دون تحميد.

الخامس: لا يتأتى التحميد مع التكبير في هذا الموضع لما تقدم بيانه، وقول ابن الجزري: "لَا أَعْلَمُنِي قَرَأْتُ بِالْحَمْدَلَةِ بَعْدَ سُورَةِ النَّاسِ".

قوله تعالى: {مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ (٦) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ (١)}

الجمع

قالون بقطع الجميع في البسملة مع فتح الناس واندراج جميع القراء. ** يعقوب بهاء
السكت في {الْعَالَمِينَ}. ** قالون بوصل البسملة بأول الفاتحة، واندراج جميع
القراء. ** يعقوب بهاء السكت في {الْعَالَمِينَ}. ابن كثير بالتكبير مع قطع الجميع
واندراج السوسي. ** ابن كثير بوصل البسملة بأول السورة، واندراج السوسي. ابن
كثير بالتهليل مع التكبير مع قصر لا وقطع الجميع. ** ابن كثير بوصل البسملة
بأول السورة ** ابن كثير بالتهليل مع التكبير مع مد لا وقطع الجميع. ** ابن كثير
بوصل البسملة بأول السورة. ** قالون بالبسملة ووصل الجميع، واندراج جميع القراء.
** يعقوب بهاء السكت في {الْعَالَمِينَ}. ** ابن كثير بوصل التكبير بآخر السورة
والقطع عليه وعلى البسملة، واندراج السوسي. ** ابن كثير بوصل البسملة بأول
السورة، واندراج السوسي أيضا. ** ابن كثير بوصل الجميع مع التكبير، واندراج
السوسي كذلك. ** ابن كثير بالتهليل مع التكبير مع قصر لا مع القطع عليه وعلى
البسملة، ولا يندرج معه أحد. ** ابن كثير بوصل البسملة بأول السورة. ابن كثير
بوصل الجميع مع التهليل والتكبير مع قصر لا.

** ابن كثير بنفس الأوجه الثلاثة مع مد لا. ولا يندرج معه أحد.

** الدورى بإمالة الناس والأوجه الثلاثة للبسملة.

فائدة من فريدة الدهر:

إذا ابتُدئَ للبرى من أول سورة الفلق وَوُصِلَ بأول الناس فتأتى الوجوه الآتية:

١. الاستعاذة- التكبير- البسملة- أول الفلق- والوقف على آخر الفلق- التكبير- البسملة- أول الناس مع قطع الجميع.
٢. ومع وصل البسملة بأول السورة في السورتين معا.
٣. ومع وصل التكبير بالبسملة موقوفا عليها والابتداء بأول السورة في السورتين معا.
٤. ومع وصل التكبير بالبسملة بأول السورة في السورتين معا.
٥. ومع وصل الاستعاذة بالتكبير مع الوقف عليه وعلى البسملة في أول الفلق وقطع الكل مع التكبير والبسملة وأول الناس مع قطع الكل أيضا.
٦. ومع وصل البسملة بأول السورة في السورتين معا.
٧. ومع وصل الاستعاذة بالتكبير مع وصله بالبسملة مع القطع عليها في أول الفلق والوقف على آخر الفلق ومع وصل التكبير بالبسملة مع الوقف عليها في أول الناس.
٨. ومع وصل الكل في أول الفلق والوقف على آخرها ووصل التكبير بالبسملة مع وصلها بأول الناس.
٩. ومع وصل الكل مع التكبير فيما بين الفلق والناس. كل ذلك على القول بأن التكبير لأول السورة لا لآخرها.

- ١٠ . عدم التكبير مع قطع الكل في أول الفلق مع التكبير وقطع الكل فيما بين الفلق والناس.
- ١١ . ومع وصل آخر الفلق بالتكبير مع الوقف عليه وعلى البسملة.
- ١٢ . ومع وصل البسملة بأول السورة في أول الفلق مع الوقف على آخر الفلق وعلى التكبير ووصل البسملة بأول الناس.
- ١٣ . ومع وصل آخر الفلق بالتكبير والوقف عليه مع وصل البسملة بأول الناس.
- ١٤ . ومع وصل الاستعاذة بالبسملة مع الوقف عليها بلا تكبير في أول الفلق مع الوقف على آخر الفلق والتكبير موقوفاً عليه والبسملة كذلك بين السورتين.
- ١٥ . ومع وصل آخر الفلق بالتكبير مع الوقف عليه وعلى البسملة فيما بين الفلق والناس.
- ١٦ . ومع وصل الكل بلا تكبير في أول الفلق والوقف على آخر سورة الفلق وعلى التكبير بعدها ووصل البسملة بأول السورة.
- ١٧ . ومع وصل آخر الفلق بالتكبير مع الوقف عليه ووصل البسملة بأول الناس.
- ١٨ . ومع وصل الكل مع التكبير فيما بين الفلق والناس.
- وهذه الأوجه التسعة على القول بأن التكبير لآخر السورة. وكذلك حكم التكبير لغير البزي، وحكم التهليل بلا تحميد لابن كثير مع قصر وتوسط لا، وحكم التهليل مع التحميد للبزي.

قلت: فهذه فائدة جلييلة ذكرناها هاهنا للحاجة إليها لمن أراد أن يبدأ من أول سورة من سور الختم ويصلها بما بعدها من السور للبيزي وغيره، ونزيد هاهنا بعض التقييد لما أُطْلِقَ من كلامه رحمه الله.

أولاً: يتأتى للبيزي على تقدير كون التكبير لأول السورة تسعة أوجه، ومثلها على تقدير كون التكبير لآخر السورة، فجملة الأوجه ثمانية عشر وجهها، وعلى تقدير كون التكبير لأول السورة فإنه يتعين التكبير للأولى منهما، وعلى تقدير كون التكبير لآخر السورة يمتنع التكبير في الأولى منهما، كما هو مذكور في الأوجه المذكورة آنفاً.

ثانياً: ما ذكره رحمه الله أن الأوجه المذكورة للبيزي تأتي بتمامها على التهليل والتكبير، فهو كما قال رحمه الله تعالى، وسواء على قصر لا، أو على توسط لا، فتكون جملة الأوجه ثمانية عشر على قصر لا، ومثلها على توسط لا، وأما على وجه زيادة التحميد مع التهليل، فإنه لا يتأتى إلا التسعة الأوجه التي تكون على تقدير أن يكون التكبير لأول السورة، لما تقدم أن التحميد عن البيزي من طريق أبي طاهر بن أبي هاشم عن ابن الحباب عنه، ومذهب أبي طاهر بن أبي هاشم أن التكبير لأول السورة لا لآخرها.

ثالثاً: قوله رحمه الله: "وكذلك حكم التكبير لغير البيزي" فإن مراده سائر القراء، وقد بينا فساده من قبل، وأن الصحيح التكبير عن ابن كثير من روايته بخلاف عن قبل، وعن أبي عمرو من رواية السوسي بالخلاف عنه كذلك.

رابعاً: قوله رحمه الله: "وكذلك حكم التكبير لغير البزي"، ظاهره أن له الأوجه الثمانية عشر فقط لقبيل والسوسي، وليس كذلك، وإنما مراده أن تأتي هذه الأوجه لهما على وجه التكبير، لأن البزي له التكبير في سور الختم قولاً واحداً، بينما التكبير لقبيل والسوسي هو عنهما بالخلاف. وعليه فإنه يكون لهما في هذه الحالة هذه الأوجه الثمانية عشر المذكورة، ويضاف إليها أوجه البسملة دون تكبير في أول السورتين، وهي ستة أوجه تضاف إلى الثمانية عشر على وجه التكبير، فيصير جملة الأوجه لكل منهما أربعة وعشرين وجهاً.

وتفصيل الأوجه الست الزائدة كالتالي:

الأول: قطع الاستعاذة في السورة الأولى عن البسملة وقطع البسملة عن أول السورة، وعليه قطع الجميع بين السورة الأولى والثانية.

الثاني، والثالث: قطع الاستعاذة عن البسملة ووصل البسملة بأول السورة في السورة الأولى، وعليه قطع آخر السورة الأولى عن البسملة ووصل البسملة بأول السورة الثانية. ثم وصل الجميع بين السورة الأولى والثانية.

الرابع: وصل الاستعاذة بالبسملة والوقف عليها في السورة الأولى، وعليه قطع الجميع بين السورتين.

الخامس والسادس: وصل الاستعاذة بالبسملة بأول السورة الأولى، وعليه قطع آخر السورة الأولى عن البسملة ووصل البسملة بأول السورة الثانية. ثم وصل الجميع بين السورتين.

خامسا: إن وُصِلَ أول سورة من سور الختم بسورتين بعدها فيكون ما بين السورتين التاليتين مطابقا لما بين السورة الأولى والثانية، والله أعلم.

شبهات حول تكبير الختم والرد عليها

قد علمت رحمى الله وإياك أن التكبير في سور الختم قد صح الأخذ به في قراءة ابن كثير وغيره عند أهل القراءات، واشتهر عندهم في قراءة ابن كثير خاصة شهرة استفاضت وبلغت حد التواتر، وتقدم ذكر قول ابن الجزري رحمه الله تعالى في النشر ٤١٠/٢: "فَاعْلَمْ أَنَّ التَّكْبِيرَ صَحَّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ قُرَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ وَأَيْمَتِهِمْ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُمْ صِحَّةً اسْتَفَاضَتْ وَاشْتَهَرَتْ وَذَاعَتْ وَانْتَشَرَتْ حَتَّى بَلَغَتْ حَدَّ التَّوَاتُرِ" (اهـ). قال: "وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ خَتْمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمَائِلِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَقُومُ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ الْخْتَمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ". وَقَالَ مَكِّي: "وَرُوي أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي آخِرِ كُلِّ خْتَمَةٍ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى لِكُلِّ الْقُرْآنِ لِابْنِ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِ سُنَّةً نَقَلُوهَا عَنْ شُيُوخِهِمْ". وَقَالَ الْأَهْوَازِيُّ: "وَالتَّكْبِيرُ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ فِي آخِرِ الْقُرْآنِ سُنَّةٌ مَأْتُورَةٌ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي قِرَاءَتِهِمْ فِي الدُّرُوسِ وَالصَّلَاةِ". (انتهى).

وصار العمل على الأخذ به إلى زماننا هذا، وتلقيناه عن شيوخ القراءة بالأسانيد المتواترة، وأخذوا علينا فيه في قراءة ابن كثير من رواية البزي وقنبل، وما زال الكثير من أئمة المسلمين في سائر الأمصار إلى يومنا هذا يُكَبِّرُونَ في سور الختم في الصلاة وخارجها، وكثير منهم لا يتركه في رمضان البتة، ويأخذون به لجميع القراء، لا يخصون قراءة ابن كثير وغيره، وقد بينا فيما تقدم صحة ذلك في حال التعبّد والدرس ونحوه، وأما من جهة الرواية والأخذ به في الإقراء، فإن الثابت فيه ما تقدم ذكره، وأنه ثبت عن ابن كثير وفي رواية السوسي عن أبي عمرو، وعن العمري عن أبي جعفر. ولم ينزع في صحة التكبير من حيث ثبوته فيما نعلم أحد من أئمة المسلمين المتقدمين إلا ما روى عن عطاء بن أبي رباح من التابعين، وأسنده عنه أبو

عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي المتوفى سنة ٢٧٢ في كتابه أخبار مكة، قال الفاكهي: " حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الزِّيَّاتُ، سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ مَوْلَى ابْنِ بَحْرِ الْمَكِّيِّ قَالَ: ثنا ابْنُ خُنَيْسٍ، قَالَ: ثنا وَهَيْبُ بْنُ الْوَرْدِ، قَالَ: قِيلَ لِعَطَاءٍ: إِنَّ حُمَيْدَ بْنَ فَيْسٍ يَخْتِمُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ عَطَاءٌ: " لَوْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يَخْتِمُ فِيهِ لِأَتَيْتُهُ حَتَّى أَحْضُرَ الْحُتْمَةَ " قَالَ وَهَيْبٌ: فَذَكَرْتُ لِحُمَيْدٍ قَوْلَ عَطَاءٍ، فَقَالَ: أَنَا آتِيهِ حَتَّى أَخْتِمَ عِنْدَهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَطَاءٍ، فَقَالَ عَطَاءٌ: " لَا هَا اللَّهُ، إِذَا نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْقُرْآنِ " قَالَ: فَأَتَاهُ عَطَاءٌ، فَحَضَرَهُ، فَجَعَلَ حُمَيْدٌ يَقْرَأُ حَتَّى بَلَغَ آخِرَ الْقُرْآنِ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَتَمَ سُورَةً كَبَّرَ حَتَّى خَتَمَ، فَقَالَ لِي عَطَاءٌ: " مَا كَانَ الْقَوْمُ يَفْعَلُونَ هَذَا "، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَفَلَا تَنْهَاهُ؟ قَالَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ، أَنْهَى رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ "

قال الفاكهي: حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ، عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهَيْبَ بْنَ الْوَرْدِ، يَقُولُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: فَلَمَّا بَلَغَ حُمَيْدٌ {وَالضُّحَى} كَبَّرَ كُلَّمَا خَتَمَ سُورَةً، فَقَالَ لِي عَطَاءٌ: إِنَّ هَذَا لِبِدْعَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ بِمَكَّةَ عَلَى هَذَا كُلَّمَا بَلَغُوا {وَالضُّحَى} كَبَرُوا حَتَّى يَخْتِمُوا، ثُمَّ تَرَكُوا ذَلِكَ زَمَانًا ثُمَّ عَاوَدُوهُ مُنْذُ قَرِيبٍ، ثُمَّ تَرَكُوهُ إِلَى الْيَوْمِ " (اه).

وابن أبي عمر هذا هو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني أبو عبد الله الحافظ، المتوفى سنة (٢٤٣)، لكن الظاهر أنهم لم يطل الزمان بتركهم له، وأنهم عاودوا العمل به بعد ذلك بزمن قليل. قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَلْبُونَ صَاحِبُ كِتَابِ الْإِرْشَادِ وَالْمُتَوَفَى سَنَةَ ٣٨٢: " وَهَذِهِ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَهِيَ سُنَّةٌ بِمَكَّةَ لَا يَتْرُكُونَهَا الْبَتَّةَ، وَلَا يَعْتَبِرُونَ رِوَايَةَ الْبَزِّيِّ، وَغَيْرِهِ".

وإنما كان تركهم إياه والله أعلم لأنه سنة، يجوز فعله وتركه. قَالَ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ: "لَا نَقُولُ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِمَنْ خَتَمَ أَنْ يَفْعَلَهُ لَكِنَّ مَنْ فَعَلَهُ فَحَسَنٌ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَهُوَ سُنَّةٌ مَأْتُوْرَةٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ".

وما زال الأمر كذلك في مكة إلى زمان ابن الجزري رحمه الله وبعده، قال في النشر ٤٢٨/٢: "وَلَمَّا مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ بِالْمُجَاوِرَةِ بِمَكَّةَ وَدَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِمَّنْ صَلَّى التَّرَاوِيحَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَّا يُكَبِّرُ مِنَ الضُّحَى عِنْدَ الْخْتَمِ، فَعَلِمْتُ أَنَّهَا سُنَّةٌ بَاقِيَةٌ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

وما زال الفقهاء يأمرون به في صلاة التراويح وغيرها، ويرونه فعله سنة، قال ابن الجزري ٤٢٧/٢: "بَلَّغْنَا عَنْ شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ وَرَاهِدِهِمْ وَوَرِعِهِمْ فِي عَصْرِنَا الْإِمَامِ الْعَلَامَةِ الْخَطِيبِ أَبِي الثَّنَاءِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَلَةَ الْإِمَامِ وَالْخَطِيبِ بِالْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ بِدِمَشْقَ الَّذِي لَمْ تَرَ عَيْنَايَ مِثْلَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِهِ، وَرُبَّمَا عَمِلَ بِهِ فِي التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَرَأَيْتُ أَنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِنَا يَعْمَلُ بِهِ وَيَأْمُرُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، وَفِي الْإِحْيَاءِ فِي لَيَالِي رَمَضَانَ حَتَّى كَانَ بَعْضُهُمْ إِذَا وَصَلَ فِي الْإِحْيَاءِ إِلَى الضُّحَى قَامَ بِمَا بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي رُكْعَةٍ وَاحِدَةٍ يُكَبِّرُ إِثْرَ كُلِّ سُورَةٍ فَإِذَا انْتَهَى إِلَى {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} كَبَّرَ فِي آخِرِهَا ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَانِيًا لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَرَأَ الْفَاتِحَةَ وَمَا تَبَيَّرَ مِنْ أَوَّلِ الْبَقْرَةِ. وَفَعَلْتُ أَنَا كَذَلِكَ

مَرَاتٍ لَمَّا كُنْتُ أَقُومُ بِالْإِحْيَاءِ إِمَامًا بِدِمَشْقَ وَمِصْرَ. وَأَمَّا مَنْ كَانَ يُكَبِّرُ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فَإِنَّهُمْ يُكَبِّرُونَ إِثْرَ كُلِّ سُورَةٍ، ثُمَّ يُكَبِّرُونَ لِلرُّكُوعِ، وَذَلِكَ إِذَا آثَرَ التَّكْبِيرَ آخِرَ السُّورَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ إِذَا قَرَأَ الْفَاتِحَةَ وَأَرَادَ الشُّرُوعَ فِي السُّورَةِ كَبَّرَ وَبَسْمَلَ وَابْتَدَأَ السُّورَةَ. وَخَتَمَ مَرَّةً صَبِيًّا فِي التَّرَاوِيحِ فَكَبَّرَ عَلَى الْعَادَةِ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الشَّافِعِيَّةِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَنَا الشَّيْخَ الْإِمَامَ زَيْنَ الدِّينِ عُمَرَ بْنَ مُسْلِمِ الْقُرَشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ وَهُوَ يُنْكَرُ عَلَى ذَلِكَ الْمُنْكَرِ وَيُشَنِّعُ عَلَيْهِ، وَيَذْكَرُ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ الَّذِي حَكَاهُ السَّخَاوِيُّ وَأَبُو شَامَةَ، وَيَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ الْخَطِيبَ ابْنَ جُمَّلَةَ لَقَدْ كَانَ عَالِمًا مُتَيَقِّظًا مُتَحَرِّيًا. ثُمَّ رَأَيْتُ كِتَابَ الْوَسِيطِ تَأْلِيفَ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَفِيهِ مَا هُوَ نَصٌّ عَلَى التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ كَمَا سَيَأْتِي لَفْظُهُ فِي الْفَصْلِ بَعْدَ هَذَا فِي صِغَةِ التَّكْبِيرِ. وَالْقَصْدُ أَنِّي تَتَبَعْتُ كَلَامَ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِنَا فَلَمْ أَرَ لَهُمْ نَصًّا فِي غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ، وَكَذَلِكَ لَمْ أَرَ لِلْحَنَفِيَّةِ، وَلَا لِلْمَالِكِيَّةِ، وَأَمَّا الْحَنَابِلَةُ فَقَالَ الْفَقِيهُ الْكَبِيرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُفْلِحٍ فِي كِتَابِ الْفُرُوعِ لَهُ: وَهَلْ يُكَبِّرُ لِحُتْمَةِ مَنْ الضُّحَى، أَوْ أَلَمْ نَشْرَحْ آخِرَ كُلِّ سُورَةٍ؟ فِيهِ رَوَايَتَانِ، وَلَمْ تَسْتَحِبَّهُ الْحَنَابِلَةُ لِقِرَاءَةِ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ وَقِيلَ وَيُهْلَلُ". (انتهى).

وسئل العلامة ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى المتوفى سنة ٩٧٤ كما في الفتاوى الحديثية ٢٢٥: التكبير عند ختم القرآن أو آخر السور في الصلاة هل هو سنة؟. فأجاب بقوله: نعم، هو سنة في الصلاة كما نص عليه الشافعي وشيخه سفيان بن عيينة وابن جريج وغيرهم، ونقله جماعة من أئمتنا المتأخرين كأبي شامة، والسخاوي،

وابن جملة خطيب دمشق وغيرهم، وعمل به جماعة منهم وأفتوا به من يعمل به في صلاة التراويح وردوا على من أنكر ذلك. (اه).

قلت: قد وقع الإنكار من بعض المتأخرين لسنية التكبير كما وقع من عطاء وغيره من التابعين، قال القاضي أبو بكر ابن العربي: "وبعد أن ضبط الله الحروف، والسور، لا تبالون بهذه التكاليفات فإنها زيادات في التشغيب، وخالية من الأجر، بل ربما دخلت في الوزر. ولقد انتهى التكليف بقوم إلى أن رووا في بعض سور القرآن، التهليل والتكبير. وما ثبت ذلك قط عن عدل، ولانقل في صحيح." (انتهى من العواصم من القواصم ص ٣٦١).

قال ابن الجزري رحمه الله: "ثُمَّ الْعَجَبُ مِمَّنْ يُنْكِرُ التَّكْبِيرَ بَعْدَ ثُبُوتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ" (اه).

وَسُئِلَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: بَعْضُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ يَفْصَلُونَ بَيْنَ السُّورَةِ وَالْأُخْرَى بِقَوْلِ "اللَّهُ أَكْبَرُ" دُونَ بِسْمَلَةِ، هَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ، وَهَلْ لَهُ دَلِيلٌ؟ فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا خِلَافٌ مَا فَعَلَ الصَّحَابَةُ مِنْ فَصْلِهِمْ بَيْنَ كُلِّ سُورَةٍ وَأُخْرَى بِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" وَخِلَافٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَنَّهُ لَا يَفْصَلُ بِالتَّكْبِيرِ فِي جَمِيعِ سُورِ الْقُرْآنِ. غَايَةُ مَا هُنَاكَ أَنَّ بَعْضَ الْقِرَاءَةِ اسْتَحَبَّ أَنْ يُكَبَّرَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ خْتَمِ كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الضَّحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ مَعَ الْبِسْمَلَةِ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ، وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ؛ لِعَدَمِ وُرُودِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ، وَعَلَى هَذَا فَالْمَشْرُوعُ أَنْ تَفْصَلَ بَيْنَ كُلِّ سُورَةٍ وَأُخْرَى بِالْبِسْمَلَةِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" إِلَّا فِي سُورَةِ "بَرَاءة" فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَنْفَالِ بِسْمَلَةً. (انتهى). (انظر فتاوى

إسلامية (٤ / ٤٨).

وقال الشيخ بكر أبو زيد في كتابه " بدع القراء " (ص ٢٧) وذكر سبعة أمور تتعلق بختم القرآن فذكر منها: التكبير في آخر سورة الضحى إلى آخر سورة الناس داخل الصلاة أو خارجها. ثم قال: " فهذه الأمور السبعة : لا يصح فيها شيء عن النبي ولا عن صحابته ، وعمامة ما يُروى في بعضها مما لا تقوم به الحجة، فالصحيح عدم شرعية شيء منها ". (انتهى)

قلت: والذين أنكروا التكبير إنما أنكروه من جهة عدم ثبوت الخبر الوارد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه قد انفرد أبو الحسن البزري برفعه كما تقدم، وهو ضعيف في الحديث، ضَعَّفَهُ أبو حاتم والعقيلي، وقال أبو حاتم: لا أَحَدَّثُ عنه شيئاً. وقال العقيلي: "منكر الحديث، ويوصل الأحاديث"، وألَّفَ في ذلك الشيخ إبراهيم الأخصر حفظه الله شيخ القراء بالمسجد النبوي كتاباً سماه: "تكبير الختم بين القراء والمحدثين"، وأنكر فيه سنية التكبير، واعتمد في ذلك على ضعف الحديث الوارد عن البزري مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر أقوال أهل العلم في البزري وروايته، وخلص في نهاية كتابه إلى عدم سنية التكبير لضعف الحديث الوارد من طريق البزري مرفوعاً.

وردَّ عليه الشيخ أحمد الزعبي الحسيني برسالة أسماها إرشاد البصير إلى سنية التكبير، أراد فيها إثبات صحة حديث التكبير، وخلص فيها إلى صحة الحديث مرفوعاً من طريق البزري، وأن التكبير سُنَّةٌ اعتمداً على صحة الحديث، ونقل في ذلك أقوال المفسرين والفقهاء الآخذين بالتكبير.

وذكر العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله الحديث المذكور في كتابه سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وردَّ صحة الحديث الوارد في ذلك، وكتب ردًّا على الشيخ أحمد الزعبي صاحب إرشاد البصير، وشدد التَّكْبِير عليه لمحاولته تمرير حديث التكبير، ووصفه بالجهالة والتجاهل والكذب والتدليس والعُجْمَة وبأنه مقلد متعصب من أهل الأهواء. والذي نحسبه أن الشيخ المذكور خال من هذه الأوصاف، والله حسيبه، ولا نزكي على الله أحدا. وإن كان حَفِظَهُ اللهُ لم يُصِبْ في حكمه على حديث التكبير المرفوع بالصحة، مع ضَعْفِ البِزْيِّ وأقوال أهل العلم فيه بأنه منكر الحديث ويوصل الأحاديث، ومع تضعيف أهل العلم لحديثه المرفوع، ومع مخالفته لمن هو أوثق منه، وقال الذهبي رحمه الله في طبقات القراء: "فالعجب من الحاكم كيف يصححه، وقد لَيِّنَ أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ أبا الحسن" -يعنى البزبي-. وناهيك بالإمام الذهبي الحافظ العَلَم الحجة في هذا الشأن، وقد تعسَّفَ الأستاذ أحمد الزعبي في حمل أقوال أهل العلم على توثيق البزبي أو تمرير حاله، حتى إنه ليظهر من كلامه أن الذهبي يصحح حديث التكبير، وقد تقدم كلام الذهبي صريحا لا شبهة فيه، فلم يُصِبِ الأستاذ الزعبي في صنيعه ذلك، وكذلك لم يصب الشيخ الألباني والأستاذ إبراهيم الأخضر في إنكارهم لسنية التكبير اعتمادا على ضعف الحديث. وليس العجب من الشيخ الألباني رحمه الله، فإنه لم يكن له يد في علم القراءات، ولم يكن فنه ولا صناعته، وإنما صناعته رحمه الله الحديث، وله اليد الطولى فيه، وإنما العجب من الأستاذ إبراهيم الأخضر، لأنه حفظه الله من أهل هذا الفن وممن يرجع إليهم في مسائله وغوامضه، وذلك أن مُعْتَمَدَ أهل الأداء من القراء في الأخذ بالتكبير هو تلقيه بالتواتر من جهة الأداء لا من أجل الحديث المرفوع الوارد

فيه، وقد تلقاه أهل الأداء سلفاً عن خلف، وطبقة عن طبقة، نقلاً حصل به التواتر المفيد للقطع بصحته وثبوته، ومن أراد أن يعلم كيفية ذلك فليطالع كتب القراءات ليظهر له معنى ما قلناه، وذلك أننا تلقينا قراءة ابن كثير المقطوع بتواترها مقترنة بالتكبير، لا نعرف لها طريقاً غير ذلك، فكل من قرأ بقراءة ابن كثير فلا بد أن يقرأ بالتكبير عند سور الختم، والقراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، وليس معناه أن التكبير من القرآن، أو هو من أحرف قراءة ابن كثير، وإنما اقترن التكبير بها، ونُقِلَ معها، فكان تواتر التكبير تَبَعًا لتواتر قراءة ابن كثير، لأنها لم تنقل إلى الناس إلا مقترنة به، فمن سأل حجة على تواتر التكبير، قيل له: الحجة تواتر قراءة ابن كثير وإجماع المسلمين على ذلك. فلم تنقل إلينا هذه القراءة إلا مقترنة به، ولم يكن اعتماد أهل الأداء في ذلك على حديث البزي، وإنما ذكروا حديثه استئناساً به، فرعاً لا أصلاً، وإن تحمله عن البزي جملة من الثقات، وذلك فيما أحسب، والله أعلم، لأن الحديث جاء مسلسلاً بالتكبير إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فتحملوه على عادة أهل النقل من الاهتمام بالأحاديث المسلسلة، وذلك لندرتهما وحصول الشرف بها عند أهل هذا الفن، وما زال ذلك شأن أهل الحديث إلى يومنا هذا، وما زال أهل النقل يتناقلون تلك الأحاديث فيما بينهم كالحديث المسلسل بالأولية، والمسلسل بالمحبة، والمسلسل بيوم العيد، وبالدمشقيين، وبالمصريين، وبتشبيك الأصابع، وبالأذان، وغير ذلك من المسلسلات، وإن كان أكثرها لا يثبت من جهة النقل، غير أنه قد جرت عاداتهم على رواية تلك المسلسلات مع بيان ضعف ما كان من ذلك ضعيفاً، وهو الغالب على هذا النوع من الأحاديث.

يؤيده ما رواه الحافظ أبو العلاء عن البرقي قال: دخلت على الشافعي إبراهيم بن محمد وكنت قد وقفت عن هذا الحديث فقال له بعض من عنده إن أبا الحسن لا يحدثنا بهذا الحديث فقال لي يا أبا الحسن والله لئن تركته لتتركن سنة نبيك". (انظر النشر ٤١٥/٢). فهذا يدل على حرص أهل الحديث وغيرهم على رواية هذا الحديث مع ضعفه، وذلك لما تقدم من كونه مسلسلا بالتكبير إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولكون هذا النوع من الحديث عزيزا لا يوجد منه إلا الشيء النادر اليسير، من أجل ذلك حرص عليه أهل الحديث وغيرهم من أهل العلم، لحصول الشرف بتسلسل القول أو الفعل على نفس الصفة إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما وقع منه. فهذا ونحوه مما يُحرصُ عليه، ولا يُترك، وإن كان ضعيفا، لاحتمال صحته في ذات الأمر، إلا إنه لا يُبنى عليه عمل إن لم يصح، على أن أهل العلم مختلفون في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، كما هو معلوم. وليس هذا موضوع هذه الرسالة فلا نستطرد فيه، لكون اعتماد أهل الأداء ليس على هذا الحديث، وإنما على نقل تلك السنة نقلا متواترا يحصل به القطع على صحته في ذات الأمر، وإن لم يثبت الحديث المرفوع الوارد بشأنه.

ولم يصب الأستاذ إبراهيم الأخصر في قوله ص ١١ إن حديث التكبير المذكور في أغلب كتب القراءات، وهامى كتب القراءات قد طبع الكثير منها اليوم، ولست أرى ذلك الحديث عن البرقي المذكورا في أغلبها كما زعم الشيخ حفظه الله، بل هو في القليل منها، فهو عند أبي عمرو الداني في كتبه، وفي غاية الاختصار لأبي العلاء الهمداني، والمنتهى لأبي الفضل الخزاعي، وإرشاد أبي الطيب ابن غلبون، والتذكرة لابنه أبي الحسن، ومصباح أبي الكرم الشهرزوري، وروضة المعدل، وإقناع ابن

البادش. وأكثر المؤلفين لم يذكروا حديث البزي، واكتفوا بذكر رواية التكبير من طرقهم التي قرءوا بها قراءة ابن كثير وغيره، وكما تلقوه أداءً عن شيوخهم، كابن سفيان صاحب الهادي، ومكي صاحب التبصرة، وابن بليمة في تلخيصه، وأبي معشر في تلخيصه، وسبط الخياط صاحب المبهج والكفاية في الست وغيرها، والهذلي صاحب الكامل^١، وابن الفحام صاحب التجريد، وابن فارس الخياط صاحب الجامع، وأبي طاهر بن سوار صاحب المستنير، والمالكي صاحب الروضة، والحضرمي صاحب المفيد، وأبي العز القلانسي صاحب الكفاية والإرشاد، وأبي القاسم القرطبي صاحب المفتاح، وابن مؤمن صاحب الكنز، وأبي الحسين الفارسي في جامعه، وغيرهم. وبعضهم اكتفى بذكر الآثار الموقوفة عن الصحابة والتابعين وغيرهم، وأكثر الذين ذكروا حديث التكبير من المصنفين أشاروا إلى ضعفه، قال أبو معشر في التلخيص وأبو العلاء الهمداني وابن البادش وغيرهم: "والتكبير موقوف على ابن عباس، لم يرفعه إلا البزي"، وقال أبو القاسم القرطبي في المفتاح: "والتكبير وصله البزي ووقفه قنبل على مجاهد".

وهذا يدل على أنه لم يكن اعتمادهم على حديث البزي في ذلك، وقد روى التكبير عن ابن كثير من رواية البزي وقنبل وابن فليح والشافعي، وكذلك تلقيناه في قراءة ابن محيصة المكي، وهي من القراءات الأربع الزائدة على العشرة، وأنا أذكر أولاً الحديث المرفوع الوارد في ذلك، وأنقل كلام أهل العلم فيه، ثم أذكر كلام الشيخ

^١ تنبيه: ذكر الأستاذ إبراهيم الأخضر في رسالته المذكورة ص ٥٣ أن أبا القاسم الهذلي لم يذكر التكبير في كامله، وهو في الكامل بتحقيقنا ٩٥١/٢، وقد نقل عنه ابن الجزري في باب التكبير من كتاب النشر نقولاً كثيرة، ومع أن الأستاذ الأخضر نقل ص ٣٢ عن أبي شامة قوله: "وهكذا حكى الهذلي أن التكبير إلى أول قل أعوذ برب الناس" (اه)، ولم ينتبه الأستاذ إبراهيم الأخضر لشيء من هذا، والله الموفق.

الألباني رحمه الله في التعليق على الحديث، وكذلك الشيخ إبراهيم الأخضر في رسالته، وكذلك الشيخ أحمد الزعبي، وفي بعض كلامهم نظر لا يخفى على المتأمل كما سيأتي، وأتبع ذلك إن شاء الله بذكر بعض الآثار الموقوفة على ابن عباس وغيره من التابعين ومن بعدهم، وهى كثيرة، والحمد لله، ثم أتبع ذلك بذكر بعض النصوص الواردة عن أئمة أهل القراءة في التكبير، ليحصل بها الاطمئنان والثوق عن القارئ بصحة التكبير وسننيتة عمن ورد عنهم، وأنه ليس ببدعة كما زعم بعضهم، والله الموفق وهو يهدى السبيل.

فأما الحديث المرفوع من رواية البزي: رواه الفاكهي في أخبار مكة ١١/٣ / ١٧٤٤ قال: " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَزَّةَ، قَالَ: ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى بَنِي شَيْبَةَ قَالَ: " قَرَأْتُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْطَنْطِينَ مَوْلَى بَنِي مَيْسَرَةَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: { وَالضُّحَى }، قَالَ: كَبَّرَ حَتَّى تَخْتِمَ، فَإِنِّي قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرِ الدَّارِيِّ مَوْلَى بَنِي عَلْقَمَةَ الكِنَانِيِّينَ، فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ أَبِي الْحَجَّاجِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ " (اه).

وكذا أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" (٢/٧٦ - ٧٧)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٣/٣٥ / ١٧٤٤)، والحاكم في المستدرک (٣/٣٠٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢/٣٧٠/٢ - ٢٠٧٧ - ٢٠٨١)، والبخاري في "تفسيره" (٤/٥٠١)، وأبو

طاهر في المخلصيات (٢٢٧/١ / ٢٩٩)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٦/٥٧، والذهبي في "الميزان، وفي معرفة القراء الكبار ١٧٥/١. وكذلك أسنده جماعة من أهل الأداء في كتبهم كأبي عمرو الداني في جامع البيان وغيره، وأبي الطيب بن غلبون في إرشاده، وابنه أبي الحسن في التذكرة، وأبي الفضل الخزاعي في المنتهى، وغيرهم، ومدار الحديث على البزي.

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢٩٦/١٣: وذكره: "وقال ابن أبي حاتم عَقِبَهُ: "قال أبي: هذا حديث منكر".

قال: "وعلمته ابن أبي بزة؛ فقد قال في "الجرح والتعديل" (٧١/١/١): "قلت لأبي: ابنُ أبي بَزَّةَ ضعيف الحديث؟، قال: نعم، ولست أحدث عنه؛ فإنه روى عن عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً منكراً". وقال العُقَيْلِيُّ في "الضعفاء" (١٢٧/١): "منكر الحديث، ويوصل الأحاديث". وقال الذهبي: "لَيِّن الحديث". وأقره الحافظ في "اللسان".

قال الألباني: "ولهذا لَمَّا قال الحاكم عقب الحديث: "صحيح الإسناد"؛ تعقبه الذهبي في "التلخيص" بقوله: "البزي تُكَلِّم فيه". وقال في ترجمته من العبر" (٤٤٥/١ - الكويت): "وكان لَيِّن الحديث، حجة في القرآن". ولذلك أورده في "الضعفاء" (٤٢٨/٥٥)، وقال في "سير الأعلام" (٥١ / ١٢) رداً على تصحيح الحاكم للحديث: "وهو منكر". وقال في الميزان عقب الحديث: ! حديث غريب،

وهو مما أنكر على البزّي، قال أبو حاتم؛ هذا حديث منكر". وأقره الحافظ في لسانه".

قلت: وقال الذهبي أيضا في ترجمة البزي من طبقات القراء (تحقيق قولاج ٣٦٧/١): "وأقرأ الناس بالتكبير من والضحي وروى في ذلك خبرا غريبا رواه عنه جماعة، وليس هو بقوى في الحديث"، وقال أيضا: "فالعجب من الحاكم كيف يصححه، وقد لين أبو حاتم وغيره أبا الحسن" (اه).

قال الألباني: "وقال ابن كثير في "التفسير" عقب الحديث: "فهذه سنة تفرد بها أبو الحسن أحمد بن محمد البزي من ولد القاسم بن أبي بزة، وكان إماماً في القراءات، فأما في الحديث؛ فقد ضعفه أبو حاتم الرازي وأبو جعفر العقيلي ...". ثم ذكر كلامهما المتقدم، ثم قال: "لكن حكى الشيخ شهاب الدين أبو شامة في "شرح الشاطبية" عن الشافعي: أنه سمع رجلاً يُكَبِّرُ هذا التكبير في الصلاة؛ فقال: "أحسنت وأصبت السنة"، وهذا يقتضي صحة الحديث" (اه).

قال الألباني: "فأقول: كلاً؛ وذلك لأمرين: أحدهما: أن هذا القول غير ثابت عن الإمام الشافعي، ومجرد حكاية أبي شامة عنه لا يعني ثبوته؛ لأن بينهما مفاوز. ثم رأيت ابن الجزري فد أفاد في "النشر في القراءات العشر" (٣٩٧/٢) أنه من رواية البزي عن الشافعي؛ فصح أنه غير ثابت عنه. ويؤكد ذلك أن البزي اضطرب فيه، فمرة قال: محمد بن إدريس الشافعي، ومرة قال: الشافعي إبراهيم بن محمد! فراجع.

والآخر: أنه لو فُرضَ ثبوته عنه؛ فليس هو بأقوى من قول التابعي: من السنة كذا؛ فإن من المعلوم أنه لا تثبت بمثله السنة، فبالأولى أن لا تثبت بقول من بعده؛ فإن الشافعي رحمه الله من أتباع التابعين أو تبع أتباعهم. فتأمل" (اه).

قلت: وليس معنى قول الشافعي: "أصبت السنة" أنه يرى صحة الحديث المرفوع في ذلك، ولكن قد غلط الشيخ الألباني رحمه الله في ذلك من عدة أوجه:

الأول: أن هذا الأثر المذكور لم يروه البزي عن الشافعي، ولم يقله ابن الجزري في النشر، وإنما قال في النشر ٢/٤٢٥، ٤٢٦: "وقال الشيخ أبو الحسن السخاوي، ورؤى بعضُ علمائنا الذين اتَّصَلتْ قِرَاءَتُنَا بِهِمْ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ خَلْفَ الْمَقَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْخْتِمَةِ كَبَّرْتُ مِنْ خَاتِمَةِ الضُّحَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا سَلَّمْتُ انْفَتَتْ، وَإِذَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ قَدْ صَلَّى وَرَائِي فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ لِي: أَحْسَنْتَ أَصَبْتَ السُّنَّةَ."

قال ابن الجزري: أَظُنُّ هَذَا الَّذِي عَنَاهُ السَّخَاوِيُّ بِبَعْضِ عُلَمَائِنَا هُوَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِمَّا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ، فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مُضَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الضَّبِّيِّ عَنْ حَامِدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ الْبَلْخِيِّ نَزِيلِ طَرْسُوسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ الْمُقَرَّرِ الْإِمَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَصَاحِبِ شِبْلِ بْنِ عَبَّادٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ."

وَأَمَّا الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
الشَّيْبَوِذِيِّ عَنِ ابْنِ شَبَّوْذٍ عَنْ مُضَرَ فَذَكَرَهُ" (اهـ)

قلت: فالذى رواه عن الشافعي هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْفَرَشِيِّ الْمَكِّيِّ
الْمُقَرَّبِيُّ الْإِمَامُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَصَاحِبُ شِبْلِ بْنِ عَبَّادٍ، ذكره ابن حبان في
الثقات ٤٠٨/٧، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/٨، والبخاري في
التاريخ الكبير ١٧٠/١، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، والراوى عنه حامد بن يحيى
البلخي، قال فيه أبو حاتم: صدوق، انظر الجرح والتعديل ٣/٣٠١، والراوى عن
حامد بن يحيى هو مُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قال فيه الدارقطني: ثقة،
وعليه فإن الأثر المذكور عن الشافعي صحيح أو حسن إن شاء الله.

الثانى: وأما الذى رواه البزى عن الشافعي هو ما أسنده الدائني في جامع البيان من
طريق موسى بن هارون عن البزى عن الإمام الشافعي أنه قال له: "إِنَّ تَرَكْتَ
التَّكْبِيرَ، فَقَدْ تَرَكْتَ سُنَّةَ مَنْ سُنَّ نَبِيَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، وهو في النشر
٤٢٦/٢، وقال في النشر: "وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الْبَزِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى
الشَّافِعِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَكُنْتُ قَدْ وَقَفْتُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ
عِنْدَهُ إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ لَا يُحَدِّثُنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لِي يَا أَبَا الْحَسَنِ وَاللَّهِ لَعِنُ تَرَكْتُهُ
لَتَتْرَكَنَّ سُنَّةَ نَبِيِّكَ". قال ابن الجزري: "إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ هَذَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ بْنِ هَاشِمِ
بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ
عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ الشَّافِعِيِّ مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ، وَيُقَالُ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ

مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الْمَعْدُودِينَ فِي الْآخِذِينَ عَنْهُ"، فلم يضطرب فيه البزي، لأن هاتين الروایتين مختلفتان عن البزي. إحداهما عن الشافعي، والأخرى عن ابن عمه وصاحبه، ولا يمتنع أن يروى عنهما جميعاً القول ذاته، فإن إبراهيم الشافعي هذا صاحب الإمام الشافعي زماناً، فلا يبعد أن يستعمل نفس عبارته، وكلاهما قد كان بمكة.

الثالث: ما زعمه من الاستدلال بقول الشافعي على سنية التكبير، فإنني لا أعلم أحداً قال به، على أن الخلاف بين أهل الحديث في قول التابعي: "من السنة كذا"، وهل له حكم المرفوع مشهور عند أهل العلم من الأصوليين وغيرهم. ولكن حمل قول ابن كثير "فهذا يقتضى صحة الحديث" على أن مراده بذلك الاستدلال بقول الشافعي على سنية التكبير فيه تجاوز ظاهر، وإنما أراد رحمه الله الحكم على الحديث، ومن ثم العمل بما ورد فيه إن صح، لا إثبات الحكم اعتماداً على قول الشافعي، فتنبه لهذا.

على أن حمل ابن كثير قول الشافعي "أحسن، أصبت السنة"، على أنه يقتضى صحة الحديث فيه نظر أيضاً كما تقدم، وإنما ظاهر الخبر أنه لما كان التكبير سنةً عند الشافعي أقرّ الذى كَبَّرَ في سور الختم على صنيعه، وليس في الخبر ذكر للحديث المرفوع في ذلك. والشافعي رحمه الله له رواية في القراءة عن ابن كثير، وإن لم تكن مشهورة عند الناس، أسندها أبو طاهر في المستنير ٤٧، وأبو الكرم الشهرزوري في المصباح ٣٣٤/١، وأبو معشر في جامعته (مخطوط ٣٣/أ) وأبو القاسم الهذلي في الكامل (٣٣٧/١) وغيرهم، وروى أبو طاهر وأبو الكرم التكبير

أداءً في رواية الشافعي عن ابن كثير. فهذا -والله أعلم- هو معتمد الشافعي في التكبير، لا اعتماداً على الحديث المرفوع في ذلك، وهو يؤيد ما قدمنا ذكره من تواتر التكبير عند أهل الأداء في قراءة ابن كثير، والله أعلم.

والعجب من قول الأستاذ إبراهيم الأخضر في رسالته ص ٥٣: "كل رواية رويت عن الإمام الشافعي بخصوص التكبير لا أصل لها" (اه).

قلت: كيف يكون ذلك مع ورود التكبير من طريق الشافعي أداءً؟!، وورود الأثرين المذكورين آنفاً عنه، فكيف لا يكون لذلك أصل. فما أبعد هذا الكلام الذي ذكره الشيخ إبراهيم الأخضر عن التحقيق.

قال الألباني رحمه الله: "وللحديث علة ثانية: وهي شيخ البزي: عكرمة بن سليمان؛ فإنه لا يعرف إلا بهذه الرواية، فإن ابن أبي حاتم لما ذكره في "الجرح والتعديل" (١١ / ٢ / ٣)؛ لم يزد على قوله: "روى عن إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، روى عنه أحمد بن محمد بن أبي بزة المكي" فهو مجهول العين - كما تقتضيه القواعد العلمية الحديثية -؛ لكنه قد توبع في بعضه - كما يأتي -.

قلت: ليس عكرمة بن سليمان مجهول العين، وهذا قصور من الألباني رحمه الله أنه اقتصر على ما ورد في ترجمته في الجرح والتعديل، وقد قال الذهبي في معرفة القراء ١٦٤/١: "وعكرمة شيخ مستور ما علمت أحداً تكلم فيه"، وقال في تاريخ الإسلام ٩٢٦/٤: "شيخ القراء بمكة"، وكذا وصفه الصفدي في الوافي بالوفيات ٤٠/٢٠ بأنه شيخ القراء في مكة. فمثل هذا لا يكون مجهول العين، وأيضاً فإن رواية المستور قد قبلها بعض أهل العلم وعملوا بها، بل نسب بعضهم العمل بها إلى

الجمهور. وخاصة إذا اشتهرت الرواية ولم يكن هناك من قدح فيها أو في الذى رواها، والله أعلم.

قال الألباني: "وله علة ثالثة: وهي جهالة حال إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين؛ فقد أورده: ابن أبي حاتم (١ / ١ / ١٨٠) وقال: "روى عنه محمد بن إدريس الشافعي، ويعقوب بن أبي عباد المكي". ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولا رأيت له ذكراً في شيء من كتب الجرح والتعديل الأخرى، ولا ذكره ابن حبان في "ثقاته" على تساهله في توثيق المجهولين!".

قلت: وهذا غلط آخر يضاف إلى أغلاط الشيخ الألباني رحمه الله فيما يتعلق بهذا الحديث، والتساهل منه هو رحمه الله، فإن إسماعيل القسطنطيني مشهور معروف، وكان أيضاً شيخ الإقراء بمكة، وقوله: "لم يذكره ابن حبان"، فإنه ليس صواباً، فقد ذكره ابن حبان في الثقات مختصراً، قال الذهبي رحمه الله: "قرأ عليه: أبو الإخريط، وهب بن واضح، وعكرمة بن سليمان، والشافعي، ومحمد بن سبوع، ومحمد بن بزيع. وسَمِعَ مِنْهُ: أحمد بن موسى اللؤلؤي، ويعقوب بن إسحاق بن أبي عباد القلزمي، وأبو قرة موسى بن طارق، وغيرهم" (اهـ). ومثل هذا لا يقال إنه مجهول الحال، ولو كلف الشيخ الألباني نفسه ونظر في طبقات القراء للذهبي فإنها مظنة تراجم القراء، لظهر له خطأ ما ذهب إليه، على أن ترجمة القسطنطيني في كثير من كتب التراجم. انظر ترجمة (إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين) في: الجرح والتعديل ٢ / ١٨٠ رقم ٦١١، والثقات لابن حبان ٦ / ٣٩ (وفيه: إسماعيل بن عبد الله القسطنطيني)، ومعرفة القراء الكبار ١ / ١٤١ - ١٤٤ رقم ٥٣، وتاريخ الإسلام ٤ / ٥٨١ (تدمري

١١/٤٠)، والعبير ١/٣٠٥، والوافي بالوفيات ٩/١٤٦ رقم ٤٠٤٩، والعقد الثمين لقاضي مكة المالكي ٣/٣٠٠، ٣٠١، وغاية النهاية لابن الجزري بتحقيقنا ١/٥٢٨، ٥٢٩ رقم ٧٧١، وشذرات الذهب ١/٢٣٦.

وكذلك صنع الأستاذ إبراهيم الأخضر في رسالته المسماة تكبير الختم بين المحدثين والقراء فتابع الشيخ الألباني على القول بجهالة عكرمة بن سليمان وإسماعيل القسط، غير أنه وصف عكرمة بن سليمان بجهالة الحال لا جهالة العين كالشيخ الألباني، ولم يكلف نفسه عناء البحث ليستوعب كلام العلماء فيهما، وكذلك صنع الشيخ الزعبي، فإنه قال ٢٧: "حتى إن الذهبي لم يترجم لعكرمة بن سليمان إلا في كتابه معرفة القراء" (اهـ)، وتقدم أنه ترجم له في تاريخ الإسلام، وقال أيضا ص ٢٧: "ولنعد إلى إسماعيل بن قسطنطين، فإن الذهبي لم يترجم له إلا في كتاب معرفة القراء" (اهـ)، وقد عرفت أن ترجمته في تاريخ الإسلام، وفي العبر، كما تقدم، والله الموفق وهو يهدى السبيل.

فظهر بذلك أن علة حديث التكبير هو تفرد البزي به مع ما وصفه أهل العلم بأنه منكر الحديث، وقال الذهبي في حديث التكبير: "وهو مما أنكر على البزي"، وأما ما ذكره الشيخ الألباني رحمه الله من جهالة عين عكرمة بن سليمان أو جهالة حال إسماعيل القسط فليس بصواب كما تقدم.

قال الشيخ الألباني رحمه الله: "وأما المتابعة التي سبقت الإشارة إليها: فهي من الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى؛ فقال ابن أبي حاتم في "آداب الشافعي ومناقبه" (ص ١٤٢): أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم - قراءة

عليه - : أنا الشافعي: ثنا إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين (يعني: قارئ مكة) قال: قرأت على شبل (يعني: ابن عباد) ، وأخبر شبل أنه قرأ على عبد الله بن كثير، وأخبر عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد، وأخبر مجاهد أنه قرأ على ابن عباس، وأخبر ابن عباس أنه قرأ على أبي بن كعب، وقرأ أبي بن كعب على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قلت (الألباني): هكذا الرواية فيه؛ لم يذكر: {الضحى} والتكبير، وكذلك هو في "تاريخ بغداد" (٦٢/٢) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم قال: نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ... به. وخالف جدُّ أبي يعلى الخليلي؛! فقال أبو يعلى في "الإرشاد" (٤٢٧/١) : حدثنا جدي: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ... بإسناده المذكور في "الآداب" نحوه؛ إلا أنه زاد في آخره فقال: ! ... فلما بلغت: {والضحى} ؛ قال لي: يا ابن عباس! كبر فيها؛ فإني قرأت على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... " إلخ - كما في حديث الترجمة - . قلت (الألباني): وجدُّ أبي يعلى؛ لم أجد له ترجمة إلا في "الإرشاد" لحفيده الحافظ أبي يعلى الخليلي (٧٦٥/٢ - ٧٦٦) ، وسمى جماعة روى عنهم، ولم يذكر أحداً روى عنه؛ فكأنه من المستورين الذين لم يشتهروا بالرواية عنه، ولعله يؤيد ذلك قول الحافظ الخليلي: "ولم يرو إلا القليل" . مات سنة (٣٢٧) . وكذا في "تاريخ قزوين" للرافعي (١٣٤/٢) - نقلاً عن الخليلي - .

قال: فمثله لا تقبل زيادته على الحافظين الجليلين: ابن أبي حاتم وأبي العباس الأصم؛ فهي زيادة منكورة. ويؤيد ذلك ما تقدم عن الحافظ ابن كثير: أنها سنة تفرد بها أبو الحسن البزي. مع شهادة الحفاظ المتقدمين بأن الحديث منكور. والله أعلم" (اه) من كلام الألباني رحمه الله.

قلت: هو كما قال رحمه الله، والمتابعة المذكورة أيضاً عند ابن عساكر في ترجمة الشافعي من تاريخ دمشق ٢٩٣/٥٧، ٢٩٤ من طريق ابن أبي حاتم، وأبي العباس الأصم.

قال الألباني: "وقد رواه البزي مرة بزيادة أخرى معضلاً؛ فقال ابن الجزري رحمه الله في "النشر في القراءات العشر" (٣٨٨/٢): "روى الحافظ أبو العلاء بإسناده عن أحمد بن فرج!! - كذا ذكره الشيخ الألباني، والصواب فرج، بالحاء- عن البزي أن الأصل في ذلك (يعني: التكبير المذكور): أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انقطع عنه الوحي؛ فقال المشركون: قَلَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ؛ فنزلت: سورة: {والضحى} ، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الله أكبر". وأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكبر إذا بلغ: {والضحى} مع خاتمة كل سورة حتى يختم".

وذكره ابن كثير في "تفسيره، معلقاً دون أن يعزوهُ للبزي عقب روايته المتقدمة المسندة؛ فقال: "وذكر القراء في مناسبة التكبير من أول سورة {الضحى} أنه لَمَّا تأخر الوحي ... "إلخ نحوه، وعقب عليه بقوله: "ولم يُرَوَ ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة أو ضعف".

وأقره ابن الجزري على ذلك (ص ٣٨٨) ، وعَقَّبَ عليه بقوله؛ "يعني كون هذا سبب التكبير، وإلا؛ فانقطاع الوحي مدة أو إبطاؤه مشهور، رواه سفيان عن الأسود بن قيس عن جُنْدَبِ الْبَجَلِيِّ - كما سيأتي - ، وهذا إسناد لا مرية فيه ولا شك. وقد اختلف أيضاً في سبب انقطاع الوحي أو إبطائه، وفي القائل: (قلاه ربه) ، وفي مدة انقطاعه ...".

ثم ساق في ذلك عدة روايات كلها معلولة؛ إلا رواية سفيان التي أشار إليها، وقد عزاه بعد للشيخين، وقد أخرجها البخاري (١١٢٤ و ١١٢٥ و ٤٩٨٣) ، ومسلم (١٨٢/٥) ، والترمذي (٣٣٤٢) وصححه، وأحمد (٣١٣/٤) ، والطبراني (٢/ ١٨٦ و ١٨٧) من طرق عن سفيان، ولفظه: "احتبس جبريل الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقالت امرأة من قريش: أبطأ عليه شيطانه، فنزلت: { وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى . مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى } ."

ولسفيان متابعات كثيرة في "الصحيحين" وغيرهما بألفاظ متقاربة، فمن شاء الوقوف عليها؛ فليتبعتها فيهما، وقد يسر السبيل إليها الحافظ ابن حجر - كعادته في "الفتح" -؛ فليرجع إليه من أراها.

فأقول (الألبناني): وبناء على هذا الحديث الصحيح يمكننا أن نأخذ منه ما نؤكد به نكارة الزيادة المتقدمة من رواية أحمد بن الفرج!! - كذا، والصواب: الفرج كما تقدم - عن البزي؛ لعدم ورودها في "الصحيح"، وأن ما يُحكى عن القراء ليس من الضروري أن يكون ثابتاً عندهم، فضلاً عن غيره كما سيأتي بيانه في اختلاف القراء في هذا التكبير الذي تفرد به البزي - . ومن المعلوم في علم المصطلح أن الحديث المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة. وهذه الزيادة من هذا القبيل، وبهذا الطريق أورد الحافظ حديثاً آخر من رواية الطبراني فيه سبب آخر لنزول {والضحى}، لعله يسر لي تخريجه فيما بعد؛ فقال الحافظ (٧١٠ / ٨) : لا غريب، بل شاذ (!) مردود بما في (الصحيح) ". ثم ذكر روايات أخرى في سبب نزولها مخالفة أيضاً، ثم ردها بقوله: "وكل هذه الروايات لا تثبت".

قال الشيخ الألباني: "قلت: ونحوها ما روى ابن الفرّج!! - كذا ذكره، والصواب: ابن الفرّج كما تقدم- أيضاً قال: حدثني ابن أبي بزة بإسناده: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدِيَّ إِلَيْهِ قِطْفُ عِنَبٍ جَاءَ قَبْلَ أَوَانِهِ؛ فَهَمَّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، فَجَاءَهُ سَائِلٌ فَقَالَ: أَطْعَمُونِي مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ؟ قَالَ: فَسَلَّمَ إِلَيْهِ الْعِنَقُودَ. فَلَقِيَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَاشْتَرَاهُ مِنْهُ، وَأَهْدَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَادَ السَّائِلُ فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ آخَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَاشْتَرَاهُ مِنْهُ، وَأَهْدَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَادَ السَّائِلُ فَسَأَلَهُ فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ: "إِنَّكَ مُلِحُّ". فَانْقَطَعَ الْوَحْيُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اقْرَأْ يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: وَمَا أَقْرَأُ؟ فَقَالَ: اقْرَأْ: {والضحى} ... ! ، ولقنه السورة، فأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنْبِيًّا لَمَّا بَلَغَ: {والضحى} ؛ أَنْ يُكَبِّرَ مَعَ خَاتَمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ. ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ وَقَالَ عَقِبَهُ: "وهذا سياق غريب جداً، وهو مما انفرد به ابن أبي بزة أيضاً، وهو معضل".

قال الألباني: وفي هذا دليل على ضعف البزي هذا، لتلونه¹ في رواية الحديث الواحد، فإن ذلك مما يشعر بأنه غير حافظ للحديث ولا ضابط - كما هو

¹ كذا قال رحمه الله: "لِتَلُونِهِ" في الحديث الواحد، ولا أرى هذه الكلمة ينبغي أن تقال في حق إمام من أئمة الدين، فإن البزي وإن كان ضعيفاً في الحديث إلا أنه ثقة في القراءة، وتحمل الناس عنه قراءة ابن كثير، ومن طريقه اشتهرت، ولم يترك الناس روايته، والتلون صفة للكذابين، ولم يكن البزي رحمه الله كذلك، وإنما كان ضعفه لسوء حفظه، لأنه كان يصل الموقوفات، لا أنه يتعمد الكذب، وكونه روى الحديث أو روى عنه على أوجه عدة فليس معناه أنه كان يتلون فيه، ويمكن أن يقال إنه تحمله على عدة أوجه، فرواه كذلك كما تحمله، أو غايته أن يقال: إنه اضطرب فيه، لا أنه تَلَوَّنَ فيه، فإن تَلَوَّنَ الرواي يوجب تركه، وليس هو بالمتروك في القراءة، وقد كان حفص بن سليمان صاحب الرواية المشهورة عن عاصم ضعيفاً في الحديث، ومع ذلك فلم يترك الناس روايته عن عاصم في القراءة، قال يحيى بن معين: "الرواية الصحيحة عن عاصم رواية حفص بن سليمان"، على أنه قد قيل في حفص أشد مما قيل في البزي، ولكن تَقَبَّلَ الناس روايتهما جميعاً في القراءة بالقبول، والله أعلم، ولم أر أحداً من أهل الحديث المتقدمين قد وصف البزي بالتلون، =

معروف عند أهل المعرفة بهذا الفن الشريف -؛ فلا جرم أنه ضعفه أبو حاتم والعقيلي والذهبي والعسقلاني - كما تقدم -، وقال الحافظ أبو العلاء الهمداني!! - كذا ذكره، والصواب: الهمداني، بالذال-: "لم يرفع أحد التكبير إلا البزي، ورواه الناس فوقفوه على ابن عباس ومجاهد". ذكره ابن الجزري (ص ٣٩٥)، ثم قال: "وقد تكلم بعض أهل الحديث في البزي، وأظن ذلك من قبل رفعه له؛ فضَعَفَهُ أبو حاتم والعقيلي".

قال الألباني: "أقول: ما أصاب العلائي!! في ظنه؛ فإن من ضَعَفَهُ - كالمذكورين -؛ ما تعرضوا لحديثه هذا بذكر، وإنما لأنه منكر الحديث - كما تقدم عن العقيلي -، ومعنى ذلك: أنه يروى المناكير، وأشار أبو حاتم إلى أن منها ما رواه عن ابن مسعود، وإن كان لم يسق متنه".

قال الألباني: "ثم إن الموقوف الذي أشار إليه العلائي!! فما ذكر له إسناداً يمكن الاعتماد عليه؛ لأنه لم يسقه (ص ٣٩٧) إلا من طريق إبراهيم بن أبي حية قال: حدثني حميد الأعرج، عن مجاهد قال: ختمت على عبد الله بن عباس تسع عشرة ختمة، كلها يأمرني أن أكبر فيها من: {ألم نشرح} ". وإبراهيم هذا: قال البخاري في "التاريخ الكبير" (١/١/٢٨٣): "مُنْكَرُ الحديث، واسم أبي حية: اليسع بن أسعد". وقال الدارقطني: "متروك". فهو ضعيف جداً؛ فلا يصح شاهداً لحديث البزي، مع أنه موقوف.

= وقد كان يسع الألباني ما وسعهم، وكان يكفي أن يصفه بما وصفوه به، خاصة أنه اعتمد على كلامهم فيه للحكم على حديث التكبير بالضعف، ولولا ما نُقِلَ عَنْهُمْ من الكلام فيه لقبنا حديثه، فلو اكتفى بما نُقِلَ عَنْهُمْ أو نحوه لكان أحرى وأولى وأضبط عبارة، والله الموفق، وهو يهدى السبيل.

قلت: ما يظهر لي من الموصوف عنده بالعلائي!! في كلام الشيخ الألباني رحمه الله، فإن هذا الكلام إنما هو كلام ابن الجزري في النشر ٤١٤/٢، قال رحمه الله: " (قُلْتُ) : وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْبَزِّيِّ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ رَفْعِهِ لَهُ، فَضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَالْعُقَيْلِيُّ " (اهـ). على أن هذا الحديث أيضا مما أنكر عليه، كما تقدم من كلام الذهبي رحمه الله، نعم ليس لهذا الحديث وحده ضَعْفُوهُ، ولكن لا يصح قوله رحمه الله: "ما تعرضوا لحديثه هذا بذكر"، لأن الذهبي رحمه الله قال: "وهو مما أنكر على البزي". فلو تدبر كلام الذهبي لظهر له عدم صحة ما قرَّره. كذلك لا يصح قوله العَلَائِيُّ!!، وقد كرره في موضعين، ولا أدري هل ذهب وهله إلى أن هذا من كلام أبي العلاء الهمداني، ومع ذلك فإن أبا العلاء لا يقال له العَلَائِيُّ أيضا، وإنما هو أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد الهمداني، نسبة إلى همدان بالذال المعجمة وبتحريك الميم، من بلاد خراسان، وأما الهمداني -بالذال المهملة وسكون الميم- فنسبة إلى همدان القبيلة المعروفة، وقد تصحف على الألباني رحمه الله جملة من أسماء الأعلام في التعليق على هذا الحديث، غير ما وصف ابن الجزري بالعلائي، فتصحف عليه نسب أبي العلاء الهمداني، إلى الهمداني بالذال، وتصحف عليه نسب أحمد بن فرح بن جبريل المفسر -بالحاء المهملة- إلى أحمد بن فرح، بالجيم، كل هذا في نحو ورقتين من كتابه، وتقدم ما ذكره في عكرمة بن سليمان من جهالة العين، وإسماعيل القسط من وصفه إياه بجهالة الحال، وإن ذلك كله غير صحيح، وقال في أبو يحيى بن أبي مسرة: "ابن أبي مرة" كما سيأتي، وإنما جمعت أخطاءه رحمه الله وذكرتها مجتمعة لغرابة وقوع ذلك من مثله رحمه الله.

وقد حَرَّرَ الشيخ الألباني رحمه الله ردًّا على الأستاذ أحمد الزعبي لتصحيحه حديث التكبير في رسالته المسماة إرشاد البصير، وشَدَّدَ في الإنكار عليه كما تقدم، ومما أنكر عليه قوله (ص ١٧) : "رجال السند كلهم ثقات جهابذة، أذعنت الأمة لهم بالقبول والحفظ"، وقوله (ص ١٧، ٣١) : "فالحديث قوي ليس له معارض في صحته"، وقال (ص ٢٢) ؛ "فكون البزي قد جُرِحَ في الحديث؛ فإن ذلك قد يكون لنسيان في الحديث أو لخفة ضبطه فيه أو غير ذلك.."، وقوله (ص ٢٣) : فكون البزي لين الحديث لا يؤثر في عدم (!) صحة حديث التكبير، على زعم من قال: إنه لين". وقوله ص ٢٧: "فتجد أن الذهبي يقوي هذا الحديث". و قوله (ص ٣٠) : "فإذا روى الشافعي عن رجل وسكت عنه؛ فهو ثقة"!

وكل هذ لم يصب فيه الأستاذ الزعبي، ولأن البزي ضعيف كما تقدم، وله مناكير تُروى من طريقه، ويوصل الأحاديث، وعكرمة بن سليمان، وإن كان ثقة في القراءة فإنه مستور الحال كما تقدم. وكذلك الذهبي لم يكن يريد أن يُقَوِّى الحديث كما زعم الأستاذ الزعبي، وتقدم حكاية كلام الذهبي وتعقبه الحاكم بقوله: "فالعجب من الحاكم كيف يصحح الحديث"، وهل بعد ذلك من بيان؟!.

على أن الأستاذ الزعبي ليس أول من حكم على الحديث بالصحة، فقد سبقه الحافظ ابن حجر الهيثمي رحمه الله المتوفى سنة ٩٧٤ كما في الفتاوى الحديثية ص ٢٢٤: وسئل رحمه الله: "هل ورد حديث صحيح في مشروعية التكبير أو آخر قصار المفصل؟ فإن قلتم نعم فهل هو خاص في حق غير المصلي، فإن قلتم: نعم،

^١ كذا قال، "في عدم صحة"، ومراده: "في صحة"، وهو ظاهر، وقد انتقده الشيخ الألباني على هذه العبارة، وشدد عليه بسببها كما سيأتي إن شاء الله.

فهل نقل نذبة في حق المصلي عن أحد من الأئمة، فإن قلتم بسنيته، فما ابتدأه وانتهأه؟ وهل يندب معه زيادة لا إله إلا الله كما هو المعمول؟.

فأجاب رحمه الله بقوله: حديث التكبير ورد من طرق كثيرة عن أحمد بن محمد بن أبي بزة البزي قال: سمعت عكرمة بن سليمان يقول: قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين فلما بلغت والضحي قال لي: كبر عند خاتمة كل سورة حتى تختم، وأخبره أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك، وأخبره مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك، وأخبره ابن عباس بأن أبي بن كعب أمره بذلك، وأخبره أبي بن كعب أن النبي أمره بذلك. وقد أخرجه الحاكم أبو عبد الله في "صحيحه المستدرک" عن البزي وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه البخاري ولا مسلم (انتهى). وقد يعارضه تضعيف أبي حاتم العقيلي للبزي. ويجاب بأن هذا التضعيف غير مقبول، فقد رواه عن البزي الأئمة الثقات، وكفاه فخرا وتوثيقا قول إمامنا الشافعي رضي الله عنه: إن تركت التكبير تركت سنة، وفي رواية: يا أبا الحسن والله لئن تركت التكبير فقد تركت سنة من سنن نبيك. وقال الحافظ العماد بن كثير: وهذا من الشافعي يقتضي تصحيحه لهذا الحديث. ومما يقتضي صحته أيضا أن أحمد بن حنبل رواه عن أبي بكر الأعين عن البزي. وكان أحمد يجنب المنكرات فلو كان منكرا ما رواه. وقد صح عند أهل مكة فقهاءهم وعلمائهم ومن روى عنهم، وصحته استفاضت وانتشرت حتى بلغت حد التواتر. وصحت أيضا عن أبي عمرو من رواية السوسي، ووردت أيضا عن سائر القراء، وصار عليه العمل عند أهل الأمصار في سائر الأعصار. " (اه من كلام الهيثمي).

ولم يعقب الشيخ الألباني رحمه الله على كلام ابن حجر الهيتمي، وتجاهله مع أن الشيخ الزعبي قد ذكره، واكتفى بالإنكار على الزعبي، ولا يختلف اثنان على العلامة ابن حجر الهيتمي، وأنه إمام حافظ حجة، وكان الأولى بالشيخ الألباني رحمه الله أن يتعقب كلامه لكونه من أئمة هذا الشأن، وكلامه معتبر عند أهل العلم، خاصة أنه قال في شأن الأستاذ الزعبي: "ولا سيما والأمر كما يقال في بعض البلاد: "هذا الميت لا يستحق هذا العزاء"؛ لأن مؤلفها ليس مذكوراً بين العلماء" (اهـ)، فكان الأولى أن يتعقب الحافظ الهيتمي، وإن كان الهيتمي رحمه الله لم يصب في تصحيحه للحديث أيضاً لما تقدم، كيف والبزي منكر الرواية عند أهل الصنعة، ومسألة الجرح والتعديل لا بد فيها من الاعتماد على قول أئمة هذا الشأن، فكيف يتركون حديثه ويصفونه بالنكارة، ثم يأتي آتٍ بعدهم يُقرّون كثيراً فيخالفهم في ذلك، وقد تقدم قول الذهبي: "فالعجب من الحاكم كيف يصحح الحديث وقد ضعف أبو حاتم أبا الحسن" (اهـ). وابن الجزري الذي اعتمد ابن حجر على أقواله، وعامة فتواه المذكورة مأخوذة من كلامه، فإنه ذكر انفراد البزي به، وأنهم ضعفوه من أجل هذا الحديث، فلم يصب الهيتمي رحمه الله في قوله: "وقد يعارضه تضعيف أبي حاتم العقيلي للبزي. ويجاب بأن هذا التضعيف غير مقبول، فقد رواه عن البزي الأئمة الثقات"، فليست رواية الثقات عنه هذا الحديث، تصحيحاً لحديثه، وإنما يرجع إلى أقوال أئمة الجرح والتعديل في عدالته وضبطه، كذلك لم يصب الهيتمي رحمه الله في قوله: "وكفاه فخراً وتوثيقاً قول إمامنا الشافعي رضي الله عنه: إن تركت التكبير تركت سنة من سنن نبيك"، لأن عبارة الشافعي رحمه الله ليست توثيقاً للبزي، ولا تصحيحاً للحديث، وإنما هو حض للبزي على الأخذ بالتكبير وعدم تركه، لا حض على

التمسك برواية حديث التكبير المرفوع أو تركه، ومعناها سنية التكبير عند الشافعي، لا أنه يصحح الحديث أو يضعفه، فالصواب تنزيل العبارة على ظاهرها وترك تأويلها على معنى بعيد لا يظهر أنه أراد به رحمه الله من تلك العبارة، وقد ذكر نحوه ابن كثير رحمه الله في تفسيره، وتقدم ذكره، وهو أيضا مذكور في كلام الهيثمي، والجواب عنه كالجواب على كلام الهيثمي، رحمهما الله جميعا.

فكان الأولى بالعلامة الألباني رحمه الله أن يتعقب كلام الهيثمي من أن يتعقب كلام الأستاذ الزعبي، إذ كان الزعبي قد ذكره في رسالته المذكورة، وقد اطلع عليها الشيخ الألباني رحمه الله.

وقد كرّر الشيخ الألباني صنيعة ذاك في التعقيب على قول الأستاذ الزعبي (ص ٢٤): "وكذلك التكبير نقل إلينا مسلسلاً بأسانيد متواترة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

فقال الشيخ الألباني: "وهذا كذب وزور بيّن، ولو كان صادقاً؛ لم يسوّد صفحات في الرد بجهل بالغ على علماء الحديث الذين ضعفوا البزي وحديثه، ولا اكتفى بإثبات تواتره المزعوم".

قلت: "والتواتر المزعوم—على قول الشيخ الألباني رحمه الله— لم يكن بدعة من قول الأستاذ الزعبي، فقد ذكره ابن الجزري رحمه الله في النشر ٤١٠/٢: "فَاعْلَمَ أَنَّ التَّكْبِيرَ صَحَّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ فُرَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ وَأَثَمَتِهِمْ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُمْ صِحَّةً اسْتَفَاضَتْ وَاشْتَهَرَتْ وَذَاعَتْ وَانْتَشَرَتْ حَتَّى بَلَغَتْ حَدَّ التَّوَاتُرِ" (اه). قال: " وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ خَتْمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ

وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمْثَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَقُومُ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَنْزُكُهُ عِنْدَ الْخْتَمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ" (هـ).

وقد ذكره أيضا العلامة ابن حجر الهيتمي في فتواه السابق ذكرها، وكذلك ذكره الأستاذ الزعبي نقلا عن ابن الجزري وعن الهيتمي.

وقد ذكره قبلهما الإمام أبو عمرو الداني رحمه الله المتوفى سنة ٤٤٤ هـ، وهو من أئمة القراءة والحديث ومن أئمة الجرح والتعديل الضابطين المتقنين، **فَقَالَ** الحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رحمه الله فِي كِتَابِهِ جَامِعِ الْبَيَانِ ١٧٣٨/٤: كَانَ ابْنُ كَثِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَوَاسِ وَالْبَزْزِيِّ، وَغَيْرِهِمَا يُكَبَّرُ فِي الصَّلَاةِ وَالْعَرْضِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ وَالضُّحَى مَعَ فَرَاعِهِ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ إِلَى آخِرِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فَإِذَا كَبَّرَ فِي " النَّاسِ " قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَمْسَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَلَى عَدَدِ الْكُوفِيِّينَ إِلَى قَوْلِهِ: { وَأَوْلَيْكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ }، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخْتَمَةِ قَالَ: وَهَذَا يُسَمَّى الْحَالَّ الْمُزْتَجِلَّ، وَلَهُ فِي فِعْلِهِ هَذَا دَلَالٌ مُسْتَفِيضَةٌ جَاءَتْ مِنْ آثَارٍ مَرْوِيَّةٍ وَرَدَّ التَّوْقِيفُ بِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَارٍ مَشْهُورَةٍ مُسْتَفِيضَةٍ جَاءَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالتَّالِفِينَ، وانظر أيضا النشر ٤١١/٢.

فكان الأجدد والأقوم سبيلا أن يتعقب الشيخ الألباني كلام أولئك لشهرتهم عند أهل العلم في مشارق الأرض ومغاربها، وكونهم ممن يحتج بكلامهم عند عامة المسلمين وخاصتهم، والعجب منه رحمه الله مع اطلاعه على الرسالة المذكورة، ومع اطلاعه على النشر، ولكن لم يعبأ الشيخ رحمه الله بذلك كله، واكتفى بالرد على الأستاذ الزعبي ووصفه بالجهل والتجاهل والكذب.

وكذلك لم يعبا الأستاذ إبراهيم الأخضر في رسالته بكلام ابن الجزري في النشر، ولا كلام أبي عمرو الداني قبله، واكتفى في إبطال سنية التكبير بإثبات ضعف الحديث المرفوع فيه.

وتأمل قول الشيخ الألباني رحمه الله: " ولاكتفى بإثبات تواتره المزعوم ". فإن ذلك شاهد لما ذكرناه من قبل من أن تواتر الأخذ بالتكبير في سور الختم من جهة الأداء كاف في القطع بصحته وثبوته، وأهل القرآن لهم طرق في إثبات صحة القراءة غير طريقة أهل الحديث، ولو رددنا صحة قبول التكبير لضعف الحديث الوارد فيه، لرددنا كثيرا من الأحرف المختلف فيها بين القراء العشرة، والتي صحت عندنا من جهة الأداء، وليس عندنا بما سند مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو وردت مسندة مرفوعة بطريق ضعيف، ومثال ذلك ما رواه أحمد في مسنده برقم (٥٢٢٧) قال: " حدثنا وكيع عن فضيل، ويزيد قال أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي قال: قرأتُ على ابن عمر: { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا }، فقال: { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا } ثم قال: قرأتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قرأتُ عليّ، فأخذَ عليّ كما أخذتُ عليك " (اه).

قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث في مسند أحمد ١٨٥/٩، ١٨٦: " إسناده ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل بن مرزوق - وهو الرقاشي الكوفي - فمن رجال مسلم. يزيد:

هو ابن هارون. وأخرجه أبو حفص الدُّوري في "جزء قراءات النبي صلى الله عليه وسلم" (٩١)، والترمذي (٢٩٣٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه الدوري (٩٢)، وأبو داود (٣٩٧٨)، والترمذي (٢٩٣٦)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٣١٣٢)، والحاكم ٢٤٧/٢ من طرق، عن فضيل بن مرزوق، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن! غريب، لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن مرزوق. وقال الحاكم: تَفَرَّدَ به عطية العَوْفِيُّ ولم يَحْتَجَّ بِهِ. وقد احتج مسلم بالفضيل بن مرزوق. وقال الذهبي: لم يحتج بعطية. وأخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٢٨ / ١) من طريق سلام بن سليم المدائني، عن أبي عمرو بن العلاء، عن نافع، عن ابن عمر بنحوه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي عمرو إلا سلام. قلنا: سلام متروك. وأخرجه أبو داود (٣٩٧٩) عن عبد الله بن جابر، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري.

قال: "ويريد ابنُ عمر أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم كلمة {ضَعْفٍ} بفتح الضاد، فأقرأه النبي صلى الله عليه وسلم {ضُعْفٍ} بضمها. قال البغوي في "تفسيره" ٤٨٧/٣: الضم لغة قريش، والفتح لغة تميم. وقال ابن زنجلة في "حجة القراءات" ص ٥٦٢: قرأ عاصم وحمزة: "من ضَعْفٍ" بفتح الضاد، وقرأ الباقر بالرفع، وهما لغتان مثل: القَرَح، والقُرْح.

وقال ابن الجزري في "النشر" ٣٣١/٢: واختلف عن حفص، فروى عنه عبيد وعمرو أنه اختار الضم خلافا لعاصم للحديث الذي رواه عن الفضيل بن مرزوق، عن

عطية العوفي، عن ابن عمر مرفوعاً، وروينا عنه من طرق أنه قال: ما خالفت عاصماً في شيء من القرآن إلا في هذا الحرف".

وقال الأستاذ أحمد شاكر في تحقيقه على مسند أحمد: "إسناده ضعيف، لضعف عطية العوفي، والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٦: ٤٤٧ عن هذا الموضع. وقال: "ورواه أبو داود والترمذي وحسنه، من حديث فضيل، به. ورواه أبو داود من حديث عبد الله بن جابر عن عطية عن أبي سعيد، نحوه". وهذا الخلاف في القراءتين، بين ما قرأ عطية وما قرأه ابن عمر، هو في كلمة {ضَعْف} فقرأها عطية بفتح الضاد، وأقرأه ابن عمر بضمها. وقال البغوي في التفسير: "الضم لغة قريش، والفتح لغة تميم". وفي لسان العرب ١١: ١٠٦: "وروى ابن عمر أنه قال: قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ} فأقرأني {مِنْ ضَعْفٍ} بالضم". وقال ابن الجزري في النشر ٢: ٣٣١ في القراءة في هذا الحرف: "واختلف عن حفص....". قال: ثم روى ابن الجزري هذا الحديث بإسناده إلى أحمد بن حنبل، من هذا الموضع من المسند.

قلت: فأنت ترى ضعف هذا الحديث من جهة الإسناد، وليس عندنا إسناد صحيح عند المحدثين لهذه القراءة، ومع ذلك قرأ بها حفص، واعتمدها في روايته عن عاصم، وتلقاها الناس عنه بالقبول في روايته، ولم يردوا روايته للعلة المذكورة في الحديث من ضعف عطية العوفي، وتفرد به مرفوعاً، وقد ذكر أهل الأداء هذا الحديث في كتبهم كما نقلوا الحديث المرفوع في التكبير، ولم ينكروا القراءة ولا ردوها على حفص، وكيف يردوا مثل هذا الحرف وهي قراءة الجمهور من القراء،

واعتمادهم في قبول هذه الرواية ليس على الحديث المرفوع لضعفه كما تقدم، وحفص بن سليمان القارئ فهو أيضا ضعيف في الحديث، وإنما اعتمدوا في قبول ذلك الحرف على تواتر هذه الرواية من جهة الأداء، وإن أهل الأداء لا يعتمدون في نقل القراءات على ما ورد في كتب الحديث، وإنما يعتمدون على تواتر القراءة أو شهرتها على الخلاف بينهم في ذلك، مع صحة السند وموافقة الرسم والعربية. وأكثر ما رويناه من الأحرف المختلف فيها بين القراء، لا تروى بإسناد مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نعرف لها إسنادا عند المحدثين، وإنما تلقينا القرآن جملة بتلك الروايات من طريق من رواها عن شيوخهم بإسنادهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبعض هؤلاء الذين نقلوا لنا تلك الروايات قد يُضَعَّف عند أهل الحديث، كالبزي وكحفص بن سليمان صاحب عاصم، والذي أكثر الأقطار الإسلامية اليوم على روايته في القرآن، ومع ضعفهم في الحديث فقد تلقى الناس رواياتهم بالقبول، وحصل القطع بها أنها نزلت من عند الله، وذلك لتوفر شروط صحة القراءة في روايتهم، ولم يضرُّهم ضعفهم في الحديث، وذلك لاختلاف طريق الحكم على القراءة عن طريق الحكم على الحديث، فأهل الحديث قد يقبلون الحديث اعتمادا على عدالة الراوى له مع انفراده به إذا سلم من الشذوذ والعلة، وأهل الأداء لا يكتفون بعدالة الراوى وإن سلم من الشذوذ والعلة، بل يشترطون في نقلها عدالة الراوى وتواتر القراءة أو شهرتها، وموافقة الرسم والعربية، وما حصل عندهم القبول به فهو القرآن الذي لا يمكن جحده، ويكفر من جحده.

ولسنا بهذا القول ولا هذا الاحتجاج نزع أن التكبير من القرآن، وأن مثله مثل أحرف القرآن في المنزلة أو في القطع بأنه من عند الله نزل، وليست السنة كالقرآن،

فهذه قراءات متواترة، وتلك سنة متواترة. وإنما ذكرنا هذا المثال لنبين كيفية تلقي القراءات وما يتعلق بها عند أهل الأداء، وتقدم ما ذكرناه من أن التكبير قد نقل إلينا مقترنا بقراءة ابن كثير، لا نعلم له طريقا غير ذلك، فحصل له من التواتر ما حصل لتلك القراءة تبعا لأصلا، ومثل ذلك مثل أوجه البسملة والسكت والوصل، فإننا تلقينا هذه الأوجه بالنقل المتواتر عن أهل الأداء إلى القراء العشرة بالخلاف المعروف بينهم فيه، وليس في ذلك حديث مرفوع يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل إن بعض هذه الأوجه لا تثبت من جهة النص عن بعض من رويت عنه، ومع ذلك فقد تلقيناها أداءً عن شيوخنا عن شيوخهم بالسند إلى القراء العشرة، وتلك طريقة أهل الأداء في إثباتهم للأحرف المختلف فيها بين القراء، وطريقهم في ذلك أن كل من أخذ قراءة فإنه يقيد ما أخذ عن شيخه أو شيوخه ثم يرويها كما تلقاها، ويذكر إسناده فيها إلى القارئ المروي عنه تلك الأحرف، ثم يذكر إسناد ذلك القارئ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وما زال أهل الأداء ذلك دأبهم حتى وصلت تلك الروايات إلينا متواترة سالمة من العلل، مسلمة من النقد والترجيح، وتلقتها الأمة بالقبول، وحصل الوثوق بها أنها من كلام ربنا، وأنه أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم. قال يحيى بن آدم: "سألت أبا بكر بن عياش عن حروف عاصم التي في هذه الكراسة أربعين سنة قال: فحدثني بها كلها وقرأها عليّ حرفا حرفا، فنقطتها وقيدها وكتبت معانيها على معنى ما حدثني بها سواء، ثم قال: أقرأنيها عاصم كما حدثتك حرفا حرفا"¹ (اهـ)، وكذا كان أهل هذه الصناعة يضبطون ما أخذوه عن شيوخهم في صدورهم وكتبهم، بحسب ما تلقوه عن

¹ انظر معرفة القراء ١/٣٤٣، وغاية النهاية ٣٨١٧، والله أعلم.

شيوخهم بالإسناد إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فكان منهم صاحب الرواية الواحدة، وصاحب الروایتين، والثلاثة، وكان منهم الجامع للبعة والعشرة أو أكثر من ذلك، وكان منهم الجامع للقراءات المتواترة والمشهورة والشاذة، ومنهم المقتصر على بعض ذلك، كل بحسب ما رزقه الله من فضله، وكان لبعضهم الكراسة كما تقدم من قول يحيى بن آدم، ول بعضهم ما هو أكثر من ذلك، فكان لقبيل كتابا فيه ما تلقاه عن شيخه القواس في قراءة ابن كثير، رواه عنه أبو بكر بن مجاهد وغيره، ولأحمد بن يزيد الحلواني صاحب روايتي هشام وقالون كتابا فيما تلقاه عنهما، ولابن ذكوان كتابا في قراءة ابن عامر، ولأصحابه هارون بن موسى الأخفش ومحمد بن موسى الصوري وعبد الرزاق بن الحسن كتبا، وغير ذلك مما هو معروف عند أهل هذا الفن، فلما كثرت الروايات وانتشرت بالآفاق، كان عصر تأليف الكتب الجامعة في القراءات، فأخذ أئمة أهل الأداء في مشارق الأرض ومغاربها في تقييد ما أخذوه عن شيوخهم ويصنفون في ذلك الكتب، حتى إنهم ليقيدون الحرف ورسمه في المصحف، ويفرقون بين الحركة التامة والاختلاس والروم، وبين الهمس والجهر، وبين الإخفاء والإدغام، وبين الغنة وتركها، وبين الهمزة المحققة والمسهلة، وبين الإمالة الكبرى والصغرى، وغير ذلك مما لا يعرفه ويتقنه إلا أرباب هذا الفن، فقيدوا ذلك كله وضبطوه ضبطا لا يعرف قدره إلا من كان له اطلاع واسع على الكتب المصنفة في ذلك، ولم يكتفوا في ذلك بالكتب المصنفة، بل كان أخذُ القراءة بالتلقى والمشافهة من أفواه الشيوخ المعروفين بالضبط والحذق والإتقان كما أخذ أولئك عن شيوخهم بالإسناد إلى صاحب القراءة، فكان في هذا الشأن أئمة يرحل إليهم

ويؤخذ عنهم، ومن لم يكن عنده هذا القدر من الضبط، أو لم يُعَرَفَ مَنْ شيوخه الذين أخذ عنهم القراءة كان محله عندهم الترك.

فذلك الطريق الذي وصلت إلينا به القراءات طبقة عن طبقة يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة، ولم يكن اعتماد أهل الأداء في نقل القراءة على شيء من روايات الحديث أو الكتب المصنفة في ذلك، وما يُدَكَّرُ من ذلك في كتب القراءات إنما هو على سبيل الاستئناس والإفادة، ولا ريب أن ما كان فيه حديث مسلسل عن النبي صلى الله عليه وسلم بحرف أو آية أو سورة فإن ذلك مما يَحْرِصُ طالب العلم على تحمله، ولكن هذا النوع من التحمل عزيز جدا في هذا الفن، ولا يكاد يصح إلا في أشياء بعينها، كالحديث المسلسل بسورة الكوثر وبسورة الصف، وغير ذلك من الأحرف التي نقلت بالإسناد إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك فإن هذه الأحاديث ليست منها من المتواتر كبير شيء، وليس اعتماد أهل النقل في تواتر القراءة على شيء منها، ألا ترى إلى الحديث المتفق على صحته والذي رواه البخاري في صحيحه ٤١٤٤، ٤٧٥٢، وغيره عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " كَانَتْ تَقْرَأُ: { إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسِّنِّكُمْ }، وَتَقُولُ: الْوَلَقُ الْكَذِبُ " قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا». ومع أنه حديث صحيح، وفي شأن عائشة رضي الله عنها نزلت هذه الآيات في حادثة الإفك، وهي رضي الله عنها أول من سمع هذه الآيات غَضَّةً طَرِيَّةً من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتها مع أبيها وأميها، ومع ذلك فقراءة العامة { تَلْقَوْنَهُ }، على غير ما كانت تقرأ أم المؤمنين رضي الله عنها، وهذه القراءة مع صحتها من جهة

الإسناد، وقوتها في العربية، وموافقتها لرسم المصحف، فهي معدودة في الشاذ من القراءة.

ومثله أيضا ما رواه علقمة بن قيس صاحب ابن مسعود رضى الله عنه، قال: قَدِمْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنِّي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُيسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَيَسِّرَكَ لِي، قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَوْلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ صَاحِبِ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادِ، وَالْمَطْهَرَةِ، وَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، - يَعْنِي عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللَّهِ: { وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى }؟ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: { وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى. وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى }. قَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ». وفي رواية قال أبو الدرداء: «أشهد أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا»، وهؤلاء يريدوني على أن أقرأ: { وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى }، وَاللَّهِ لَا أَتَابِعُهُمْ.

رواه البخاري في صحيحه ٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٣٧٦١، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦٢٧٨، وأخرجه مسلم (٨٢٤) (٢٨٤)، والنسائي في "الكبرى" (١١٦٧٧) - وهو في "التفسير" (٦٩٧) - والطبري ٢١٧/٣٠، والخطيب في "تاريخه" ٣/١٤، وأحمد في مسنده، ٢٧٥٣٥ (٢٧٥٣٨) و (٢٧٥٣٩) و (٢٧٥٤٤) و (٢٧٥٤٩) و (٢٧٥٥٤) وغيرهم .

فهذا أبو الدرداء صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، تُرَوَى عنه هذه القراءة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد الصحيحة، وأبو الدرداء هو مقرئ أهل الشام، وعنه أخذوا القراءة، وهو شيخ عبد الله بن عامر أحد السبعة، وعنه أخذ ابن عامر القراءة، ومع ذلك فليس أحد من المسلمين اليوم يقرأ بهذه القراءة لكونها لم تكن على شرط القراءة المقبولة عند أئمة أهل الأداء، لمخالفتها رسم المصحف العثماني. فلم تتلقاها الأمة بالقبول، وعدوها من شواذ القراءة.

ومثل ذلك كثير يُرَوَى عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس شيء منه يتلى به، حتى إن قراءة عاصم بن أبي النجود التي يقرأ بها الآن في أكثر البلاد الإسلامية، وفي مشارق الأرض ومغاربها، وقرأ عاصم على زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، ومع أنه يروى بالأسانيد الصحيحة عن ابن مسعود الكثير من الأحرف التي تخالف المقروء به في قراءة عاصم، ومع ذلك فالعمل على ما رُوِيَ عن عاصم عن ابن مسعود من طريق الأداء، لا ما رُوِيَ عن ابن مسعود من طريق روايات الحديث.

فلم يكن اعتماد أهل الأداء في القرآن على شيء من الآثار الواردة في ذلك، بل اعتمادهم على النقل المتواتر عن الأئمة الضابطين طبقة عن طبقة، وخلفاء عن سلف، لا يَعُدُّون ذلك ولا يتجاوزونه.

ومما نقل إلينا بهذه الطريقة التكبير في سور الختم في قراءة ابن كثير وغيره، فإنه رُوِيَ مقترنا بقراءة ابن كثير، فحصل له ما حصل لها من التواتر فرعا لا أصلا كما قدمنا، فما من شك عندنا في صحة التكبير في سور الختم ووروده عن النبي صلى الله عليه

وسلم وأنه من سنته، وأنه قد حصل به التواتر الذي يحصل به عندنا القطع على صحته، وأنه متواتر عند المسلمين، وإن لم يصح الحديث المرفوع الوارد فيه من طريق البزي، لكون الاعتماد فيه لم يكن على تلك الرواية، بل على نقل الخلف عن السلف، طبقة عن طبقة، فلا يمارى في صحته وسنيته إلا جاهل بهذا الشأن فلا يُعْتَدُّ بقوله، ولا ينظر إليه، والله الموفق وهو الهادي للصواب.

فإن قيل: فما تقولون فيما تقدم ذكره آنفاً، ورواه الفاكهي في أخبار مكة ١١/٣ (١٧٤٦) قال الفاكهي: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الرِّيَّاتُ، سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ مَوْلَى ابْنِ بَحْرٍ الْمَكِّيِّ قَالَ: ثنا ابْنُ خُنَيْسٍ، قَالَ: ثنا وَهَيْبُ بْنُ الْوَرْدِ، قَالَ: قِيلَ لِعَطَاءٍ: إِنَّ حُمَيْدَ بْنَ قَيْسٍ يَخْتِمُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ عَطَاءٌ: " لَوْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يَخْتِمُ فِيهِ لِأَتَيْتُهُ حَتَّى أَحْضَرَ الْحُتْمَةَ " قَالَ وَهَيْبٌ: فَذَكَرْتُ لِحُمَيْدٍ قَوْلَ عَطَاءٍ، فَقَالَ: أَنَا آتِيهِ حَتَّى أَخْتِمَ عِنْدَهُ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَطَاءٍ، فَقَالَ عَطَاءٌ: " لَا هَا اللَّهُ، إِذَا نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْقُرْآنِ " قَالَ: فَأَتَاهُ عَطَاءٌ، فَحَضَرَهُ، فَجَعَلَ حُمَيْدٌ يَقْرَأُ حَتَّى بَلَغَ آخِرَ الْقُرْآنِ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَتَمَ سُورَةً كَبَّرَ حَتَّى خَتَمَ، فَقَالَ لِي عَطَاءٌ: " مَا كَانَ الْقَوْمُ يَفْعَلُونَ هَذَا "، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَفَلَا تَنْهَاهُ؟ قَالَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ، أَنْهَى رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ " حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ، عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهَيْبَ بْنَ الْوَرْدِ، يَقُولُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: فَلَمَّا بَلَغَ حُمَيْدٌ {وَالضُّحَى} كَبَّرَ كُلَّمَا خَتَمَ سُورَةً، فَقَالَ لِي عَطَاءٌ: إِنَّ هَذَا لِبِدْعَةٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَمَرَ: أَدْرَكْتُ النَّاسَ بِمَكَّةَ عَلَى هَذَا كُلَّمَا بَلَغُوا {وَالضُّحَى}، كَبَرُوا حَتَّى يَخْتِمُوا، ثُمَّ تَرَكُوا ذَلِكَ زَمَانًا ثُمَّ عَاوَدُوهُ مِنْذُ قَرِيبٍ، ثُمَّ تَرَكُوهُ إِلَى الْيَوْمِ: "

فهذا عطاء بن أبي رباح من أئمة الدين، ومن الحفاظ الموثقين، ومن العلماء الربانيين، وهو من أهل مكة، وقد لقي ابن عباس وسمع منه وروى عنه، ومع ذلك فقد قال إن التكبير بدعة، وكذلك ابن أبي عمر الحفاظ قد أخبر أن أهل مكة تركوا التكبير، فقد وقع الانقطاع في إسناد التكبير في مدة ذلك الزمان الذي ترك فيه أهل مكة التكبير؟.

فالجواب عن ذلك أن عطاء بن أبي رباح أنكر التكبير إذ لم يكن له به علم، ولم يكن عنده بذلك أثر، وقد نقل ذلك غيره وحفظوه، والمثبت مقدم على النافي، ومن حفظ حجة على من حفظ، والذين نقلوه وحفظوه أئمة ثقات حفاظ كذلك، فلم يكن قول عطاء دافعا لما حفظوه ونقلوه إلى من بعدهم، وممن نقل التكبير عن ابن عباس أبو الحجاج مجاهد بن جبر الإمام الحافظ الحجة، قال أبو عبد الله الذهبي: " وجاء عنه أنه قرأ القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة، والذي صح عنه أنه قال: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات أققه عند كل آية أسأله فيم نزلت؟ وكيف كانت؟. فهذا ثابت عنه، وقال شباب العصفري عن معاذ المعلم سمع أبا مدثر سمعت مجاهدا يقول: ختمت القرآن على ابن عباس تسعا وعشرين مرة"، انظر معرفة القراء (ت قولاج ١٦٣/١ رقم ٢٥)، وغاية النهاية برقم ٢٦٥٩.

وفي الأثر المذكور عن عطاء بن أبي رباح أيضا دليل على عدم انفراد ابن كثير برواية التكبير. لأن حميد بن قيس الأعرج الذي روى عنه التكبير في هذا الأثر هو من أقران ابن كثير، وشاركه في الأخذ عن مجاهد بن جبر صاحب ابن عباس، وفيه أيضا

دليل على عدم انفراد البزي أو الرواة عن ابن كثير برواية التكبير، وأنه شاركهم فيه غيرهم من المكيين.

وأما قول ابن أبي عمر في الأثر المذكور أن أهل مكة تركوا التكبير مدة من الزمان، وقول الشيخ الألباني ص ٣٠٧ تعليقا على هذا الأثر: " فهذه الرواية مما يُبطل التواتر الذي زعمه -يعنى الأستاذ الزعبي-؛ لأنها تنفي صراحة انقطاع !! استمرار العمل"^١ (اه).

فإن الجواب على ذلك أن أهل مكة تركوا التكبير لما تقدم ذكره أن التكبير سنة، فمن أخذ به فهو حسن، ومن تركه فهو حسن، وابن أبي عمر إنما يحكى فعل الناس في صلواتهم ومساجدهم، لا أن أهل الأداء تركوا التكبير حالة تلقى القراءة عن الشيخ، فإن هذه الحالة ليست كذلك، وما زال أئمة أهل الأداء يأخذون به في قراءة أهل مكة، وخاصة قراءة ابن كثير رحمه الله، فلم يتركوه. ويحتمل أن ابن أبي عمر رحمه الله أراد ترك التكبير في المسجد الحرام خاصة دون غيره من المساجد في مكة، وأن قوله: "أدركت الناس بمكة" أراد به المسجد الحرام، ولأن المسجد الحرام

^١ قلت: كذا قال الشيخ رحمه الله "تنفى صراحة انقطاع استمرار العمل"، ومراده: "تنفى صراحة استمرار العمل"، فخانتة العبارة، وشرب من نفس الكأس التي سقى الأستاذ الزعبي منها، فإنه لما قال الأستاذ الزعبي في كتابه إرشاد البصير ص ٢٢: "... لا يؤثر في عدم صحة التكبير.. " وكان قد أراد: "لا يؤثر في صحة التكبير"، فخانتة العبارة، فعلق الشيخ الألباني على ذلك قائلا: " فإنه يعنى "... في صحة... " كما يدل عليه سياق كلامه، وهذا من عيه وجهله" (اه). كذا قال رحمه الله، ووددت لو كان رحمه الله أرفق بالرجل من ذلك، فإنه لم يقل سوءا، وما أحسبه أراد هُجْرًا، وإن لم يصب في الكثير من كلامه، وقد سمعت للشيخ الألباني رحمه الله تسجيلًا في أواخر عمره، قيل أنه قاله وهو على فراش الموت، أوصى فيها بالرفق بالمخالفين، وعدم استعمال الشدة معهم، لقوله عز وجل: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾ رحم الله الشيخ الألباني رحمة واسعة، وجمعنا وإياه مع إمام المتقين وسيد المرسلين، صلى الله عليه وسلم، في دار كرامته ومستقر رحمته، إنه ولي ذلك القادر عليه.

هو قبلة الناس ووجهتهم، وأخبار المسجد الحرام هي المعنى بها في مكة دون غيره من المساجد. وعلى كل حال فليس اعتماد أهل الأداء في ذلك على فعل الناس في صلاتهم ومساجدهم، ألا ترى أنه يجوز في حالة التعبد أن يؤخذ بالتكبير في جميع القراءات، وأما في حال الرواية فلا يؤخذ به إلا فيما ثبت وروده فيها دون ما لم يثبت، والله أعلم.

ومع ذلك كله فقد ثبتت الروايات المسندة الصحيحة عن ابن عباس وجماعة من التابعين ومن بعدهم من الأخذ بالتكبير، وقد تقدمت الرواية التي أسندها الفاكهي في أخبار مكة عن حميد بن قيس أنه كان يكبر عند ختم القرآن، وهي رواية صحيحة، وقد قال الشيخ الألباني رحمها الله: "سندها جيد"، وفي كتب القراءات جملة من الآثار عن ابن عباس من الصحابة، ومجاهد بن جبر وغيره من التابعين، وهذه الآثار مسندة، أكثرها أسانيداً مستقيمة، ولولا خشية الإطالة لذكرتها جملة عن رواها، ولعل الله أن ييسر لي فأفرد لها جزءاً منفرداً، وقد ألف في ذلك شيخنا المسند القارئ عبد الله صالح العبيد جزءاً جيداً بأسانيدِهِ إلى رواة التكبير، وقال حفظه الله: " والتحقيق : أنه سنة صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه، وعن جماعة من الصحابة والتابعين وتابعيهم. لكن لَمَّا كانت هذه الأخبار عنهم مروية في كتب القدماء من أئمة الأداء غير المطبوعة - ككتب الداني ، والهذلي ، وأبي العلاء الهمداني ، والأهوازي ، وابن البادش - ولم يكن لهم معرفة بها قطعوا بعدم صحته " (اه).

قلت: "وهذا قريب من معنى ما قلناه من كون اعتماد القراء على أسانيد القراءة والكتب المختصة بذلك دون كتب الحديث، على إن قوله: إن إنكار سنة التكبير كان بسبب عدم طباعة الكثير من كتب القراءات، فإن أراد به الإنكار في هذا الزمان فمُسَلَّمٌ، وإلا فإنكار سنية التكبير قديم، لكنها أقوال شاذة عن جماعة من أهل العلم، إما لأنهم لم يعلموا بها، ولم يصلهم بها خبر كما تقدم عن عطاء بن أبي رباح، أو لأنهم ليسوا من أهل هذه الصناعة فكان نظرهم إلى الحديث المرفوع في رواية التكبير وعدم صحة الخبر الوارد فيه من طريق البيهقي، كابن العربي القاضي، قال القاضي أبو بكر بن العربي في العواصم ٣٦١: "وبعد أن ضبط الله الحروف، والسور، لا تبالون بهذه التكاليفات فإنها زيادات في التشغيب، وخالية من الأجر، بل ربما دخلت في الوزر. ولقد انتهى التكليف بقوم إلى أن رووا في بعض سور القرآن، التهليل والتكبير. وما ثبت ذلك قط عن عدل، ولانقل في صحيح.)" (انتهى من العواصم).

قلت: وهذا يقال فيه ما قيل في سابقه، إن إنكاره من جهة عدم صحة الحديث المرفوع في ذلك، وأما الموقوف على الصحابة والمقطوع المروي عن التابعين ومن بعدهم، فهو صحيح كما تقدم. ومن أراد الاطلاع على ذلك فليطالع كتاب جامع البيان، وكتاب الإرشاد لأبي الطيب بن غلبون، وكتاب التذكرة لأبي الحسن بن غلبون، وكتاب التجريد لابن الفحام، وكتاب المصباح لأبي الكرم الشهرزوري، فإن في هذه الكتب جملة صالحة من الأخبار في ذكر التكبير، وذكر ابن الجزري مجموعة من هذه الأخبار مختصرة، نذكرها هاهنا لإتمام الفائدة، قال في النشر ٤١٥/٢ - ٤١٧: "وَأَمَّا الرَّوَايَاتُ الْمَوْقُوفَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَاهِدٍ فَأَسْنَدَ أَبُو بَكْرٍ

بْنُ مُجَاهِدٍ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّارِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ
عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَمِيدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَيَّةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ
الْأَعْرَجُ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: خَتَمْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ تِسْعَ عَشْرَةَ خَتْمَةً كُلُّهَا
يَأْمُرُنِي أَنْ أُكَبِّرَ فِيهَا مِنْ أَلَمْ نَشْرَحَ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَيَّةَ: قَرَأْتُ عَلَى حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ فَلَمَّا بَلَغْتُ وَالضُّحَى
قَالَ لِي: كَبِّرْ إِذَا خَتَمْتَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتِمَ فَإِنِّي قَرَأْتُ عَلَى مُجَاهِدٍ فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ.
وَعَنْ شَبْلِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مُحِصِنٍ وَابْنَ كَثِيرِ الدَّارِيِّ إِذَا بَلَغَا أَلَمْ نَشْرَحَ كَبَّرَا
حَتَّى يَخْتِمَا وَيَقُولَانِ: رَأَيْنَا مُجَاهِدًا فَعَلَّ ذَلِكَ. وَذَكَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَأْمُرُهُ
بِذَلِكَ.

وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، فَلَمَّا
بَلَغْتُ وَالضُّحَى قَالَ: هَيْهَا، فُلْتُ وَمَا تُرِيدُ بِهَيْهَا؟، قَالَ: كَبَّرْ، فَإِنِّي رَأَيْتُ مَشَايخَنَا
مِمَّنْ قَرَأَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَأْمُرُهُمْ بِالتَّكْبِيرِ إِذَا بَلَغُوا وَالضُّحَى.

وَعَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى إِلَى خَاتِمَةِ
قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، وَإِذَا خَتَمَهَا قَطَعَ التَّكْبِيرَ.

وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا
الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: ثَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ
مِنْ خَاتِمَةِ وَالضُّحَى إِلَى خَاتِمَةِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، وَإِذَا خَتَمَهَا قَطَعَ التَّكْبِيرَ.

وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: رَأَيْتُ حُمَيْدًا الْأَعْرَجَ يَقْرَأُ وَالنَّاسُ حَوْلَهُ فَإِذَا بَلَغَ وَالضُّحَى كَبَّرَ إِذَا خَتَمَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتَمَ. وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَبَلَّغْتَ بَيْنَ الْمُفْصَلِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَابِعْ بَيْنَ الْمُفْصَلِ فِي السُّورِ الْقِصَارِ وَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ " (اهـ).

وروى ص ٢/٤٢٥: بالإسناد إلى عبد الحميد بن جريج عن مجاهد أنه كان يكبر من { وَالضُّحَى } إِلَى { الْحَمْدُ لِلَّهِ }. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَأَرَى أَنْ يَفْعَلَهُ الرَّجُلُ إِمَامًا كَانَ، أَوْ غَيْرَ إِمَامٍ.

وعن الحُمَيْدِيِّ سَأَلْتُ سُفْيَانَ يَعْني ابْنَ عُيَيْنَةَ قُلْتُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ رَأَيْتُ شَيْئًا زُبْمًا فَعَلَهُ النَّاسُ عِنْدَنَا يُكَبِّرُ الْقَارِئُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِذَا خَتَمَ، يَعْني فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ صَدَقَةَ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ يَوْمَ النَّاسِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ سَنَةً فَكَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ كَبَّرَ.

وَعَنْ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَيْسَى أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ بِالنَّاسِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ أَنْ يُكَبِّرَ مِنْ " وَالضُّحَى " حَتَّى يَخْتَمَ.

وَعَنْ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ سَهْلٍ شَيْخَنَا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَيْسَى صَلَّى بِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَكَبَّرَ مِنْ " وَالضُّحَى " فَأَنْكَرَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَمَرَنِي بِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ، فَسَأَلْنَا ابْنَ جُرَيْجٍ فَقَالَ: أَنَا أَمَرْتُهُ..

وبالإسناد إلى قُنْبُلٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُقْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الشَّهِيدِ الْحَجَّيَّ يُكَبِّرُ خَلْفَ الْمَقَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ قُنْبُلٌ: وَأَخْبَرَنِي يَعْنِي ابْنَ الْمُقْرِيِّ فَقَالَ لِي ابْنُ الشَّهِيدِ الْحَجَّيُّ، أَوْ بَعْضُ الْحَجَبَةِ، ابْنُ الشَّهِيدِ، أَوْ ابْنُ بَقِيَّةَ شَكِّ فِي أَحَدِهِمَا. وَبِهِ قَالَ قُنْبُلٌ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَوْنِ الْقَوَّاسِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الشَّهِيدِ الْحَجَّيَّ يُكَبِّرُ خَلْفَ الْمَقَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ قُنْبُلٌ: وَأَخْبَرَنِي رُكَيْنُ بْنُ الْحُصَيْبِ مَوْلَى الْجُبَيْرِيِّينَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الشَّهِيدِ الْحَجَّيَّ يُكَبِّرُ خَلْفَ الْمَقَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حِينَ خَتَمَ، مِنْ " وَالضُّحَى " يَعْنِي فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ ".

فهذه الروايات فيها جملة صالحة من الأخبار المسندة عن أولئك المذكورين، ومع ذلك فليس اعتماد القراء في التكبير على هذه الروايات، وإنما اعتمادهم على ما تلقَّوه أداءً بالأسانيد المتصلة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، ومن ذكر هذه الأخبار منهم إنما ذكرها استئناساً بها، وتقوية لرواية من روى التكبير، وليعلم سنته.

قال ابن الجزري في النشر ٢/٤٢٨: " فَقَدْ ثَبَتَ التَّكْبِيرُ فِي الصَّلَاةِ عَنِ أَهْلِ مَكَّةَ فُقَهَائِهِمْ، وَقُرَّائِهِمْ وَنَاهِيكَ بِالْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَابْنَ جُرَيْجٍ وَابْنَ كَثِيرٍ، وَعَظِيمِهِمْ ".

وكيف يكون التكبير بدعة؟!، وقد رواه جميع هؤلاء المذكورون وغيرهم، وعملوا به، وقد كان يُكَبَّرُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي هُوَ قِبْلَةُ الْمُسْلِمِينَ وَوَجْهَتِهِمْ، وَإِلَيْهِ يَحْجُونَ وَيَعْتَمِرُونَ، مِنْذُ زَمَانِ الصَّحَابَةِ وَإِلَى عَهْدِ قَرِيبٍ، وَمَا زَالَ عُلَمَاءُ مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا يَفْدُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَيُرُونَ أُمَّةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يُكَبِّرُونَ عِنْدَ سَوْرِ

الختم في رمضان وغيره، ولا ينكرون ذلك؟، فكيف تكون هذه بدعة ويسكت عنها المتقدمون والمتأخرون من أهل العلم، ولم نسمع إنكار التكبير إلا عن القليل الشاذ من أهل العلم الذين لو قيسوا بمن لم ينكره لكانوا كالقطرة الصغيرة في البحر الكبير، فكيف يكون سائغا لكل أولئك العلماء على مر الزمان من لدن عهد الصحابة وإلى يومنا هذا أن لا ينكروا على الذين يكبرون في المسجد الحرام إن كانوا يرون أنه بدعة؟، وما ذلك الإنكار من القليل من أهل العلم إلا لما قدمنا ذكره، إما لكون المُنكِر لم يصل إليه خبر صحيح به كعطاء بن أبي رباح، وهذا لا يؤثر في سنية التكبير عند من ثبت عنده، على أن عطاء بن أبي رباح لم ينكر على حميد بن قيس تكبيره كما تقدم، وقال: "سبحان الله، أنهى رجلا يقول الله أكبر؟!"، أو كان الإنكار ممن لم يكن من أهل هذه الصناعة كالقاضي أبي بكر بن العربي والشيخ الألباني وابن عثيمين، ومن نحأ نحوهم كالأستاذ إبراهيم الأخضر، فإنكارهم لا يعتد به من باب أولى، إذ لم يكن لديهم ما تقوم به الحجة على إبطال سنة متواترة، نقلها الخلف عن السلف، وعملوا بها في صلواتهم ودرسهم وقراءتهم ومحافلهم وأخذهم القراءة على طلابهم، فكيف يتسنى لهم أن ينكروه، وأين سلفهم في هذا الإنكار، وأهل العلم غير من ذكرناهم ما بين راو للتكبير آخذ به أو ساكت عنه لا يرويه ولا ينكره، فكيف يُقبَلُ قول كهذا والحجة قائمة على خلافه، وذلك باطلاع أهل العلم المتوافرين على تلك السنة وعلى تكبير الأئمة في سور الختم في مكة وغيرها من غير نكير، ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل ما زال القرآن يُتلى بين يدي العلماء في المحافل ومجتمع العلماء والدروس ويسمعون ذلك ولا ينكرونه، وأيضا فإن كثيرا من أهل العلم بالحديث والفقهاء وغير ذلك قد قرءوا القراءات بالروايات، وقرءوا

بما تضمنته المصنفات من القراءات المختلفة، ومن بينها قراءة ابن كثير وغيره من المكيين، ولم يقل أحد منهم - فيما اطلعنا عليه - أن ذلك بدعة ولا أمروا الناس بتركه واطراحه، ولا رأينا لهم تأليفا في ذلك، بل بخلاف ذلك وجدنا فتاواهم يجاوز التكبير كما تقدم، وكما سيأتي ذكر بعض نصوصهم في ذلك، وكذلك ذكّر التكبير بعض أهل التفسير في مؤلفاتهم في تفسير القرآن ولم يضعّفوه ولا قالوا أنه بدعة أو أنه لا يثبت، بل قالوا إنه سنة، فمن فعلها فهو حسن، ومن تركها فهو حسن. وقد ذكر جماعة منهم الأستاذ الزعبي في رسالته إرشاد البصير، منهم البغوي في تفسيره، ونظام الدين النيسابوري في تفسيره، والقرطبي في تفسيره، والألوسي في تفسيره، والخطيب الشربيني في تفسيره، وغيرهم، وأزيد على الذين ذكرهم الثعلبي في تفسيره الكشف والبيان، والواحدي النيسابوري في الوسيط، وابن الجوزي في زاد المسير، والبقاعي في نظم الدرر، ومحمد بن عبد الرحمن الحسيني الإيجي في جامع البيان، ومجير الدين الحنبلي في فتح الرحمن، وغيرهم كثير. وبعض هؤلاء من أهل الأداء، ومنهم من قرأ بالروايات، وقد كان ذلك سنة عند أهل العلم وما زال هو حال الكثيرين منهم أنهم يقرءون القرآن بالروايات ويقدمون ذلك، مع طلب العلم في غيره من الفنون، ليجمعوا بين القرآن والسنة، ولأن علوم القرآن هي أشرف العلوم، ولم يكونوا يقتصرون على فن واحد كما هو حال الكثيرين في هذه الأزمنة الأخيرة، وجميع هؤلاء ذكروا التكبير على أنه سنة عند الختم، من فعلها فهو حسن، ومن تركها فهو حسن، وأكثرهم محققون يراعون النقل الصحيح في كتبهم، ولم نر أحدا منهم أنكر التكبير عند الختم، وغيرهم من المفسرين سكتوا عن رواية التكبير، ولو كان بدعة عندهم لكانوا أشاروا إليه في كتبهم لاشتهاره عند عامتهم، فكيف

يسكت هؤلاء جميعهم على بدعة في الدين. بل كيف لا يُقَيِّضُ اللهُ عز وجل منهم من ينتصر للسنة، ويقف في وجه العاملين بها إن كان التكبير في سور الختم بدعة من القول كما زعم أولئك المتأخرون الذين لم يطلبوا هذا العلم ولم تغبر أقدامهم في تحصيله، لا، ولا حرصوا على ذلك مع جلالته قدرهم وبلوغهم الغاية في غير ذلك من العلوم، والله عز وجل يحفظ دينه وينصر سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ولم تظهر بدعة من البدع في دينه إلا قَيِّضَ اللهُ لها من العلماء من ينكرها ويبين للناس الصواب فيها، وإن كانت البدعة فيما يتعلق بكتاب الله فالأمر فيها أشد، وما زال أهل العلم يذبون عن كتاب الله منذ أنزله الله على نبيه وإلى يومنا هذا ينفون عنه تحريف المبطلين وتزييف الغالين، ألا ترى ما وقع لبدر الدين محمد بن أحمد بن بَصْنَخَانَ الْمُتَوَفَّى سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة لما أقرأ النَّاسَ { وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا } بالإدغام لأبي عمرو، والتزم إخراجهم من القصيدة الشاطبية، فقام عليه الشيخ مجد الدين التونسي وهو إذ ذاك شيخ الإقراء بدمشق والشيخ كمال الدين بن الزمكاني وغيرهما، واجتمعوا بالقاضي ابن صَصْرِي، فطلب ابن بَصْنَخَانَ وتكلم معه في ذلك، فلم يرجع، فمنعه من الإقراء حتى يوافق الجمهور^١، ومع أن هذا الوجه صحيح في ذات الأمر، وهو مروى عن أبي عمرو من غير وجه، قال ابن الجزري: " فلو عزاه إلى كتاب غير الشاطبية ورأى روايته منه لكان قريباً"، ومع ذلك لم يقبله أئمة القراءة من ابن بصنخان وأنكروا عليه أن يقرئ به من طريق الشاطبية، وأوقف عن القراءة بسبب ذلك. فلو كان التكبير لم يثبت عند أهل العلم، أو كان بدعة لما سكتوا عنه، ولأنكروا على من يأخذ به.

^١ انظر غاية النهاية بتحقيقنا (٣/١٤١ رقم ٢٧١٠).

وأيضاً فإن الذين ذكروا البيزي في كتبهم وضعّفوا حديثه كإبن أبي حاتم، والعقيلي والذهبي والحافظ ابن حجر لم يقل أحمد منهم إن التكبير عند الختم بدعة، ولا أشاروا إلى ذلك مع عموم البلوى واشتهار التكبير عندهم، واكتفى جميعهم بالإشارة إلى ضعف الحديث المرفوع في ذلك، وهذا الحافظ الذهبي رحمه الله لما ذكر الحديث المرفوع من طريق البيزي في كتابه معرفة القراء الكبار، وعلّق على الحديث وضعّفه، وأنكر على الحاكم تصحيحه، فإنه أعقب ذلك بجملة من الأخبار الصحيحة الموقوفة في رواية التكبير من غير طريق البيزي، وذكر ذلك كله في ترجمة البيزي، وما هذا إلا إشارة منه رحمه الله إلى صحة تلك الآثار، وصحة تلك السنة، وإلا فما الذى دعاه أن يذكر جملة من الأخبار عن مجاهد بن جبر، وحמיד بن قيس الأعرج، وسفيان بن عيينة، وقنبل، وغيرهم من أهل العلم، ويذكر ذلك كله في ترجمة البيزي بعد التعليق على حديثه المرفوع. فلو كان التكبير عنده بدعة لأشار إلى ذلك، أو لاكتفى بذكر ضعف حديث البيزي، وما ذكر معه هذه الجملة من الأخبار الصحيحة، والحافظ الذهبي رحمه الله ممن قرأ بالروايات، قرأ بمضمن الشاطبية على الفاضلي والدمياطي تلميذى الحافظ علم الدين السخاوي بقراءته على الشاطبي، وقد ذكر الشاطبي التكبير في قصيدته، وأقرأ بالتكبير عند سور الختم للبيزي وقنبل، وقرأنا به من طريقه. فلو كان التكبير بدعة عند الذهبي لبيّنه رحمه الله وما سكت عنه، أو لضعّف تلك الآثار التى ذكرها في ترجمة البيزي عن ابن عباس ومجاهد بن جبر وسفيان بن عيينة وغيرهم، ولما اكتفى بتضعيف الحديث المرفوع من طريق البيزي.

إذا علمت ذلك، فاعلم أنه قد اعتمد الأخذ بالتكبير في سور الختم بعض متأخروا الشافعية، كما تقدم النقل عن ابن الجزري وابن حجر الهيتمي، وأن الرواية المعتمدة والتي عليها العمل في مذهب الإمام أحمد هي الأخذ بتكبير الختم، وقد روى عن أحمد غير ذلك، ولكن هذه الرواية التي اعتمدها الحنابلة، وذلك يقتضى سنية التكبير عند أصحاب هذا المذهب، ولا أقول أن ذلك يقتضى صحة حديث التكبير عندهم، أو عند الإمام أحمد، وما ذكره في النشر ٢/٤١٥، قال: "رَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الْبَزِيِّ قَالَ: "... وَجَاءَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ وَمَعَهُ رَجُلٌ عَبَّاسِيٌّ وَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَأَبَيْتُ أَنْ أُحَدِّثَهُ إِيَّاهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْنَاهُ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْأَعْيَنِ عَنْكَ فَلَوْ كَانَ مُنْكَرًا مَا رَوَاهُ وَكَانَ يَجْتَنِبُ الْمُنْكَرَاتِ" (اهـ). فهذه الرواية ضعيفة، لضعف البزي، ولجهالة ذلك الرجل البغدادي، وذلك الرجل العباسي، ولكن قال ابن الجزري في النشر ٢/٤٢٨: "وَأَمَّا الْحَنَابِلَةُ فَقَالَ الْفَقِيهُ الْكَبِيرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُفْلِحٍ فِي كِتَابِ الْفُرُوعِ لَهُ: وَهَلْ يُكَبَّرُ لِحْتَمَةِ مَنْ الضُّحَى، أَوْ أَلَمْ نَشْرَحْ آخِرَ كُلِّ سُورَةٍ؟ فِيهِ رَوَايَتَانِ، وَلَمْ تَسْتَحِبَّهُ الْحَنَابِلَةُ لِقِرَاءَةِ عَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ وَقِيلَ وَيُهْلَلُ. انْتَهَى". وتقدم نقله أيضا من كلام ابن حجر الهيتمي.

وسئل شيخ الاسلام ابن تيمية عن جماعة اجتمعوا في ختمة وهم يقرءون لعاصم وأبي عمرو فإذا وصلوا إلى سورة الضحى لم يهللوا ولم يكبروا إلى آخر الختمة ففعلهم ذلك هو الأفضل أم لا؟ وهل الحديث الذي ورد في التهليل والتكبير صحيح بالتواتر أم لا؟.

فأجاب رحمه الله: نعم " إِذَا قَرَأُوا بِغَيْرِ حَرْفِ ابْنِ كَثِيرٍ؛ كَانَ تَرْكُهُمْ لِذَلِكَ هُوَ الْأَفْضَلُ، بَلِ الْمَشْرُوعَ الْمَسْنُونُ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةَ مِنَ الْقُرَّاءِ لَمْ يَكُونُوا يُكَبِّرُونَ، لَا فِي أَوَائِلِ السُّورِ وَلَا فِي أَوَاخِرِهَا. فَإِنْ جَازَ لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ ابْنَ كَثِيرٍ نَقَلَ التَّكْبِيرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَازَ لِعَيْرِهِ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ نَقَلُوا تَرْكَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ مِنَ الْمُمْتَنِعِ أَنْ تَكُونَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ الَّتِي نَقَلْتُمَا أَكْثَرَ مِنْ نَقَلَةِ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ قَدْ أَضَاعُوا فِيهَا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّ أَهْلَ التَّوَاتُرِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ كِتْمَانُ مَا تَتَوَقَّعُ الْهَيْمَمُ وَالِدَوَاعِي إِلَى نَقْلِهِ، فَمَنْ جَوَّزَ عَلَى جَمَاهِيرِ الْقُرَّاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَهُمْ بِتَكْبِيرِ زَائِدٍ، فَعَصَوْا أَمْرَهُ، وَتَرَكَوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ؛ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ الْبَلِيغَةَ الَّتِي تَرَدَّعُهَا وَأَمْثَالُهُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ "....". إلى أن قال رحمه الله: " ولم ينقل أحد من أئمة الدين أن التكبير واجب وإنما غاية من يقرأ بحرف ابن كثير أن يقول : إنه مستحب ".
الفتاوى (١٣ / ٤١٧).

وقال في موضع آخر: " والتكبير المأثور عن ابن كثير ليس هو مسنداً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يسنده أحد إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا البزي ، وخالف بذلك سائر من نقله، فإنهم إنما نقلوه اختياراً ممن هو دون النبي صلى الله عليه وسلم، وانفرد هو برفعه، وضعفه نقلة أهل العلم بالحديث والرجال من علماء القراءة وعلماء الحديث ، كما ذكر ذلك غير واحد من العلماء " انتهى " . انظر مجموع الفتاوى " (١٧ / ١٣٠).

وظاهر كلامه رحمه الله أنه يراه جائزاً في قراءة ابن كثير، خلافاً لما ذكره الشيخ الألباني والأستاذ إبراهيم الأخضر عنه أنه لا يرى مشروعيتها، وكلامه ظاهر لمن تدبره، وما ذكره من انفراد البيهقي فإنه عنى به الحديث المرفوع، وأن غير البيهقي نقلوه عن من هو دون النبي صلى الله عليه وسلم، يعنى الصحابة ومن بعدهم، وذلك منه رحمه الله إشارة إلى صحة الآثار الواردة عنهم رضى الله عنهم أجمعين، ورزقنا حسن الاتباع، وسلّمنا من شر الابتداء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وأما قول الشيخ الألباني رحمه الله (٣١١/١٣): " وإن مما يؤكد ذلك - يعنى ضعف الحديث وعدم سنية التكبير - اختلاف القائلين في تحديد ابتدائه وانتهائه على أقوال كثيرة تراها مفصلة في "النشر"، كما اختلفوا هل ينتهي بآخر سورة الناس، أو بأولها! وصدق الله العظيم القائل: { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } . "

وكذا معنى كلام الشيخ إبراهيم الأخضر في رسالته المسماة "تكبير الختم بين القراء والمحدثين"، فقال: "والعجيب في الأمر أنهم اختلفوا في موطن التكبير، فقال بعضهم: من أول والضحي، وقال آخرون: هو من أول الانشراح، ولم يرجحوا قولاً مطمئن إليه النفس، على أنهم ربطوا ذلك بسبب نزول سورة والضحي كما سيأتى، فلو ثبت لكان مكانه قطعاً في أول والضحي، لأنه صلى الله عليه وسلم - على زعمهم - كَبَّرَ حين نَزَلَتْ والضحي، وهو أرجح ما يتبادر إلى الذهن. حيث ذكر النسابوري - يعنى الواحدى - في أسباب النزول حديث البخاري الآتى ذكره، ثم قال: فنزلت { وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى . مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى } .. ثم

تابع بعد ذلك، وقال في سبب نزول قوله تعالى {وَلَا خَيْرَ لَكَ مِنَ الْأُولَى .
 وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى}. ثم تابع في قوله تعالى {أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا
 فَآوَى}، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لقد سألت ربي مسألة... الخ
 " قال: وبهذا يظهر أن مكان التكبير كان من المفروض أن يكون في أول سورة
 والضحي لو صح الأثر، لأنها لم تنزل جملة واحدة، ثم زاد بعضهم التهليل، ومنهم
 من زاد التحميد" (اه).

قلت: ليس هذا الاختلاف اختلاف تضاد، وإنما هو اختلاف تنوع، ولا مانع من
 أن تأني السنة على أكثر من وجه، كما في صيغ التشهد والتسبيح في الركوع
 والسجود، والتحميد بعد الرفع من الركوع في الصلاة، وكما في سجود السهو قبل
 السلام وبعده. وقول الشيخ الألباني رحمه الله: " وصدق الله العظيم القائل: {وَلَوْ
 كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} "، فإن هذه الآية نزلت في
 وصف القرآن، قال عز وجل: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
 لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} "، ولم يزعم أحد من الآخذين بالتكبير أنه من القرآن،
 قال شيخ الإسلام ابن تيمية (الفتاوى ٤١٧/١٣): " وأما التكبير : فمن قال : إنه
 من القرآن فإنه ضال باتفاق الأئمة والواجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل" (اه).
 فاستدلال الشيخ الألباني بهذه الآية في هذا الموضوع فيه نظر، بل لا يصح، لأن
 التكبير سنة، وقد وقع الاختلاف في كثير من السنن، ولم يكن ذلك حجة على
 بطلانها أو عدم صحتها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما قول الأستاذ إبراهيم الأخصر: "فلو ثبت لكان مكانه قطعاً في أول الضحى"، فإنه معارضة للنقل بالعقل، ورواية الجمهور على التكبير من آخرها، وذلك أن تكبير النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد أن تلقاها من جبريل، فالذى يقتضيه العقل أن يكون التكبير آخر السورة لا أولها، وهو الموافق لرواية الجمهور، خلافاً لما زعمه الأستاذ إبراهيم الأخصر.

وقوله: لأن السورة لم تنزل جملة واحدة، واستدلّاه بالأثرين المذكورين في أسباب النزول للواحدى، ففيه نظر من عدة أوجه:

الأول: أنه لا دليل على أن السورة لم تنزل جملة واحدة، وما ورد في حديث البخاري من ذكر أول السورة وقول الراوى: " فنزلت { وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى . مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى }، فإنه ليس قاطعاً في أنها لم تنزل جملة واحدة، لأنه يحتمل أن الراوى ذكر أول السورة فقط لكون نزولها كان بسبب ما قيل: "قلى محمد ربه"، فكانت الحاجة في الرواية إلى ذكر أول السورة دون آخرها، ويحتمل أن الراوى أراد الاختصار، فاقصر على ذكر أول السورة لعلم السامع بآخرها، وكأنه أراد أن يقول: "فنزلت سورة الضحى"، فذكر أولها وأراد السورة كلها، وقد جاء مصرحاً به في بعض الروايات، ففي بعضها: "فنزلت والضحى، وفي بعضها: "فنزلت: { مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى }، وسيأتى ذكرها.

الثانى: أن الأثرين المذكورين فيهما مقال من جهة صحة إسنادهما، فأما الأثر الأول في سبب نزول قوله تعالى { وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى } فذكره الواحدى (٤٨١ رقم ٨٦١) قال الواحدى: " أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْمُسَيَّبِيُّ، أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،
 حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُفْتَحُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ
 بَعْدِهِ، فَسَرَّ بِذَلِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى وَلَسَوْفَ
 يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى} قَالَ: فَأَعْطَاهُ أَلْفَ قَصْرٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ لَوْلُؤٍ، تَرَاهُ الْمَسْكُ، فِي
 كُلِّ قَصْرٍ مِنْهَا مَا يَنْبَغِي لَهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْخَدَمِ" (اهـ). قال محقق الكتاب الأستاذ
 كمال بسيوني زغلول: "أخرجه الحاكم في المستدرک (٢ / ٥٢٦) وصححه وتعقبه
 الذهبي: تفرد به عصام بن رواد عن أبيه وقد ضعّف، وعزاه في الدر (٦ / ٣٦١)
 للطبراني في الأوسط والبيهقي في الدلائل وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم
 والطبراني في الكبير وأبي نعيم في الدلائل وابن مردويه".

وأما الأثر الثاني عند الواحدي (٤٨١ رقم ٨٦٢)، قال الواحدي: "أَخْبَرَنَا الْفُضَيْلُ
 بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصُّوفِيِّ، أَخْبَرَنَا زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ النَّيْسَابُورِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ الْحَجَّيِّي، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً
 وَدِدْتُ أَنْي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ. قُلْتُ: يَا رَبِّ! إِنَّهُ قَدْ كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلِي مِنْهُمْ مَنْ
 سَخَّرَتْ لَهُ الرِّيحَ - وَذَكَرَ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ - وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى - وَذَكَرَ
 عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ. قَالَ: فَقَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُكَ؟! قَالَ:
 قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ! قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُكَ؟! قَالَ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ!

قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَغْنَيْتُكَ؟! قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ! قَالَ: أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ، وَوَضَعْتُ عَنْكَ وِزْرَكَ؟! قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ!. " (اهـ). فقال محقق الكتاب المذكور: " إسناده حسن: عطاء بن السائب: صدوق ولكنه اختلط، ولكن ذكر الحافظ في ترجمته: قال البخاري في تاريخه: قال عَلِيُّ: سماع خالد بن عبد الله من عطاء بن السائب بأخرة وسماع حماد بن زيد منه صحيح، وقال العقيلي: تغير حفظه وسماع حماد بن زيد منه قبل التغير. والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١١ / ٤٥٥) من طريق أبي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد به وأخرجه البيهقي في الدلائل (٧ / ٦٣) من طريق سليمان بن حرب عن حماد به. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ / ٢٥٣) وقال..... فيه عطاء بن السائب وقد اختلط " (اهـ).

الثالث: أنه لو افترضنا صحة الأثرين المذكورين، فإنه لا يمتنع أن تكون السورة نزلت أولاً جملة واحدة، ثم تكرر نزول هذه الآيات في مناسبات أخرى، ومذهب ابن جرير الطبري شيخ المفسرين أنه لا يمتنع تكرر نزول الآية أو السورة أكثر من مرة في مناسبات شتى، وهى طريقته في الجمع بين الآثار المختلفة في سبب نزول الآيات. ولا يمتنع أيضاً أن يكون كل ما ذكر من الأسباب قد وقع متتابعاً في مقام واحد، يعنى: لما قيل: "قلى محمد ربه" نزل أولها، ثم زاد الله رسوله من فضله فأراه ما يفتح على أمته من بعده، ، فَسُرَّ بِذَلِكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى... الخ. فلما رأى ذلك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم استزاد الله من فضله فسأل مسأله المذكورة، فأنزل الله آخر السورة، ولا يمتنع أن يكون ذلك كله في مجلس واحد، وتكون السورة بذلك قد نزلت جملة واحدة، ويكون التكبير من آخرها.

الرابع: أن الأثر الأخير فيه نزول قوله: " قَالَ: أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ، وَوَضَعْتُ عَنْكَ وِزْرَكَ؟! " تابعا لآخر سورة الضحى، وفيه حجة لمن روى التكبير من أول ألم نشرح.

والعجب من الأستاذ إبراهيم الأخضر أن يستدل على عدم سنية التكبير بضعف الحديث المرفوع فيه من طريق البزي، ثم يذكر تلك الآثار التي لا تخلو أسانيدھا من مقال، ويحتج بها على بطلان سُنَّةٍ قد نقلت نقلا متواترا، حصل به القطع على سنية التكبير، كما تقدم النقل عن ابن الجزري وغيره.

وأعجب منه قوله بعد ذلك ص ٤٣: "ومنهم من ذكره -يعنى التكبير- في الصلاة، والصلاة كما هو معروف أقوال وأفعال محدودة، وما لم يرد فيه أمر صريح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه لا شك يبطلها!!" (اه).

ولا يظهر لى كيف تَبْطُل الصلاة بالتكبير؟، والتكبير أكثر ما يذكر فيها، فبالتكبير يدخل العبد فى الصلاة، وبالتكبير ينتقل من ركن إلى ركن، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»، رواه مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضى الله عنه برقم ٥٣٧.

وأعجب منهما قوله بعد ذلك: "ولا أدرى كيف قال ابن الجزري أنه يكبر فى الصلاة، وما وجدت من سبقه إلى هذا القول من أئمة الفقه".

كذا قال، مع أن هذا القول -يعنى التكبير في الصلاة- مشهور عند أصحاب أحمد، ومع أن ابن الجزري نقله في النشر عن أحمد، وهى الرواية المعتمدة في مذهب الإمام أحمد، وتقدم نقل كلام الإمام بن مفلح في فروعه: "وهل يكبر لختمه من الضحى أو ألم نشرح آخر كل سورة؟ فيه روايتان" اهـ.

قال علي بن سليمان المقدسي في تصحيح الفروع، (٣٨٣/٢) قوله: وهل يكبر لختمه من (الضحى) أو (ألم نشرح) آخر كل سورة؟ فيه روايتان. انتهى

إحدهما: يكبر آخر كل سورة من الضحى، وهو الصحيح، قال في المغني والشرح - يعنى: الشرح الكبير على متن المقنع-: واستحسن أبو عبد الله -يعنى: أحمد بن حنبل- التكبير عند آخر كل سورة من الضحى إلى أن يختم، جزم به ابن رزين في شرحه، وابن حمدان في رعايته الكبرى، وقدمه ابن تميم، والمصنف في آدابه. والرواية الثانية: يكبر من أول (ألم نشرح) اختاره المجد" اهـ.

قال الأستاذ محمد بن أحمد الأهدل -ومن كلامه نقلت-: فالواضح مما سبق: أن التكبير مستحب عند الإمام أحمد، والروايتان عنه إنما في مكان الابتداء به: هل من بداية الضحى؟ أم من بداية "ألم نشرح"؟ وهذا بخلاف ما فهمه بعض المتأخرين حيث ذكروا في فتاويهم بأن استحباب التكبير إنما هو إحدى الروايتين عن أحمد، كما ذهب إلى هذا الفهم أيضاً بعض المتقدمين من أصحاب الحواشي على كتاب الفروع، والعلم عند الله. وفي المغني لابن قدامة (٦١٠/٢): "واستحسن أبو عبد الله التكبير عند آخر كل سورة من الضحى إلى آخر القرآن؛ لأنه رُوي عن أبي بن

كعب أنه قرأ على النبي صلى الله عليه و سلم فأمره بذلك، رواه القاضي في الجامع بإسناده" اهـ.

قلت: والعجب من الشيخ الألباني والشيخ إبراهيم الأحضر، إذ وصفوا الروايات الواردة في شأن التكبير بالاضطراب، مع أنه قد وردت منها جملة صالحة مستقيمة، وأكثر أقوال أهل العلم إنما أخذوا على البزي أنه رفع الحديث، وأن الجماعة روه موقوفا على ابن عباس، وللحديث شواهد عن مجاهد وغيره من التابعين، ومع كون مثل هذا الاختلاف كثير منتشر في عامة روايات الحديث، يَعْلَمُ هذا من له أدنى اشتغال بهذا العلم، فكم من حديث روى مرفوعا من وجه وروى موقوفا من وجه آخر، وكم من حديث اختلف فيه على الرواة، فهذا يرويه عن راو وذاك يرويه عن غيره، كأن يكون معروفا من رواية صحابي ويرويه راو عن صحابي غيره، وكم حديث رواه جماعة على لفظ، ورواه آخرون على لفظ آخر، وغير ذلك مما هو معروف عند أهل هذا الشأن. ويشهد لذلك ما ذكره الأستاذ إبراهيم الأحضر في رسالته من سبب نزول سورة الضحى، وقد رواه البخارى وغيره، وفيه من الاختلاف على سبب نزول سورة الضحى الشيء الكثير، قال ابن الجزري في النشر ٢/٤٠٦: " وَقَدْ اِخْتُلِفَ أَيْضًا فِي سَبَبِ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ، أَوْ اِبْطَائِهِ، وَفِي الْقَائِلِ قَلَاهُ رَبُّهُ، وَفِي مُدَّةِ انْقِطَاعِهِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً، أَوْ لَيْلَتَيْنِ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرَى أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ {وَالضُّحَى...} إِلَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى}. وَفِي رِوَايَةٍ: أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وَدَّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَالضُّحَى. وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي

تَفْسِيرِهِ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجَرٍ فِي أُصْبُعِهِ فَقَالَ: هَلْ أَنْتِ إِلَّا أُصْبَعٌ دَمِيَتْ ... وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ. قَالَ: فَمَكَتْ لَيْلَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا لَا يَقُومُ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فَنَزَلَتْ وَالضُّحَى " . "

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٨/٣: " لَكِنَّ وَقَعَ فِي التَّرْمِذِيِّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ فِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ فَدَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ: ((هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ))، قَالَ: وَأَبْطَأَ عَلَيْهِ جَبْرِيلُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدَّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ { مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ } أَنْتَهَى. فَظَنَّ بَعْضُ الشُّرَاحِ أَنَّ هَذَا بَيَانٌ لِلشُّكَايَةِ الْمُجْمَلَةِ فِي الصَّحِيحِ، وَلَيْسَ كَمَا ظَنَّ، فَإِنَّ فِي طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ الَّتِي يَأْتِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا أَنَّ نَزُولَ هَذِهِ السُّورَةِ كَانَ فِي أَوَائِلِ الْبَعْثَةِ، وَجُنْدُبٌ لَمْ يَصْحَبِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مُتَأَخِّرًا كَمَا حَكَاهُ الْبَعْثِيُّ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَعَلَى هَذَا هُمَا قَضِيَّتَانِ حَكَاهُمَا جُنْدُبٌ، إِحْدَاهُمَا مُرْسَلَةٌ وَالْأُخْرَى مَوْصُولَةٌ، لِأَنَّ الْأُولَى لَمْ يَخْضُرْهَا، فَرَوَاتُهَا لَهَا مُرْسَلَةٌ مِنْ مَرَاثِلِ الصَّحَابَةِ، وَالثَّانِيَةُ شَهَدَهَا كَمَا ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَطْفِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ اتِّحَادُهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" (اه). وقيل: إن سبب إبطاء جبريل أيضا غير هذا أن ذلك كان بسبب جرو كان تحت سرير رسول الله صلى الله عليه وسلم.

واختلف أيضا في مَنْ الْقَائِلُ: (قلاه ره)، ففي بعض الروايات: "قالت امرأة"، وفي رواية: "امرأة من قريش"، وفي رواية: "فقال المشركون"، وفي رواية: "فقالوا"، وفي رواية: "فقال المنافقون"، وفي رواية: "فقال خديجة"، وفي رواية: "فقال امرأة أبي

لهب"، وفي رواية: " فَأَتَتْهُ إِحْدَى عَمَّاتِهِ أَوْ بَنَاتُ عَمِّهِ"، وفي رواية: "فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني خشيت أن يكون صاحبي قد قلاني". وعامة هذه الروايات إسنادها صحيح، وذكر جملة منها الأستاذ إبراهيم الأخضر في رسالته المذكورة وعارض بها حديث التكبير، وأشار إلى الخلاف الواقع في الروايات، لكن لم يَرِ ذَلِكَ دافعا له عما شرع فيه من تضعيف سنة التكبير اعتمادا على ضعف حديث البزي. وقد ذكرنا أنه ليس الاعتماد في إثبات سنة التكبير على حديثه عند أهل الأداء، ومع إن في الروايات المذكورة من الخلاف ما لم يوجد نظيره في حديث التكبير، فإنهم أجمعوا فيه على التكبير من سورة والضحي، وإنما اختلفوا، هل التكبير في أولها أو في آخرها، واختلفوا في الاقتصار على التكبير أو زيادة التهليل والتحميد معه، وهذا خلاف يسير لا يضر، وهو من اختلاف التنوع، وكل ذلك معمول به، ولا تناقض فيه ولا اضطراب خلافا لما زعم بعضهم. على أن الاعتماد فيه ليس على تلك الروايات مع استقامتها وإمكان الجمع بينها، وإنما الاعتماد فيها على تلقى أهل الأداء لها ونقلهم إياها طبقة عن طبقة كما تقدم ذكره.

وبعد كل هذا البيان، وقد أطلت النفس في هذا المقام، أردت بذلك دفع الشبهة عن رواية التكبير، وعن كيفية ثبوت سنده، وأردت به إثبات صحة الأخذ به في القراءة داخل الصلاة وخارجها، مع أنه لم يكن قصدي حين بدأت كتابتي لهذه الرسالة أن أتعرض لتلك الشبهات، وحين ختمت الكلام على ما يتعلق بأوجه التكبير في الجزء الخاص بالقراءات، كنت قد عزمت على أن يكون هذا آخر ما أكتبه بشأن التكبير في سور الختم وغيرها عند القراء، ثم إنه بدا لي أن أنظر في بعض ما كُتِبَ في ذلك على وسائل التواصل، فرأيت أقوالا لكثير من الأفاضل من

أهل العلم، قد اجتهد كل فيها قدر طاقته، منهم من رأى أن التكبير سنة، ومنهم من دفع القول بسنيته اعتماداً على ضعف حديث البزي. فأردت أن أُدليّ بدلوى في هذا الأمر على قلة بضاعتي وضعف بياني، ولما كانت هذه الرسالة بخصوص التكبير، وكانت هناك شبهات حول هذه السُنَّةِ، وسواء عند القراءة أو في الصلاة، فأردت أن أذكر ما أدين به لله عز وجل في هذا الأمر، والله الموفق، وهو يهدى السبيل، وأسأله سبحانه أن يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفع بها من شاء من عباده، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وكتبه أفقر العباد إلى ربه

أبو إبراهيم عمرو بن عبد الله الخُلَوَانِيُّ المِصْرِيُّ

وكان الفراغ منه قبل العصر من يوم الأربعاء ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١.

وكان الفراغ من مراجعته للمرة الأولى بعد العشاء ليلة الأحد ١٠ جمادى الآخرة من العام نفسه.

وكان الفراغ من مراجعته للمرة الثانية بعد العشاء من ليلة الجمعة ١٥ جمادى الآخرة من العام نفسه.

أهم الكتب والمراجع

كتب علوم القرآن

إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان.

الإرشاد في القراءات السبع، لأبي الطيب عبد المنعم بن غلبون، نسخة خطية مصورة عن قسم المخطوطات بوزارة الأوقاف الكويتية.

الإرشاد في القراءات العشر لأبي العز القلانسي، نسخة محققة بواسطة عمر بن حمدان الكبيسي بكلية اللغة العربية جامعة أم القرى، وأخرى محققة بواسطة جمال الدين شرف، دار الصحابة للتراث، والعزو في هذا الكتاب هو إلى هذه الأخيرة.

أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن الواحدي، تحقيق السيد أحمد صقر، دار القبلة للثقافة، جدة.

الإقناع في القراءات السبع، المؤلف: أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري الغرناطي أبو جعفر المعروف بابن الباذش، الناشر: دار الصحابة للتراث.

الإقناع في القراءات السبع: لأبي جعفر أحمد بن علي بن الباذشي المتوفى سنة ٥٤٠ هـ. تحقيق عبد المجيد قطامش، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى.

التبصرة في القراءات السبع، لأبي محمد مكي بن أبي طالب، تحقيق محمد غوث الندوي، الدار السلفية، وأخرى طباعة دار الصحابة للتراث.

التجريد لبغية المرید، لابن الفحام الصقلي، تحقيق مسعود أحمد إلياس، الجامعة الإسلامية.

تفسير ابن كثير، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، المتوفى سنة ٧٤٧ هـ. دار الشعب بالقاهرة ١٣٩٠ هـ.

التلخيص في القراءات الثمان، لأبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري، تحقيق محمد حسن عقيل، مكتبة التوعية الإسلامية.

التيسير في القراءات السبع، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني،
المحقق: اوتو تريبزل، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.

جامع البيان في القراءات السبع، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني،
الناشر: جامعة الشارقة - الإمارات.

الجامع في القراءات لأبي الحسين الفارسي، تحقيق الأستاذ خالد أبو الجود. مكتبة أولاد الشيخ
للتراث.

الجامع في الأداء - روضة الحفاظ، المعروف بروضة المعدل، لأبي إسماعيل موسى بن الحسين
المعدل، المحقق: خالد أبو الجود، دار ابن حزم، ونسخة خطية مصورة عن مكتبة نور عثمانية برقم
١٩٦٧٢.

جامع أبي معشر الطبري، المعروف بسوق العروس، نسخة خطية مصورة عن مكتبة برلين، ونسخة
خطية مصورة عن دار الكتب المصرية برقم ٦٠٩ قراءات.

جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة ٣١٠ هـ. دار
المعرفة بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢ م.

جامع البيان عن تأويل القرآن، لأبي جعفر الطبري المتوفى سنة ٣١٠ هـ. تحقيق محمود شاكر، مراجعة
وتخريج أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة.

الدر المنتور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ. المطبعة الميمنية القاهرة.

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله
الحسيني الألوسي، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

الروض المنير في تحرير أوجه الكتاب المنير للمتولى، تحقيق خالد أبو الجود، دار الصحابة
للتراث.

السبعة في القراءات لأبي بكر بن مجاهد البغدادي، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف -
مصر.

الروضة في القراءات الإحدى عشرة، لأبي علي الحسن بن محمد بن إبراهيم المالكي، تحقيق: مصطفى عدنان، دار العلوم والحكم.

العنوان في القراءات السبع، المؤلف: أبو طاهر إسماعيل بن خلف بن سعيد المقرئ الأنصاري السرقسطي، المحقق: الدكتور زهير زاهد - الدكتور خليل العطية، الناشر: عالم الكتب، بيروت.

غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار، لأبي العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن الهمداني، تحقيق: أشرف فؤاد طلعت، مكتبة التوعية الإسلامية.

الغاية في القراءات، لأبي بكر بن مهران، نسخة خطية مصورة عن مكتبة جامعة الرياض برقم ٦٨٧.

الكامل في القراءات لأبي القاسم الهذلي: بتحقيقنا، طبعة دار سما للكتاب

الكفاية في القراءات العشر، لأبي العز محمد بن الحسين بن بندار القلانسي، تحقيق: عثمان محمود غزال، دار الكتب العلمية، بيروت.

المبسوط في القراءات العشر، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق.

المبهبج في القراءات، لأبي محمد عبد الله بن علي بن أحمد بن عبد الله المعروف بسبط الخياط، تحقيق خالد أبو الجود، دار عباد الرحمن.

المستدير في القراءات العشر لأبي طاهر ابن سوار، تحقيق جمال الدين شرف، دار الصحابة للتراث.

المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر، لأبي الكرم الشهرزوري، تحقيق جمال الدين شرف، دار الصحابة للتراث.

المنتهى في القراءات، تأليف الإمام أبي الفضل محمد بن عبد الكريم بن بديل الخزاعي، طبعة دار الحديث، ونسخة خطية مصورة عن مكتبة نور عثمانية برقم ٣٥٥٨، وقد عزوت أكثر المواضع لهما جميعاً، لكثرة ما اعتمد المصنف على هذا الكتاب.

النشر في القراءات العشر، تأليف محمد ابن الجزري، تحقيق علي بن محمد الضباع، الناشر :
المطبعة التجارية الكبرى

الهادى فى القراءات السبع لابن سفيان القروي، تحقيق جمال الدين شرف، دار الصحابة
للتراث.

الوجيز في شرح قراءات القرأة الثمانية أئمة الأمصار الخمسة، المؤلف: أبو علي الحسن بن
علي بن إبراهيم بن يزداد الأهوازي، المحقق: دريد حسن أحمد، الناشر: دار الغرب الإسلامى - بيروت..
تكبير الختم بين القراء والمحدثين: المؤلف: إبراهيم الأخصر. دار المجتمع للنشر.

إرشاد البصير إلى سنية التكبير عن البشير النذير: المؤلف: أحمد الزعبي الحسيني. دار الإمام
مسلم للنشر والتوزيع.

أهم كتب الحديث والرجال والتواريخ

تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي،
المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامى - بيروت، وآخر بتحقيق عمر بن
عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت.

تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، المحقق: عمرو
بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم،
الدارمي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن الهند.

الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي،
الرازي ابن أبي حاتم، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد الدكن - الهند.

لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق:
عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية.

معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قأيماز الذهبي، تحقيق: طيار آلى قولاج، الناشر: استانبول.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قأيماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.

الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، المحقق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت.

سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني محمد بن ناصر الدين - المكتب الإسلامي ببيروت.

سنن ابن ماجة لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المتوفى ٢٧٥ هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. مطبعة عيسى البابي الحلبي القاهرة.

سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥ هـ تحقيق عزت عبید الدعاس - ط حمص سوريا ١٣٨٨ هـ.

سنن الترمذي (جامع الترمذي) ، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩ هـ. تحقيق أحمد محمد شاکر وآخرون - مطبعة البابي الحلبي القاهرة ١٣٦٥ هـ.

السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ هـ. دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الهند ١٣٤٤ هـ.

سنن النسائي الصغرى (المجتبى) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المتوفى سنة ٣٠٣ هـ. مع حاشية زهر الربى للسيوطي، وحاشية السندي، دار إحياء التراث العربيّ بيروت. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦ هـ، وفتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني، طبعة الرسالة.

صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق السلمي المتوفى سنة ٣١١ هـ. تحقيق مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي دمشق.

صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، المتوفى سنة ٢٦١ هـ. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ هـ. طبع
الرئاسة العامة للإفتاء، المملكة العربية السعودية الرياض.

المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المتوفى ٤٠٥ هـ. دائرة
المعارف العثمانية، حيدرآباد الهند.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل، المتوفى سنة ٢٤١ هـ. تصوير المكتب
الإسلامي ودار صادر بيروت ١٣٩٨ هـ.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل المتوفى ٢٤١ هـ، تحقيق أحمد شاکر
وآخرون. ط دار المعارف بالقاهرة.

مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن حنبل المتوفى ٢٤١ هـ. تحقيق عبد القادر أحمد
عطا. ومحمد عاشور، ط. دار الاعتصام بالقاهرة.

الفهرس

٢	مقدمة
٧	الباب الأول: سبب التكبير عند القراءة.
٩	الباب الثاني: ورود التكبير في كتب القراءات ومحل ذكره.
١١	الباب الثالث: أقسام التكبير.
٧٣	الباب الرابع: خلاصة طرق التكبير من حيث ثبوت الرواية بها.
٧٧	الباب الخامس: خلاصة مسائل التكبير.
٨٤	الباب السادس: أمثلة للجمع بين السورتين، ومعها فوائد وتنبيهات.
١٠٤	شبهات حول تكبير الختم والرد عليها.
١٦٩	أهم الكتب والمراجع.